

لله وللحقيقة

ردّ على كتاب لله ثم للتاريخ

لله وللحقيقة

ردٌّ على كتاب لله ثم للتاريخ

تأليف

الشيخ علي آل محسن

الجزء الثاني

ملخص تطور نظرية الخمس

قال الكاتب: القول الأول: بعد انقطاع سلسلة الإمامية [كذا]، وغيبة الإمام المهدي هو أن الخمس من حق الإمام الغائب، وليس للفقيه، ولا للسيد، ولا للمجتهد حق فيه، ولهذا ادَّعَىٰ أكثر من عشرين شخصاً النيابة عن الإمام الغائب، من أجل أن يأخذوا الخمس فقالوا: نحن نلتقي الإمام الغائب، ويمكننا إعطاؤه أخماس المكاسب التي ترد.

وكان هذا في زمن الغيبة الصغرى وبقي بعدها مدة قرن أو قرنين من الزمان ولم يكن الخمس يُعْطَى للمجتهد أو السيد، وفي هذه الفترة ظهرت الكتب الأربعة المعروفة بالصحاح الأربعة الأُولى، وكلها تنقل عن الأئمة إباحة الخمس للشيعة وإعفائهم منه.

ولم تكن هناك أية فتوى في إعطاء الأخماس للسادة والمجتهدين.

وأقول: إن كلام الكاتب فيه من التضارب والتهافت ما لا يخفى، وذلك لأنه يدَّعي أن الأئمة عليهم السلام قد أباحوا الخمس للشيعة، وفي نفس الوقت يصرِّح بأن الخمس هو من حق الإمام الغائب عليه السلام، ولهذا ادَّعى النيابة عن الإمام عليه السلام أكثر من عشرين

شخصاً بزعمه.

فكيف يكون الخمس مباحاً للشيعة وفي نفس الوقت يكون حقًّا للإمام الغائب عليه السلام؟! فإن القول بأن الخمس من حق الإمام المنتظر عليه السلام يستلزم الاعتراف بعدم إباحة الخمس كما هو الصحيح.

وإذا كان الخمس حقًّا للإمام المنتظر عليه السلام فحينئذ لا بدّ من دفعه إلى نوّابه والقائمين مقامه في غيبته، وهم الفقهاء المأمونون، وإلا كان تكليف الشيعة بدفع الخمس تكليفاً بغير المقدور، وذلك لأن دفعه للإمام عليه السلام متعذِّر، ودفعه لنائبه غير جائز، مع بقاء الواجب على وجوبه.

وأما زعمه بأن الذين ادَّعوا النيابة في الغيبة الصغرى أكثر من عشرين شخصاً فهو باطل جزماً، وذلك لأن نوّاب الإمام عليه السلام كانوا أربعة معروفين، ولم يدّعِ النيابة عن الإمام إلا أفراد قلائل يطلبون بذلك الزعامة والمكانة عند الشيعة.

فقد ذكر الشيخ الطوسي قدس سره في كتاب (الغَيْبة) أن الذين ادّعوا البابية هم: الشريعي، ومحمد بن نصير النميري، وأحمد بن هلال الكرخي، ومحمد بن علي بن بلال، والحسين بن منصور الحلاج، وأبي بكر البغدادي.

وهؤلاء ستة لا أكثر، وكلهم ورد التوقيع من الإمام عليه السلام بلعنهم والبراءة منهم، وقد صدر منهم الكفر البواح والانحراف عن مذهب أهل البيت عليهم السلام، ونصَّ الشيخ على أن الذي ادّعى الوكالة طمعاً في المال هو محمد بن علي بن بلال فقط، وأما غيره فإنما ادّعوا الوكالة لطلب المكانة عند الشيعة لا لجمع الأموال[1].

وأما باقي كلامه فيَرِد عليه أنا أوضحنا فيما تقدَّم وجه الجمع بين الأخبار الدالة على وجوب الخمس، وبين الأخبار التي ظاهرها إباحة الخمس للشيعة، وقلنا: إنه يتعيَّن حمل الأخبار المبيحة على إباحة المناكح فقط، أو هي مع المتاجر والمكاسب،

---

(١) راجع كتاب (الغيبة) للشيخ الطوسي، ص ٢٤٤-٢٥٦.

بقرينة التعليل في تلكم الأحاديث، وهي تطييب ولادة الشيعة، فلا حاجة للإعادة.

ونحن قد أوضحنا فيما مرَّ أن السَّادة الكرام لهم نصف الخمس، للآية المباركة وللأخبار الكثيرة الناصَّة على ذلك.

وأما دفع الخمس للمجتهدين والفقهاء فقد نقلنا الأقوال فيه، فراجعها، ومن ضمن من قال بوجوب دفع الخمس للمجتهد بعد الغيبة بيسير أبو الصلاح الحلبي والقاضي ابن البراج، وهما من أعاظم علماء الإمامية، ومن تلامذة الشيخ الطوسي رحمه الله كما مرَّ بيانه.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: القول الثاني:

ثم تطور الأمر، بعد أن كان الشيعة في حل من دفع الخمس في زمن الغيبة كما سبق بيانه، تطور الأمر فقالوا بوجوب إخراج الخمس، إذ أراد أصحاب الأغراض التخلص من القول الأول، فقالوا يجب إخراج الخمس على أن يُدْفَنَ في الأرض حتى يخرج الإمام المهدي.

وأقول: لقد ذكرنا الروايات الدالة على وجوب دفع الخمس، وأن الأئمة عليهم السلام نصبوا لهم وكلاء لقبضه من الناس كما مرَّ، وهذا كله دال على أن وجوب الخمس كان معروفاً عند الشيعة في زمن الأئمة عليهم السلام، لا كما ادّعى الكاتب من أن الشيعة كانوا في حل من دفعه في زمن الغيبة.

وأما القول بدفن الخمس فقد كان من ضمن الأقوال المعروفة زمن الشيخ المفيد (٣٣٦-٤١٣هـ) كما مرَّ نقله عن كتابه (المقنعة)، أي بعد انتهاء الغيبة الصغرى بسنين قليلة، ولا ريب أن هذه المسألة كانت في تلك السنين تعتبر مستحدثة، لأن الابتلاء بها إنما حصل بعد غيبة الإمام الكبرى، ولعلّ هناك من أفتى بها عقيب غيبة

الإمام المنتظر عليه السلام مباشرة، مع أن مفاد كلام الكاتب هو أن القول بفرض الخمس حصل بعد انتهاء الغيبة الصغرى بقرن أو قرنين، ثم تطورت المسألة فجاءت الفتوى بدفنه، فلا بد أن تكون الفتوى بالدفن جاءت بعد أكثر من قرن أو قرنين، وهو كلام واضح البطلان كما مرَّ بيانه.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: القول الثالث:

ثم تطور الأمر فقالوا: يجب أن يُودَعَ عند شخص أمين، وأفضل من يقع عليه الاختيار لهذه الأمانة هم فقهاء المذهب، مع التنبيه على أن هذا للاستحباب وليس على سبيل الحتم والإلزام، ولا يجوز للفقيه أن يتصرف به، بل يحتفظ به حتى يوصله إلى المهدي.

وأقول: لقد أوضحنا فيما تقدَّم أن القول بحفظ الخمس كان من ضمن الأقوال التي كانت معروفة في عصر الشيخ المفيد، بل هو اختيار الشيخ المفيد نفسه كما نقله الكاتب نفسه عن المقنعة، فأين هذا التطور المزعوم مع أن المسألة كانت مستحدثة في ذلك الوقت كما مرَّ؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وهنا ترد ملاحظة مهمة وهي: مَنْ منَ الفقهاء حفظ الأموال المودَعَة عنده ثم بعد موته قال ذووه عنها انها أموال مُودَعَة عنده يجب أن تودع عند مَن يأتي بعده؟

لا شك أن الجواب الصحيح هو: لا يوجد مثل هذا الشخص، ولم نسمع أو نقرأ عن شخص كهذا ثبت أن أموال الناس – أعني الخمس – كانت مودعة عنده ثم

انتقلت إلى من يأتي بعده.

والصواب: أن كل من أُودِعَتْ عندهم الأموال جاء ورثتهم فاقتسموا تلك الأموال بينهم على أنها مال موروث من آبائهم، فذهب خمس الإمام إلى ورثة الفقيه الأمين، هذا إذا كان الفقيه أميناً، ولم يستخلص ذلك المال لنفسه!!

وأقول: ما قاله الكاتب ههنا نردّه بأمور:

١- أن تصرّف العلماء السابقين في الحقوق لم نطّلع عليه ولم نشهده، والله سبحانه وتعالى لم يكلّفنا به، فلا نستطيع أن نجزم فيه بأمر، ولكننا نعلم علماً جزماً بأنهم قدّس الله أسرارهم ـ لتقواهم وورعهم ـ لم يفرِّطوا في تلك الأموال، ولم يتهاونوا في حفظها.

وما قاله الكاتب ما هو إلا رجم بالغيب وتخرّص وظن لا يغنيان من الحق شيئاً، وإلا فكيف علم بما صنعه السابقون وأن أبناءهم ورثوها بعد موتهم؟

٢- أن أمثال هذه الأمور لا يباح بها ولا تُعلَن للناس وتُسجَّل في الكتب حتى يُعلم أنهم أوصوا بها لمن بعدهم من العلماء أو لا، فكيف يتأتى لنا الاطلاع على ما صنعه الأقدمون والحال هذه؟

٣- أن الأقوال في التصرف في الخمس كثيرة، ولم يذهب كل العلماء إلى وجوب حفظه، والوصية به إلى أمين يحفظه إذا ظهرت أمارات الموت، بل إن جملة من العلماء كانوا يرون وجوب دفعه بكامله إلى الأصناف الثلاثة من السادة الكرام كما مرَّ، وبعضهم كان يرى جواز صرفه على فقراء الشيعة كالشيخ المفيد في كتابه (المقنعة)، حيث قال كما مرَّ: (وبعضهم يرى صلة الذرّية وفقراء الشيعة على طريق الاستحباب، ولست أدفع قرب هذا القول من الصواب)[1].

فلعلّ من كان يرى وجوب دفعه للسّادة الكرام كان يدفع إليهم كل ما يصل

---

(١) كتاب المقنعة، ص ٢٨٦.

إليه، حتى لو وصل إليه لحفظه وتسليمه لصاحب الزمان عليه السلام.

فإذا كان الحال هكذا فإنه لا يبقى من الحقوق الشرعية شيء إلا ودُفع للسّادة الكرام، ولا سيما أن الحقوق الشرعية لم تكن أموالاً طائلة في العصور الماضية.

٤- أن الحقوق الشرعية منذ زمن صاحب الجواهر المتوفى سنة ١٢٦٦هـ وربما قبله كانت كلها تُصرف لترويج الدين، وما كانت تُكنَز وتُدَّخر حتى تبقى لورثة المرجع، ولا سيما إذا علمنا أن الحقوق الشرعية كانت قليلة، ومصارفها كثيرة ومتعدّدة، فكيف يبقى منها شيء؟

٥- لو كان الكاتب كما يزعم وثيق الصلة بمراجع التقليد المتأخرين لعلم كيف يُتصرَّف بالحقوق الشرعية بعد موت المرجع، ولكنه بعيد عن هذا الجو،فكيف يسمع بأمثال هذه الأمور؟

ولقد سمعت بأُذنَي وسمع غيري كذلك من المرجع الديني آية الله الميرزا علي الغروي قدَّس الله نفسه أن الحقوق الشرعية التي كانت عند السيد الخوئي قدس سره كلها تحوَّلت بعد موته إلى مرجع آخر ذكر لنا اسمه لا أحب التصريح به.

ولعلَّ من يتتبع أمثال هذه الحوادث يقف على الشيء الكثير منها، مع أنها خارجة عن أصل تشريع الخمس وأصل وجوبه، فإن أحكام الشرع تُعرف بالأدلة الصحيحة، ولا يصح إبطالها بسوء التصرفات التي تصدر من الناس، وحال الخمس من هذه الناحية حال الزكاة التي يعبث بها الآن سلاطين الجور وأعوانهم ويتصرفون بها كيفما شاؤوا، من دون أن يستلزم ذلك إبطال مشروعيتها أو التشنيع على من يرى وجوبها.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ومن الجدير بالذكر أن القاضي ابن بهراج أو براج طَوَّرَ هذا الأمر

من الاستحباب إلى الوجوب فكان أول من قال بضرورة إيداع سهم الإمام عند مَن يُوثَقُ به من الفقهاء والمجتهدين حتى يسلمه إلى الإمام الغائب إن أدركه، أو يوصي به إلى مَن يثق به ممن يأتي بعده ليسلمه للإمام، وهذا منصوص عليه في كتاب المهذب ٨/ ١٨٠ وهذه خطوة مهمة جداً.

وأقول: لقد سبق ابنَ البراج إلى هذه الفتوى أبو الصلاح الحلبي كما مرَّ بيانه، وأبو الصلاح كما مرَّ وُلد بعد انتهاء الغيبة الصغرى بحوالي خمس وأربعين سنة، ولا ريب في أن هذه المسألة كانت مستحدثة في تلك الفترة كما قلنا فيما تقدّم، فأين هذا التطور المزعوم في نظرية الخمس؟!

على أن مَن سبق ابن البراج كان يفتي بوجوب إيداع الخمس عند رجل مأمون يوصله إلى صاحب الزمان عليه السلام إذا أدرك ظهوره، أو يوصي لمن يوصله إليه إن ظهرت عليه أمارات الموت، من غير فرق بين أن يكون فقيهاً أو عاميًّا، ولا ريب في أن الفقيه المأمون أفضل أفراد مَن يؤتمن على حق الإمام عليه السلام.

فهذه الفتوى في الحقيقة ليست مغايرة لما سبقها إلا في اختيار فرد من أفراد من يؤتمنون لإيصال الخمس إلى الإمام عليه السلام، وكلمات من سبق أبا الصلاح شاملة لكل من يؤتمن من دون تعيين.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: القول الرابع:

ثم جاء العلماء المتأخرون فطوروا المسألة شيئاً فشيئاً حتى كان التطور قبل الأخير فقالوا بوجوب إعطاء الخمس للفقهاء لكي يقسّموه بين مستحقيه من الأيتام والمساكين من أهل البيت، والمرجح أن الفقيه ابن حمزة هو أول من مال إلى هذا القول في القرن السادس كما نص على ذلك في كتاب الوسيلة في نيل الفضيلة ص ٦٨٢

واعتبر هذا أفضل من قيام صاحب الخمس بتوزيعه بنفسه وبخاصة إذا لم يكن يحسن القسمة.

وأقول: إن كلام ابن حمزة إنما هو في تقسيم سهم السّادة بين الأصناف الثلاثة، وحيث إنه يرى لزوم التقسيم بالسوية بين الذكر والأنثى، وبين الوالد والولد، وبين الصغير والكبير، ويراعى فيه العدالة والإيمان... إلى غير ذلك، فإن ذلك ربما يحتاج لرجل عارف لتقسيمه بينهم، ولهذا أوجب على المكلف غير العارف دفعه إلى من يحسن قسمته من أهل العلم والفقه[١].

وهذا أجنبي عن المسألة التي نتكلم فيها، وهي كيفية التصرف في سهم الإمام عليه السلام في زمان الغيبة.

على أن هذه الفتوى ليست جديدة، فإن الفقهاء السابقين لابن حمزة كالمفيد والشيخ الطوسي قدّس سرّهما وغيرهما يرون أن الإمام عليه السلام يقسّم نصف الخمس على الأصناف الثلاثة من السّادة الكرام، فما فضل فهو له، وما نقص أتمّه من حقّه[٢].

وحيث إن الفقيه هو نائب للإمام عليه السلام وقائم مقامه فله أن يصنع مثل ذلك، فيقسّم نصف الخمس في أيتام السّادة ومساكينهم وأبناء سبيلهم، فإن نقصهم شيء أتمه من سهم الإمام عليه السلام.

وأما رأي ابن حمزة في التصرف في سهم الإمام عليه السلام فهو تقسيمه على فقراء الشيعة الصلحاء، وهذا ما أوضحه بقوله: وينقسم ستة أقسام: سهم لله تعالى، وسهم لرسوله صلوات الله عليه وآله، وسهم لذي القربى، فهذه الثلاثة للإمام، وسهم لأيتامهم، وسهم لمساكينهم، وسهم لأبناء سبيلهم، وإذا لم يكن الإمام حاضراً فقد ذكر فيه أشياء، والصحيح عندي أنه يُقسّم نصيبه على مواليه العارفين بحقه من أهل

---

(١) راجع كتاب (الوسيلة إلى نيل الفضيلة)، ص ١٤٨-١٤٩.

(٢) راجع كتاب المقنعة، ص ٢٧٨. والنهاية، ص ١٩٩.

الفقر والصلاح والسداد[1].

قلت: وهذا هو أحد الآراء التي ذكرها المفيد فيما مرَّ من أنه يقسَّم على السَّادة وفقراء الشيعة.

فأين هذا التطور الذي زعمه الكاتب في نظرية الخمس؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: القول الخامس:

واستمر التطور شيئاً فشيئاً في الأزمنة المتأخرة ـ وقد يكون قبل قرن من الزمان ـ حتى جاءت الخطوة الأخيرة، فقال بعض الفقهاء بجواز التصرف بسهم الإمام في بعض الوجوه التي يراها الفقيه مثل الإنفاق على طلبة العلم، وإقامة دعائم الدين وغير ذلك كما أفتى به السيد محسن الحكيم في مستمسك العروة الوثقى ٩/ ٥٨٤.

وأقول: لقد أوضحنا أن المسألة لا نصَّ فيها، فلهذا كانت مسرحاً للآراء، فاختلف العلماء في كيفية التصرّف في سهم الإمام عليه السلام بعد ذهاب المشهور إلى وجوب دفع الخمس في زمن الغيبة.

واختلاف الآراء لا غضاضة فيه بعد أن يكون المهم هو الوصول إلى ما هو الصحيح في المسألة.

ونحن عندما نستعرض الآراء في هذه المسألة قديماً وحديثاً نجد أن رأي المتأخرين هو الأقرب للصواب، بل هو الصحيح، وهو الموافق للاحتياط كما هو واضح لمن كان عنده أدنى ذوق فقهي.

والعجيب من الكاتب أنه نسب هذا القول إلى السيد محسن الحكيم قدَّس الله نفسه، مع أنه قول مشهور منذ أكثر من مائة وخمسين عاماً.

---

(١) الوسيلة إلى نيل الفضيلة، ص ١٤٨.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: هذا مع قوله: عدم الحاجة في الرجوع إلى الفقيه في صرف حصة الإمام. وهذا يعني أن صرف حصة الفقيه، هي قضية ظهرت في هذه الأزمان المتأخرة جداً.

وأقول: لا محذور في ظهور هذه الفتوى قبل قرن ونصف أو قرنين من الزمان بعدما كانت موافقة للموازين الشرعية والأدلة الصحيحة.

وأما ذهاب السيّد الحكيم قدس سره في المستمسك إلى عدم الحاجة إلى استئذان صرف سهم الإمام فيما يُحرز فيه رضا الإمام عليه السلام فقد ذكر وجهه في محلّه، فقال:

وكيف كان فلم يتضح ما يدل على تعيين صرف سهمه عليه السلام في جهة معينة، فيشكل التصرف فيه، إلا أن يُحرز رضاه عليه السلام بصرفه في بعض الجهات كما في زماننا هذا، فإنه يُعلم فيه رضاه عليه السلام بصرفه في إقامة دعائم الدين، ورفع أعلامه وترويج الشرع الأقدس، ومؤونة طلبة العلم الذين يترتب على وجودهم أثر مهم في نفع المؤمنين بالوعظ والنصيحة، وبث الحلال والحرام.

إلى أن قال: ومن ذلك يظهر أن الأحوط إن لم يكن الأقوى إحراز رضاه عليه السلام في جواز التصرف، فإذا أحرز رضاه عليه السلام بصرفه في جهة معينة جاز للمالك تولي ذلك، بلا حاجة إلى مراجعة الحاكم الشرعي كما عن غرية المفيد، وفي الحدائق الميل إليه لعدم الدليل على ذلك، كما اعترف به في الجواهر أيضاً[1].

قلت: ولا يخفى أن عدم الحاجة إلى مراجعة الحاكم الشرعي إنما هي مع إحراز رضا الإمام عليه السلام بصرف سهمه المبارك في جهة خاصّة.

إلا أن الإحراز المذكور ربما لا يتيسَّر لأكثر العوام في هذا العصر، ولا سيما مع قلة الحقوق الشرعية وكثرة مصالح الدين المختلفة التي تستلزم أموالاً طائلة، فتتزاحم

---

(١) مستمسك العروة الوثقى ٩/ ٥٨٢.

تلك المصالح، فلا يلتفت العامي إلى ما هو الراجح فيها، فنرجع بالنتيجة إلى لزوم دفع الحق المبارك إلى الفقيه الذي هو أعرف بمصارفه التي يحرز بها رضا الإمام عليه السلام.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: فهم ينظرون إلى واقعهم فيرون مدارسهم ومطابعهم وما تحتاجه من نفقات.

وكذلك ينظرون في حاجاتهم الشخصية، فكيف يمكنهم معالجة هذا كله وتسديد هذه الحاجات؟ علماً أن هذا يتطلب مبالغ طائلة.

فكانت نظرتهم إلى الخمس كأفضل مورد يسد حاجاتهم كلها، ويحقق لهم منافع شخصية وثروات ضخمة جداً، كما نلاحظه اليوم عند الفقهاء والمجتهدين.

وأقول: إن الدليل كما رأينا ليس هو ما زعمه الكاتب من المصالح الشخصية والحاجات الفردية، وإنما هو ما يُحرَز به رضا الإمام عليه السلام، ولا ريب في إحراز رضا الإمام في إنفاق سهمه المبارك في ترويج الدين ودعم الحوزات العلمية، وعلى طلبة العلم الذين صرفوا أعمارهم الشريفة في سبيل ترويج أحكام الدين والذب عن شريعة سيّد المرسلين.

ولا ينقضي العجب من هذا الكاتب الذي يزعم أن العلماء ينظرون إلى مدارسهم ومطابعهم وما تحتاجه من نفقات، فيعمدون إلى الخمس لسد هذه النفقات، مع أنّا لم نسمع بعالم في العراق كانت عنده مطبعة، مضافاً إلى أن نفقات المطابع تسد من بعض دخلها.

ولقد رأينا بعض مراجع التقليد الذين ينفقون الأموال الطائلة في تشييد الدين لا يملكون إلا ما يقيتهم.

وقد حدثني آية الله الشيخ محي الدين المامقاني دام ظله أنه دخل ذات يوم على

مرجع الشيعة في عصره السيد محسن الحكيم قدس سره فرآه مغتماً، فسأله عن سبب همّه فقال: منذ ثلاثة أيام والعيال ليس عندهم ما يأكلونه. قال: فقلت له: لمَ لا تُنفق عليهم من سهم السادة، فهم سادة وفقراء؟ فقال: لا أحب أن أنفق شيئاً من الحقوق الشرعية على نفسي ولا على عيالي.

قال: ثم دخل علينا رجل من مقلِّدي السيد، فقدَّم للسيد عشرة آلاف دينار، وقال له: أرجو أن تقبل مني هذه الهدية الخالصة من كل حق. فقبلها منه السيد، ودعا له.

وهذا أنموذج واحد من نماذج كثيرة لا داعي لاستقصائها.

وإني لأعجب من هذا الكاتب وأمثاله من الذين لا يرون غضاضة في صرف الحكومات الجائرة لأموال المسلمين الطائلة على الجامعات والكليات التي لا نفع فيها كالكليات المختلطة للموسيقى والفنون والرقص والرسم والرياضة البدنية وغيرها، ويرون حرمة صرف أموال صاحب الزمان عليه السلام المباركة على من يروِّجون أحكام الدين وشرائعه، فما لهم كيف يحكمون؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن القضية مرت في أدوار وتطورات كثيرة حتى استقرت أخيراً على وجوب إعطاء أخماس المكاسب للفقهاء والمجتهدين، وبذلك يتبين لنا أن الخمس لم ينص عليه كتاب ولا سنة ولا قول إمام، بل هو قول ظهر في الزمن المتأخر، قاله بعض المجتهدين وهو مخالف للكتاب والسنة وأئمة أهل البيت ولأقوال وفتاوى الفقهاء والمجتهدين المعتد بهم.

وأقول: بل ظهر للقارئ الكريم أن وجوب دفع الخمس في عصر الحضور والغيبة هو رأي كافة الفقهاء المعروفين كالشيخ المفيد، والسيد المرتضى، والشيخ

الطوسي، والمحقق والعلاّمة الحلّيين، وابن إدريس، وابن حمزة، وأبي الصلاح وابن زهرة الحلبيين، والقاضي ابن البراج، والشهيدين، وصاحب الجواهر، والشيخ مرتضى الأنصاري، وكافة المحققين وغيرهم من العلماء قديماً وحديثاً كما مرَّ بيانه.

وقد نُسب القول بتحليل الخمس لثلاثة أو خمسة من العلماء لم تثبت صحة النسبة إلى بعضهم كما مرَّ، وأما من نسب الكاتب هذا القول إليهم فقد عرفت أقوالهم مفصلاً، وأن ما قاله الكاتب كله كذب فاضح وافتراء واضح.

كما ظهر للقارئ العزيز أن القول بوجوب الخمس في عصور الأئمة عليهم السلام وما بعدها هو الموافق للكتاب العزيز، وأحاديث أئمة أهل البيت عليهم السلام، وسيرتهم في نصب الوكلاء وقبض الحقوق الشرعية في كل أزمانهم.

وأما أحاديث التحليل فهي محمولة على إباحة المناكح فقط أو هي والمتاجر والمساكن كما مرَّ بيانه مفصلاً، جمعاً بين الأخبار، وعملاً بالسيرة القطعية في زمن الأئمة عليهم السلام.

وأما ما زعمه الكاتب من أن الخمس مرَّ في أدوار وتطورات فهو غير صحيح، وما ذكره كله راجع إلى مسألة التصرف في سهم الإمام عليه السلام في عصر الغيبة لا إلى أصل وجوب الخمس، وقد أوضحنا أن الاختلاف في هذه المسألة نشأ من عدم وجود نصّ صريح فيها، وأن أصح الأقوال فيها هو ما ذهب إليه المتأخرون من وجوب التصرف في سهم الإمام عليه السلام فيما يُحرَز به رضا الإمام عليه السلام، وقد مرَّ بيان ذلك مفصَّلاً، فلا حاجة لإعادته.

✽✽✽✽✽

قال الكاتب: وإني أهيب بإخواني وأبنائي الشيعة أن يمتنعوا عن دفع أخماس مكاسبهم وأرباحهم إلى السادة المجتهدين، لأنها حلال لهم هم وليس للسيد أو الفقيه

أي حق فيها، ومن أعطى الخمس إلى المجتهد أو الفقيه فإنه يكون قد ارتكب إثماً لمخالفته لأقوال الأئمة، إذ أن الخمس ساقط عن الشيعة حتى يظهر القائم.

وأقول: هل يتصوّر الكاتب النبيه أن الشيعة سينقادون إليه زرافاتٍ ووحداناً بكلمة (أهيبُ)، وسيتركون أقوال وفتاوى أساطين الطائفة منذ عصر الغيبة وإلى يومنا هذا؟! ولا سيما مع وضوح هويّة الكاتب السُّنّية، وأنه بعيد عن الاجتهاد والفقاهة التي جهل أبسط مبادئها، وهي معرفة الصحيح من الضعيف من الأحاديث، ومعرفة وجه الجمع بين الأخبار المتعارضة.

وأما زعمه أن الأخماس حلال للشيعة فقد أوضحنا بطلانه مفصَّلاً فيما تقدّم، فلا حاجة لتكراره.

وأما زعمه أن من يدفع الخمس يكون آثماً، لأنه يخالف بذلك أقوال الأئمة عليهم السلام، فهو أوضح بطلاناً من سابقه، وذلك لأن الخمس كما مرَّ واجب في عصر الغيبة، فمن أخرجه فقد امتثل أمر الله سبحانه بإخراجه، وأبرأ ذمّته مما تعلق بها من الحق الشرعي، وأحيى فرضاً جحده الناس، ووصل رسول الله صلى الله عليه وآله في ذرّيته، وأعان على إقامة دعائم الدين، وترويج شريعة سيّد المرسلين.

ولو سلّمنا جدلاً بأن الأئمة عليهم السلام قد أباحوا الخمس للشيعة، فأقصى ما هناك أن من أخرجه لا يثاب عليه بعنوان الخمس، ولكنه يثاب عليه بعنوان الصدقة على الفقراء والمساكين من الذرية الطاهرة، أو الإنفاق في سبيل الله، وحسبك بهذا منفعة عظيمة وفائدة جليلة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وأرى من الضروري أن أذكر قول آية الله العُظْمَى الإمام الخميني في المسألة، فإنه كان قد تحدث عنها في محاضرات ألقاها على مسامعنا جميعاً في الحوزة

عام ١٣٨٩هـ ثم جمعها في كتاب الحكومة الإسلامية أو ولاية الفقيه.

فكان مما قال: يقصر النظر لو قلنا إن تشريع الخمس جاء لتأمين معايش ذرية الرسول ﷺ فحسب. إنه يكفيهم ويزيدهم جزء ضئيل من آلاف - كذا قال - جزء من هذه المالية الضخمة بل تكفيهم أخماس سوق واحد كسوق بغداد مثلاً من تلك الأسواق التجارية الضخمة كسوق طهران ودمشق وإسلام بول وما أشبه ذلك، فماذا يصبح حال بقية المال؟

ثم يقول: إنني أرى الحكم الإسلامي العادل، لا يتطلب تكاليف باهظة في شؤون تافهة أو في غير المصالح العامة.

ثم يقول: لم تكن ضريبة الخمس جباية لتأمين حاجة السادة آل الرسول ﷺ فحسب، أو الزكاة تفريقاً على الفقراء والمساكين، وإنما تزيد على حاجاتهم بأضعاف. فهل بعد ذلك يترك الإسلام جباية الخمس والزكاة وما أشبه نظراً إلى تأمين حاجة السادة والفقراء، أو يكون مصير الزائد طعمة في البحار أو دفناً في التراب، أو نحو ذلك؟

كان عدد السادة ممن يجوز لهم الارتزاق بالخمس يومذاك - يعني في صدر الإسلام - لم يتجاوز المائة، ولو فرضنا عددهم نصف مليون، ليس من المعقول أن نتصور اهتمام الإسلام بفرض الخمس هذه المالية الضخمة، التي تتضخم وتزداد في تضخمها كلما تَوَسَّعَتْ التجارات والصناعات كما هي اليوم، كل ذلك لغاية إشباع آل الرسول ﷺ؟

كلا. انظر كتابه المذكور ١/ ٣٩ - ٤٠ - ٤٢ طبعة مطبعة الآداب في النجف.

وأقول: كل ما نقله عن السيِّد الخميني قدس سره دال على أن الله لم يشرّع الخمس كله للسادة فقط، بل جزء منه للسّادة، والباقي لمصالح الدين والأمة، وذلك لأن ما زاد على حاجة السّادة يكون للإمام عليه السلام كما مرَّ عن غير واحد من الأعلام.

وهذا هو عين ما قلناه فيما مرَّ من البحوث، ولا إشكال فيه.

❀❀❀❀❀

قال الكاتب: إن الإمام الخميني يصرح بأن أموال الخمس ضخمة جداً، هذا في ذلك الوقت لما كان الإمام يحاضر في الحوزة، فكم هي ضخمة إذن في يومنا هذا؟ ويصرح الإمام أيضاً أن جزءاً واحداً من آلاف الأجزاء من هذه المالية الضخمة يكفي أهل بيت النبي ﷺ، فماذا يفعل بالأجزاء الكثيرة المتبقية؟؟ لا بد أن توزع على الفقهاء والمجتهدين حسب مفهوم قول الإمام الخميني.

وأقول: بل لا بد من صرفها فيما يُحرَز به رضا الإمام عليه السلام، أي في ترويج الدين وإقامة دعائمه كما مرَّ مفصَّلاً.

❀❀❀❀❀

قال الكاتب: ولهذا فإن الإمام الخميني كان ذا ثروة ضخمة جداً في إقامته في العراق حتى أنه لما أراد السفر إلى فرنسا للإقامة فيها فإنه حول رصيده ذاك من الدينار العراقي إلى الدولار الأميركي وأودعه في مصارف باريس بفوائد مصرفية ضخمة.

وأقول: نحن لا نعلم أن السيِّد الخميني قدس سره كانت عنده ثروة ضخمة، ومن المعروف أن والد السيد ـ الذي لم يكن من أهل العلم ـ كان ثريًّا جداً، فإن كان عند السيد ثروة ضخمة كما زعم الكاتب فهي من أمواله الخاصة التي ورثها من أبيه، ولم تكن من الحقوق الشرعية أصلاً.

❀❀❀❀❀

قال الكاتب: إن فساد الإنسان يأتي من طريقين: الجنس والمال، وكلاهما متوافر

للسادة. فالفُروج والأدبار عن طريق المتعة وغيرها، والمال عن طريق الخمس وما يُلقى في العَتبات والمشاهد، فمن منهم يصمد أمام هذه المغريات، وبخاصة إذا علمنا أن بعضهم ما سلك هذا الطريق إلا من أجل إشباع رغباته في الجنس والمال؟؟!!

وأقول: لو درس الكاتب في الحوزة العلمية ـ كما يزعم ـ وخالط العلماء لعلم أنهم أزهد الناس في هذه الأمور، وزهدهم وتقواهم أشهر من أن يُذكر، ولو كانوا كما زعم الكاتب منغمسين في الجنس ومتكالبين على جمع الأموال لاشتهر ذلك عنهم وشاع، لأن أمثال هذه الأمور لا يمكن أن تخفى مع كثرة العلماء وتفرّقهم في البلدان.

ولو سلَّمنا أن العلماء كانوا يتمتعون بالنساء فهذا لا يُعيبهم بعدما ثبت أن المتعة كانت مستحبَّة في الإسلام وفعلها أجلاء الصحابة.

وفساد المرء لا يحصل بفعل المستحبات والمباحات الشرعية، وإنما يتحقق باتباع الهوى المُردي الذي يوقع المرء في المحارم والموبقات كما هو واضح.

ولا ريب في أن جملة من صحابة النبي ﷺ كثرت أموالهم وزاد ثراؤهم، فامتلكوا الذهب والفضة والجواري والإماء[1]، فهل أصيبوا بالفساد والانحراف من جراء ذلك؟

---

(١) ذكر البخاري في صحيحه ٢/ ٩٦٣ أن جميع مال الزبير خمسون مليون ومائتا ألف (لا يعلم هل هو دينار أو درهم). وأما طلحة فروى الحاكم في المستدرك ٣/ ٣٦٩ أنه لما مات كان في يد خازنه مليون ومائتا ألف درهم، وقُوِّمت أصوله بثلاثين مليون درهم. وروى النسائي في السنن الكبرى ٥/ ٣٥٩، وابن أبي عاصم في كتاب السنة ٢/ ٥٦٥ عن عائشة أن أموال أبي بكر في الجاهلية كانت ألف ألف أوقية. وذكر ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ٧٦ أن عثمان كان عنده يوم قتل ثلاثون مليون درهم، وخمسمائة وخمسون ألف دينار، وألف بعير بالربذة، وصدقات قيمتها مائتا ألف دينار. وذكر ابن كثير في البداية والنهاية ٧/ ١٧١ أن عبد الرحمن بن عوف ترك من الذهب ما كان يكسر بالفؤوس، وترك ألف بعير ومائة فرس، وثلاثة آلاف شاة ترعى بالبقيع، وصولحت واحدة من نسائه الأربع من ربع الثمن بثمانين ألفاً... إلى غير ذلك مما يطول ذكره، وللمزيد راجع كتاب الغدير للأميني ٨/ ٢٨٢-٢٨٦.

✿✿✿✿✿

قال الكاتب: تنبيه: لقد بدأ التنافس بين السادة والمجتهدين للحصول على الخمس، ولهذا بدأ كل منهم بتخفيض نسبة الخمس المأخوذة من الناس حتى يتوافد الناس إليه أكثر من غيره فابتكروا أساليب شيطانية، فقد جاء رجل إلى السيد السيستاني فقال له: إن الحقوق - الخُمس - المترتبة عَلَيّ خمسة ملايين، وأنا أريد أن أدفع نصف هذا المبلغ أي أريد أن أدفع مليونين ونصف فقط، فقال له السيد السيستاني: هات المليونين والنصف، فدفعها إليه الرجل، فأخذها منه السيستاني، ثم قال له: قد وهبتها لك - أي أرجع المبلغ إلى الرجل - فأخذ الرجل المبلغ، ثم قال له السيستاني: ادفع المبلغ لي مرة ثانية، فدفعه الرجل إليه، فقال له السيستاني: صار الآن مجموع ما دفعته إليّ من الخمس خمسة ملايين، فقد برئت ذمتك من الحقوق. فلما رأى السادة الآخرون ذلك، قاموا هم أيضاً بتخفيض نسبة الخمس واستخدموا الطريقة ذاتها بل ابتكروا طُرُقاً أُخرى حتى يتحول الناس إليهم، وصارت منافسة (شريفة!) بين السادة للحصول على الخمس، وصارت نسبة الخمس أشبه بالمناقصة، وكثير من الأغنياء قام بدفع الخمس لمن يأخذ نسبة أقل.

وأقول: أي تنافس في هذه المسألة والحال أن كل مكلّف يدفع الحقوق الشرعية للمرجع الذي يرجع إليه في التقليد؟!

ولهذا لا تجد شيعياً يدفع خمساً لمرجع آخر لا يقلّده بغض النظر عن كونه يأخذ أقل أو أكثر.

وأما القصة التي نقلها عن السيد السيستاني فهي كسائر رواياته التي لا يعوَّل عليها لعدم وثاقة ناقلها.

ولو سلمنا بوقوعها فإن مثل هذه الأمور قد تحدث أحياناً عندما لا يكون المكلف قادراً على دفع ما اشتغلت به ذمّته، فإن المرجع يتسلَّم منه مقداراً من الخمس،

ثم يقرضه إياه[1]، ثم يقبضه منه مرة ثانية خمساً، لتبرأ ذمّة المكلف عما في ذمّته من الخمس الذي لا يقدر على سداده، ويحل للمكلف بعد ذلك أن يتصرف في ماله، لأن رقبة المال حينئذ لم يتعلق بها شيء من الخمس، والمتعلق بذمَّته إنما هو الدين لا الخمس.

هذا هو وجه المسألة التي لم يفهم مدّعي الاجتهاد حقيقتها، فاختلق منها قصة، لا أن المسألة مسألة تنافس وتخفيض نسبة الخمس كما افتراه الكاتب.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولما رأى زعيم الحوزة أن المنافسة على الخمس صارت شديدة، وأن نسبة ما يرده هو من الخمس صارت قليلة، أصدر فتواه بعدم جواز دفع الخمس لكل من هبَّ ودَبَّ من السادة، بل لا يُدْفَعُ إلا لشخصيات معدودة، وله حصة الأسد أو لوكلائه الذين وزعهم في المناطق.

وأقول: إن عدم جواز إعطاء الخمس إلا للوكلاء أمر جار على القاعدة، وذلك لأنه لا يجوز لكل من هبَّ ودَرَج أن يتصرَّف في الحقوق الشرعية كيفما يحلو له، وإنما يصرفها الفقيه المأمون فيما يحرز به رضا الإمام عليه السلام كما مرَّ.

ومن أجل ذلك صدرت من كثير من العلماء فتاوى بتحريم إعطاء الخمس إلا للوكلاء المعروفين، من أجل الحيلولة دون تلاعب من تسوِّل له نفسه بأن يخدع العوام ويأخذ منهم الحقوق الشرعية بغير حق.

وكل من راجع السيّد السيستاني يعرف أنه دام ظله لا يقبض الحقوق الشرعية من أهل العراق، وقد أعطى إذناً عاماً لكل من في ذمَّته حق شرعي أن يصرفه على

(١) لأنه إذا أقرضه إياه جاز له التصرف في أمواله باعتبار أنها صارت مخمَّسة، وما يجب عليه دفعه يصير ديناً للمرجع يسدّده إليه وقت استطاعته.

فقراء بلده، فإذا كان هذا حال السيِّد فكيف تصدر منه هذه الألاعيب التي افتراها الكاتب من أجل تجميع الخمس؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وبعد استلامه هذه الأموال، يقوم بتحويلها إلى ذهب بسبب وضع العملة العراقية الحالية، حيث يملك الآن غرفتين مملوئتين بالذهب. وأما ما يسرقه الوكلاء دون علم السيد فَحَدِّثْ ولا حَرَجَ.

وأقول: هذه فرية باردة واضحة البطلان، فإن عصر تجميع الذهب في الغُرَف قد مضى وفات، ولو أن الكاتب زعم أن السيد يحول المبالغ إلى بنوك سويسرا لأمكن تصديق فريته، وأما الكذب بهذه الصورة المفضوحة فلا يمكن أن يصدّقه إلا الحمقى والمغفّلون.

وإذا كان السيد قد جمع كل هذا الذهب في هاتين الغرفتين فلا أظن أنه سيبقى ذهب في كل العراق أصلاً.

ثم إن من اطَّلع على أحوال السيِّد علم أن بيت السيّد ضيق جداً، ولا يسعه أن يجعل فيه ما يحتاجه من الكتب فكيف يسعه أن يجمع فيه كل هذا الذهب؟

ثم كيف تسنّى للكاتب أن يطّلع على هاتين الغرفتين المزعومتين دون غيره من الناس؟!

وأنا أجزم بأن الكاتب لو كان عنده دليل واحد على مزاعمه الباطلة لذكره، ولكن هذا الخبر قد جاء به من جراب النورة المملوء بالافتراءات والأباطيل، وكم فيه من عجائب وغرائب!!

وأما اتهام وكلاء السيد بأنهم يسرقون الخمس من دون علمه فلا قيمة له، لأن كل كلام لا دليل عليه لا يُعتنى به، والكاتب لم يذكر اسم وكيل واحد سرق من

أموال الخمس.

ولو سلمنا جدلاً بحصول ذلك من بعضهم فالسيّد لا يحاسَب على ما لم يطّلع عليه، ونحن لا ننزّه كل الناس عن الخيانة، فإن التاريخ حدّثنا بأن بعض وكلاء الأئمة عليهم السلام قد خانوا أماناتهم، فأخذوا ما بحوزتهم من الأموال، كما حصل لبعض وكلاء الإمام الكاظم عليه السلام الذين جحدوا إمامة الرضا عليه السلام لئلا يدفعوا إليه ما بحوزتهم من الأموال.

ولهذا لزم التأكيد على العوام بألا يدفعوا حقوقهم إلا لمن يعرفونه بالصلاح والأمانة والتقوى والورع، دون غير المعروف بذلك.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: قال أمير المؤمنين رضي الله عنه : (طوبى للزاهدين في الدنيا الراغبين في الآخرة، أولئك اتخذوا الأرض بساطاً، وترابها فراشاً، وماءَها طيباً، والقرآن شعاراً، والدعاء دِثاراً، ثم قرضوا الدنيا قرضاً على منهاج المسيح.. إن داود عليه السلام قام في مثل هذه الساعة من الليل فقال: إنها ساعة لا يدعو فيها عبد إلا استجيب له إلا أن يكون عَشَّاراً أو عريفاً أو شرطياً) نهج البلاغة ٤/ ٢٤.

قارن بين كلام الأمير رضي الله عنه وبين أحوال السادة واحكم بنفسك، إن هذا النص وغيره من النصوص العظيمة ليس لها أي صدى عند السادة والفقهاء، وحياة الترف والنعيم والبذخ التي يعيشونها أَنسَتْهُم زهد أمير المؤمنين، وأعمت أبصارهم عن تدبر كلامه، والالتزام بمضمونه.

وأقول: لقد اطّلعتُ على أحوال من وسعني معرفتهم من علماء النجف ومراجعها فرأيتهم يعيشون حياة الزهد في الدنيا، والانصراف عن ملذاتها مع ما بأيديهم من الأموال التي لم يستغلوها لمآربهم الشخصية ومصالحهم الذاتية.

فما ورد في حديث أمير المؤمنين عليه السلام منطبق عليهم أتمَّ الانطباق، مع شدّة هذا الزمان المملوء بالمغريات والملذات، فإنهم لو أرادوا أن يستمتعوا بالدنيا لوسعهم ذلك من غير أن يتكلفوا أية مؤونة، ولكنهم ضربوا بكل ذلك عرض الجدار، مؤثرين دار البقاء، وزاهدين في دار الفناء.

ومن أراد أن يطلع على زهد العلماء وانصرافهم عن الدنيا وملذاتها فليطالع الكتب المتكفلة بذلك، ففيها الكثير من قضاياهم وأحوالهم، وليس هذا موضع بيانها.

ونحن بهذه المناسبة ندعو كل منصف لزيارة مراجع النجف الأشرف وقم المقدسة ليطَّلع بنفسه على أحوالهم وزهدهم وانصرافهم عن الدنيا، وليعلم أن كل ما قاله الكاتب ما هو إلا افتراءات مفضوحة وأكاذيب مكشوفة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن العَشّار هو الذي يأخذ ضريبة العُشر، فلا يستجاب دُعاؤه كما قال رضي الله عنه، فكيف بالخماس؟ الذي يأخذ الخمس من الناس؟ إن الخَمّاس لا يستجاب له من باب أولى لأن ما يأخذه من الخمس ضعف ما يأخذه العَشّار، نسأل الله العافية.

وأقول: إنما لا يستجاب دعاء العشّار لأنه من أعوان الظالمين الذين يجمعون لهم الأموال من الناس بالقهر وبغير حق.

وأما من يقبض الخمس فإنه يقبضه من أهله بحق، ويصرفه في محلّه بحق، فكيف يكون ملعوناً أو مذموماً؟!

ولهذا لا يقال لجابي الزكاة للإمام العادل (إنه عشّار) مع أنه قد يأخذ العشر وقد يأخذ نصف العشر، وذلك لأنه يأخذها بحق، ويدفعها للإمام العادل الذي يصرفها على مستحقيها.

فبين الأمرين فرق واضح، وليس كل من يتسلّم مالاً فهو عشّار أو ملعون أو

لا يستجاب دعاؤه.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: تنبيه آخر:

عرفنا مما سبق أن الخمس لا يُعْطَى للفقهاء ولا المجتهدين واتضح لنا هذا الأمر من خلال بحث الموضوع من كل جوانبه، ويحسن بنا أن ننتبه إلى أن الفقهاء والمراجع الدينية يزعمون أنهم من أهل البيت، فترى أحدهم يروي لك سلسلة نسبه إلى الكاظم عليه السلام. اعلم أنه يستحيل أن يكون هذا الكم الهائل من فقهاء العراق وإيران وسورية ولبنان ودول الخليج والهند وباكستان وغيرها من أهل البيت، ومَن أحصى فقهاء العراق وجد أن من المحال أن يكون عددهم الذي لا يُحْصَى من أهل البيت، فكيف إذا ما أحصينا فقهاء البلاد الأخرى ومجتهديها؟ لا شك أن عددهم يبلغ أضعافاً مضاعفة، فهل يمكن أن يكون هؤلاء جميعاً من أهل البيت؟؟

وأقول: من الأخطاء الواضحة التي وقع فيها الكاتب ونحن نبَّهنا عليها فيما سبق أنه يظن أن كل العلماء بل كل طلبة العلم سادة، ولهذا رأيناه يطلق عليهم كلمة (سادة)، كما أنه أطلق في كلامه هنا على طلبة العلم كلمة (فقهاء)، مع أن الأمر ليس كذلك.

وبسبب هذا الظن الفاسد رتّب النتائج التي ذكرها في كلامه، فاستبعد أن يكون كل هؤلاء العلماء وطلبة العلم من السَّادة.

وهذا دليل واضح على أن الكاتب بعيد كل البعد عن جو الحوزة، وأجنبي عن معرفة مصطلحاتها، لأنه لو كان من أهلها لعلم أن بعض أهل العلم سادة، وبعضهم ليسوا كذلك، وبه يندفع إشكاله، وذلك لأن غير السّادة في الحوزة أكثر بكثير من السادة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وفوق ذلك إن شجرة الأنساب تُبَاعُ وتَشْتَرَى في الحوزة، فَمَن أراد الحصول على شرف النسبة لأهل البيت فما عليه إلا أن يأتي بأخته أو امرأته إذا كانت جميلة إلى أحد السادة ليتمتع بها، أو أن يأتيه بمبلغ من المال، وسيحصل بإحدى الطريقتين على شرف النسبة. وهذا أمر معروف في الحوزة.

وأقول: إن أنساب كثير من السّادة محفوظة ومعروفة ولا سيّما في العراق التي لا تزال فيها العشائر العراقية محافظة على أنسابها وأصولها العربية حتى لو لم تكن منتسبة إلى رسول الله ﷺ، وهذا أمر معروف في العراق لا يخفى على أحد.

والسيّادة إنما تثبت بالعلم، أو بالبيّنة، أو بالشهرة بين الناس.

وبهذا أيضاً تثبت سائر الأنساب، وأما الشجرة المزعومة التي يكتبها زيد أو عمرو فلم يقل أحد باعتبارها.

وليس من السهل في الأوساط الشيعية أن يدّعي السيّادة من هو غير معروف بها، وذلك لأن الأسر المنتسبة للذرية الطاهرة معروفة ومحفوظة بحمد الله وفضله.

وأما المهزلة التي ذكرها الكاتب من أن من أراد شجرة نسب فإنه يأتي بأخته أو امرأته إلى أحد السادة ليتمتع بها، أو أن يأتيه بمبلغ من المال... فهذا كلام لا يخفى ما فيه من الكذب، ولا يقوله من يخاف الله سبحانه، والكاتب نفسه يعرف أنه باطل مكذوب، فإن عقول الناس ليست بهذه السذاجة، وبذل الأعراض ليست بهذه السهولة التي صوَّرها الكاتب، ولكن:

لي حيلةٌ في مَنْ يَنُمُّ وليسَ في الكذَّابِ حيلهْ
مَنْ كانَ يخلقُ مَا يَقُو لُ فحيلتي فيه قليلهْ

ولا ندري لمَ قطع الكاتب بأنه سيِّد وأنه منتسب لأهل البيت عليهم السلام، وشك في

انتساب غيره من الناس؟! هل كانت عنده شجرة نسب صحيحة؟ أم أن شجرة نسبه قد اشتراها من بعض السادة ببعض الأثمان؟! ولا ريب في أن التشكيك في نسب غيره يستلزم التشكيك في نسبه هو أيضاً سواءاً بسواء.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: لذلك أقول لا يغرنكم ما يصنعه بعض السادة والمؤلفين عندما يضع أحدهم شجرة نسبه في الصفحة الأولى من كتابه ليخدع البسطاء والمساكين كي يبعثوا له أخماس مكاسبهم.

وأقول: إن من يجعل شجرة نسبه في كتابه لا يريد من الناس خمساً، لأنه إذا كان عالماً فإنه يتمكَّن من قبض الحقوق الشرعية من دون حاجة لشجرة النسب.

على أنك لا تكاد تجد عالماً ذكر شجرة نسبه في كتابٍ له إلا القلة القليلة، ولعل الكاتب اطلع على بعض كتب السيد عبد الحسين شرف الدين قدَّس الله نفسه الشريفة، فرأى أن السيد قد أدرج شجرة نسبه في جملة منها، فظن أن كل العلماء هكذا يصنعون للغاية التي تخيلها.

مع أن ذكْر شجرة النسب إما أن يكون من أجل التشرّف بذكر الانتساب لرسول الله ﷺ، أو من أجل تثبيت النسب والمحافظة عليه من النسيان والضياع، أو من أجل دفع توهم من ينفي سيادة صاحب الكتاب، أو لغير ذلك.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وفي ختام مبحث الخمس لا يفوتني أن أذكر قول صديقي المناضل الشاعر البارع المجيد أحمد الصافي النجفي ﵀، والذي تعرفت عليه بعد حصولي على درجة الاجتهاد فصرنا صديقين حميمين رغم فارق السن بيني وبينه إذ

كان يكبرني بنحو ثلاثين سنة أو أكثر.

وأقول: إذا كان أحمد الصافي النجفي رحمه الله يكبر الكاتب بثلاثين سنة أو أكثر فهذا يعني أن الكاتب وُلد سنة ١٣٤٤هـ أو بعدها، لأن الصافي النجفي ولد سنة ١٣١٤هـ وتوفي سنة ١٣٩٧هـ[1]، فيكون عمْر الكاتب لما نال درجة الاجتهاد بزعمه أقل من ثلاثين سنة، إذا قلنا بأن الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء قدس سره أعطاه إجازة الاجتهاد في سنة وفاته وهي سنة ١٣٧٣هـ، وأما لو قلنا إن الشيخ أعطاه الاجتهاد قبل وفاته بخمس سنين مثلاً، فإن الكاتب يكون قد بلغ رتبة الاجتهاد وعمره أقل من خمس وعشرين سنة، وهذا نادر جداً يكاد يكون ممتنعاً في عصرنا، ولم يُسمع بواحد من أهل كربلاء حصل على الاجتهاد في هذه السن.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: عندما قال لي: ولدي حسين، لا تُدَنِّسْ نَفْسَكَ بالخُمس، فإنه سُحْتٌ، وناقشني في موضوع الخمس حتى أقنعني بحرمته، ثم ذكر لي أبياتاً كان قد نظمها بهذا الخصوص احتفظتُ بها في محفظة ذكرياتي، وأنقلها للقراء الكرام بنصها، قال رحمه الله:

عجبتُ لقوم شَحذُهم باسم دينِهم ... وكيف يَسوغُ الشَّحذُ للرجلِ الشَّهمِ
لَئِنْ كان تحصيلُ العلومِ مُسَوِّغًا ... لِذاكَ فإنّ الجهلَ خيرٌ من العِلم!!
وهل كان في عهدِ النبيِّ عِصابَةٌ ... يعيشونَ من مالِ الأنام بذا الاسم؟
لَئِنْ أوجبَ اللهُ الزكاةَ فلم تَكُنْ ... لِتُعْطَى بِذُلٍّ بل لِتُؤْخَذَ بالرَّغْمِ
أتانا بها أبناءُ ساسانَ حِرْفَةً ... ولم تكن في أبناءِ يَعْرُبَ مِن قدمِ

وأقول: إن الأحكام الشرعية لا تؤخذ من الشعراء، والمكلف يجب عليه اتباع

---

(١) معجم رجال الفكر والأدب في النجف ٢/ ٧٩٣.

النصوص الصحيحة المروية عن أئمة أهل البيت عليهم السلام، لا قصائد الشعراء.

هذا مع أن القصيدة لا دلالة فيها على ما قاله الكاتب، لأن الشاعر ذمَّ أناساً تزيَّوا بزي العلم، واتخذوا الاستجداء من الناس لهم حرفة، فصاروا يقتاتون بهذه الأموال التي يأخذونها بالذُّل.

وأين هذا من الخمس الذي لا يؤخذ بالاستجداء ولا بالذل، وإنما يدفعه الناس للعلماء بالاختيار وبالإجلال والتعظيم؟!

ولو سلّمنا أن المرحوم أحمد الصافي النجفي قال ذلك وقصَدَه فلا ريب في خطئه واشتباهه، وكلامه لا يعوّل عليه بعد وضوح الأدلة واشتهار النصوص الصحيحة الثابتة عن أئمة العترة الطاهرة عليهم السلام الناصَّة على وجوب دفع الخمس في حال الحضور والغيبة كما مرَّ بيانه مفصَّلاً.

الكتب السّماوية

قال الكاتب: لا شك عند المسلمين جميعهم أن القرآن هو الكتاب السماوي المنزل من عند الله على نبي الإسلام محمد بن عبد الله صلوات الله عليه. ولكن كثرة قراءتي ومطالعتي في مصادرنا المعتبرة، أوقفتني على أسماء كتب أخرى يدعي فقهاؤها [كذا] أنها نزلت على النبي صلوات الله عليه، وأنه اختص بها أمير المؤمنين رضي الله عنه.

وأقول: ما نسبه الكاتب إلى فقهاء الشيعة من أن تلك الكتب نزلت على رسول الله ﷺ ليس صحيحاً، وإنما بعضها من إملاء رسول الله على أمير المؤمنين عليه السلام، وبعضها من إملاء الملك، وبعضها من تأليف أمير المؤمنين عليه السلام كما سيأتي بيانه قريباً، وليس فيها صحيفة واحدة يُدَّعى أنها أُنزلت على النبي ﷺ غير القرآن الكريم كما سيتضح ذلك قريباً للقارئ الكريم.

❁❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وهذه الكتب هي: ١ - الجامعة:

عن أبي بصير عن أبي عبد الله قال: أبا محمد، وإن عندنا الجامعة، وما يدريهم ما

الجامعة؟! قال: قلت: جعلت فداك وما الجامعة؟

قال: صحيفة طولها سبعون ذراعًا بذراع رسول الله ﷺ [كذا] وإملائه من فلق فيه، وخط علي بيمينه، فيها كل حلال وحرام، وكل شيء يحتاج الناس إليه حتى الأرش في الخدش.. الخ انظر الكافي ١/ ٢٣٩، بحار الأنوار ٢٦/ ٢٢.

وهناك روايات أخرى كثيرة تجدها في الكافي والبحار وبصائر الدرجات ووسائل الشيعة إنما اقتصرنا على رواية واحدة رَوْمًا للاختصار.

ولست أدري إذا كانت الجامعة حقيقة أم لا، وفيها كل ما يحتاجه الناس إلى يوم القيامة!! فلماذا أُخْفِيَتْ إذن؟ وحُرِمنا منها ومما فيها مما يحتاجه الناس إلى يوم القيامة من حلال وحرام وأحكام؟ أليس هذا كتمان العلم؟

وأقول: لقد عنون الكاتب هذا الفصل بالكتب السماوية، أي الكتب النازلة من السماء، وقال في مقدّمته: (كتب أخرى يدَّعي فقهاؤها أنها نزلت على النبي صلوات الله عليه).

لكن نص الرواية التي نقلها يدل بوضوح على أن (الجامعة) ليست كتاباً سماوياً، وإنما هي من إملاء رسول الله ﷺ وكتابة أمير المؤمنين عليه السلام بخطّه.

وهذا الحديث الذي نقل بعضه فيه بيان ما خُصَّ به أهل البيت عليهم السلام من الصحائف والكتب وما عندهم من العلوم الشرعية والمعارف الإلهية التي لم تكن عند غيرهم من الناس.

و(الجامعة): هي صحيفة أملاها رسول الله ﷺ وكتبها أمير المؤمنين عليه السلام، طولها سبعون ذراعاً بذراع رسول الله ﷺ. والظاهر من الأخبار أنها تشتمل على كل الأحكام الشرعية من الحلال والحرام وكل ما يحتاج إليه الناس حتى أرش الخدش كما نصَّ عليه هذا الحديث وغيره[1].

---

(١) راجع بحار الأنوار ٢٥/ ١١٦، ٢٦/ ١٨، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٨، ←

ولا أدري لمَ يستعظم الكاتب وجود مثل هذه الصحيفة ويستبعده، مع أن رسول الله ﷺ قد خصَّ أمير المؤمنين عليه السلام بما لم يخص به غيره، وهذا مروي في كتبهم، فقد أخرج الترمذي بسنده عن جابر، قال: دعا رسول الله ﷺ عليًا يوم الطائف فانتجاه، فقال الناس: لقد طال نجواه مع ابن عمه. فقال رسول الله ﷺ: ما انتجيته ولكن الله انتجاه[1].

وأخرج أحمد والحاكم وغيرهما عن أم سلمة، قالت: والذي أحلف به إن كان علي لأقرب الناس عهداً برسول الله ﷺ. قالت: عدنا رسول الله ﷺ غداة بعد غداة، يقول: (جاء علي؟) مراراً. قالت فاطمة: كان بعثه في حاجة. قالت: فجاء بعد. قالت: فظننت أن له إليه حاجة، فخرجنا من البيت فقعدنا عند الباب، وكنت من أدناهم إلى الباب، فأكبَّ عليه عليٌّ فجعل يسارُّه ويناجيه، ثم قُبض رسول الله ﷺ من يومه ذلك، فكان عليٌّ أقرب الناس به عهداً[2].

وأخرج ابن سعد وأبو نعيم والهيثمي وغيرهم عن ابن عباس قال: كنا نتحدّث أن رسول الله ﷺ عهد إلى علي سبعين عهداً لم يعهدها إلى غيره[3].

← ٣٩، ٤١، ٤٥، ٤٦، ٤٨، ٤٧/ ٢٦.

(١) سنن الترمذي ٥/ ٦٣٩، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وقال الملا علي القاري في شرح الحديث في مرقاة المفاتيح ١٠/ ٤٧١: والمعنى أني بلَّغته عن الله ما أمرني أن أبلّغه إياه على سبيل النجوى. و قال: قال الطيبي رحمه الله: كان ذلك أسراراً إلهية وأموراً غيبية جعله من خزّانها.
قلت: وعند الطبراني في معجمه الكبير ٢/ ١٨٦ أن الذي قال: (لقد طالت نجواه مع ابن عمه) هو أبو بكر. وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة ٢/ ٥٨٤، والخطيب في تاريخ بغداد ٧/ ٤٠٢.

(٢) مسند أحمد ٦/ ٣٠٠. المستدرك ٣/ ١٣٨ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. فضائل الصحابة ٢/ ٦٨٦.

(٣) الطبقات الكبرى ٢/ ٣٣٨. حلية الأولياء ١/ ٦٨. مجمع الزوائد ٩/ ١١٣. المعجم الصغير للطبراني ٢/ ٦٩. كتاب السنة لابن أبي عاصم ٢/ ٥٥٠.

فلا محذور بعد هذا كله في أن يخص النبي ﷺ أمير المؤمنين عليه السلام بما شاء من العلوم، ولا استبعاد في أن يكتب علي عليه السلام شيئاً مما خصَّه النبي ﷺ به في صحيفة أسماها أو سُمّيتْ بعد ذلك الصحيفة الجامعة، ولا سيما أن غيره من صحابة النبي ﷺ كانوا يكتبون بعض مسموعاتهم من النبي ﷺ كعبد الله بن عمرو بن العاص، كما في حديث البخاري الذي رواه عن أبي هريرة حيث قال: ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب[1].

هذا مع نص بعض أعلام أهل السنة على أن عليًّا عليه السلام كان من صحابة النبي ﷺ الذين يكتبون حديث رسول الله ﷺ.

قال ابن الصلاح: اختلف الصدر الأول رضي الله عنهم في كتابة الحديث، فمنهم من كرِه كتابة الحديث والعلم وأمروا بحفظه، ومنهم من أجاز ذلك...

إلى أن قال: وممن روينا عنه إباحة ذلك أو فعَله علي وابنه الحسن وأنس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص في جمع آخرين من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين[2].

وقال السيوطي: وأباحها ـ أي كتابة الحديث ـ طائفة وفعلوها، منهم عمر وعلي وابنه الحسن وابن عمرو وأنس وجابر وابن عباس وابن عمر أيضاً، والحسن وعطاء وسعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز، وحكاه عياض عن أكثر الصحابة والتابعين[3].

والعجب أن هذا الكاتب وبعض أهل السنة ينكرون حيازة أمير المؤمنين عليه السلام مثل هذه الصحيفة، ولا ينكرون حيازة أبي هريرة لمثل ذلك، فإنهم رووا أن أبا هريرة

---

(١) صحيح البخاري ١/ ٣٨ كتاب العلم، باب كتابة العلم.

(٢) مقدمة ابن الصلاح، ص ٨٧-٨٨.

(٣) تدريب الراوي ٢/ ٦٥.

كان عنده وعاءان من العلم بثَّ أحدهما وكتم الآخر.

فقد أخرج البخاري في صحيحه عنه أنه قال: حفظتُ من رسول الله ﷺ وعاءين، فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قُطع هذا البلعوم[١].

فإذا صحَّ عندهم مثل هذا في حق أبي هريرة فكيف لا يصح مثله على الأقل في حق علي عليه السلام الذي صحب النبي ﷺ منذ نعومة أظفاره إلى أن التحق النبي ﷺ إلى جوار ربه، بينما لم تزد صحبة أبي هريرة أكثر من ثلاث سنين قضى أكثرها في البحرين؟![٢]

ولا سيما أن أمير المؤمنين عليه السلام كان شديد الحرص على تحصيل العلوم، فكان يسأل النبي ﷺ في أمور الدين والدنيا، والنبي ﷺ يحرص على تعليمه كما أخرج الترمذي وحسَّنه عن عبد الله بن عمرو بن هند الجبلي، قال: قال علي: كنت إذا سألتُ رسول الله ﷺ أعطاني، وإذا سكتُّ ابتدأني[٣].

وأخرج ابن سعد عن علي عليه السلام أنه قيل له: مالَك أكثر أصحاب رسول الله ﷺ حديثاً؟ فقال: إني كنت إذا سألته أنبأني، وإذا سكتُّ ابتداني[٤].

فهل يبقى بعد هذا كله استبعاد أو غرابة في أن يملي النبي ﷺ على أمير المؤمنين عليه السلام صحيفة جامعة في الحلال والحرام، ولا سيما أن بعض الأحاديث الصحيحة قد نصَّت على أن النبي ﷺ أراد أن يكتب للأمّة كتاباً، فحِيل بينه وبين كتابة ذلك الكتاب؟

فقد أخرج البخاري ـ واللفظ له ـ ومسلم وأحمد وابن حبان وغيرهم عن ابن

---

(١) صحيح البخاري ١/ ٦٤.

(٢) أخرج البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة ٤/ ٢٣٩، بسنده عن أبي هريرة، قال: صحبت رسول الله ﷺ ثلاث سنين لم أكن في سِنِيَّ أحرص على أن أعي الحديث مني فيهن.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ٦٤٠.

(٤) الطبقات الكبرى ٢/ ٣٣٨. ترجمة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام من تاريخ دمشق ٢/ ٤٥٦.

عباس، قال: لما حُضِر[1] رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب، قال النبي ﷺ: هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلُّوا بعده. فقال عمر: إن النبي ﷺ قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله. فاختلف أهل البيت فاختصموا، منهم من يقول: قرِّبوا يكتب لكم النبي ﷺ كتاباً لن تضلُّوا بعده. ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغط عند النبي ﷺ قال رسول الله ﷺ: قوموا. قال عبيد الله: فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم[2].

وأخرج مسلم عن ابن عباس، قال: يوم الخميس وما يوم الخميس. ثم جعل تسيل دموعه، حتى رأيت على خدّيه كأنها نظام اللؤلؤ. قال: قال رسول الله ﷺ: ائتوني بالكتف والدواة (أو اللوح والدواة) أكتب لكم كتاباً لن تضلُّوا بعده. فقالوا: إن رسول الله ﷺ يهجر[3].

والذي احتمله النووي وغيره أن الذي أراده النبي ﷺ من ذلك الكتاب هو أن يكتب مهمات أحكام الدين، أو ينص على الخلفاء من بعده[4].

فإن صح الاحتمال الأول[5] فليس بمستبعَد أن يملي النبي ﷺ كتاباً على أمير

---

(١) أي حضره الموت.

(٢) صحيح البخاري ٧/ ١٥٥-١٥٦ كتاب الطب، باب قول المريض قوموا عني. ٩/ ١٣٧ كتاب الاعتصام، باب كراهية الخلاف. ٦/ ١١ كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، ٤/ ١٢١ كتاب الجزية، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب، ٤/ ١٨٥ كتاب الجهاد، باب هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم. صحيح مسلم ٣/ ١٢٥٩. مسند أحمد ١/ ٣٢٤-٣٢٥، ٣٣٦. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٨/ ٢٠١.

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٢٥٩. مسند أحمد ١/ ٣٥٥. وراجع مسند أحمد ١/ ٢٢٢، ٢٩٣. المستدرك ٣/ ٤٧٧. مجمع الزوائد ٤/ ٢١٤، ٥/ ١٨١.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١١/ ٩٠.

(٥) الصحيح هو أن النبي ﷺ أراد أن ينص على أمير المؤمنين ؏ خليفة من بعده، وذلك لأن←

المؤمنين ﷺ، بعدما حيل بينه وبين كتابة ذلك الكتاب، فكتب علي ﷺ من إملائه ﷺ صحيفة جامعة مشتملة على كل أحكام الدين من الحلال والحرام.

ثم إنهم رووا أن ابن عباس كان عنده حمل بعير كتباً فيها أخرجه ابن سعد في الطبقات عن موسى بن عقبة، قال: وضع عندنا كُريب حِمْل بعيرٍ أو عِدْل بعيرٍ من كتب ابن عباس، قال: فكان علي بن عبد الله بن عباس إذا أراد الكتاب كتب إليه: ابعث إلي بصحيفة كذا وكذا. قال: فينسخها، فيبعث إليه بإحداها[1].

فلا أدري لمَ لا يستعظمون أمثال هذه الأمور عندما تُنسَب إلى كل الصحابة ولا ينكرونها، ويستعظمون أمثالها إذا نُسبَت لعلي بن أبي طالب ﷺ وينكرونها؟

وأما مسألة كتمان العلم التي أشكل بها الكاتب فليست بمحرَّمة على إطلاقها، فإن العقل والنقل يدلّان على رجحان كتمان العلم عن غير أهله، وعند عدم النفع في إظهاره ونشره، كما يدلّان على وجوبه حال الخوف على النفس أو المال أو العرض، ولهذا لم يعاود النبي ﷺ كتابة الكتاب بعد أن قال القوم ما قالوا.

وإذا صح وجود (الجامعة) عند أمير المؤمنين ﷺ فمن الواضح أنه لا يجب عليه بذلها للقوم، وذلك لأنهم لما ردّوا كتاب النبي ﷺ في حياته كيف يقبلونه من أمير المؤمنين ﷺ بعد وفاة النبي ﷺ؟

← مهمات الأحكام كانت مبيَّنة وموضحة في ذلك الحين، وقد أكمل الله الدين وأتم النعمة قبل هذا اليوم، ولأن النص على الخلفاء أهم من إعادة كتابة أحكام مبيَّنة، وبالنص على الخلفاء يندفع كل اختلاف وبلاء وتضليل، ولأن من خفيت عليه مهمات الأحكام فخالفها لا يكون ضالاً بل حتى لو خالفها وهو بها عالم، فإنه يكون فاسقاً لا غير، ولأن النبي ﷺ لو أراد أن يكتب مهمات الأحكام لما حدث اللغط والاختلاف ونسبة الهجر إليه، وما سبب اللغط إلا علمهم بأن النبي ﷺ كان يريد أن ينص على الخلفاء من بعده، ثم إن المناسب في ذلك الوقت ـ وهو قبيل وفاة النبي ﷺ بأيام قليلة ـ مع شدة وجع النبي ﷺ وانشغاله بنفسه أن ينص على من يقوم بالأمر من بعده لا كتابة مهمات الأحكام في ذلك الوقت الحرج.

(١) الطبقات الكبرى ٥/ ٢٩٣.

هذا مع أن أهل السنة رووا كتمان بعض الصحابة لما عندهم من العلوم خشية حصول الضرر عليهم بالإفشاء، ومن ذلك ما مرَّ من كلام أبي هريرة.

وأخرج الطبراني بسنده عن حذيفة قال: والله لو شئت لحدّثتكم ألف كلمة تحبّوني عليها أو تتابعوني وتصدّقوني براً من الله ورسوله، ولو شئت لحدّثتكم ألف كلمة تبغضوني عليها، وتجانبوني وتكذبوني[1].

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة عندهم لا حاجة لاستقصائها كلها.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٢ - صحيفة الناموس:

عن الرضا عليه السلام في حديث علامات الإمام قال: وتكون صحيفة عنده فيها أسماء شيعتهم إلى يوم القيامة، وصحيفة فيها أسماء أعدائهم إلى يوم القيامة. انظر بحار الأنوار ٢٥/ ١١٧، ومجلد ٢٦ ففيه روايات أخرى.

وأنا أتساءل: أية صحيفة هذه التي تتسع لأسماء الشيعة إلى يوم القيامة؟؟!! لو سجلنا أسماء شيعة العراق في يومنا هذا لاحتجنا إلى مائة مجلد في أقل تقدير. فكيف لو سجلنا أسماء شيعة إيران والهند وباكستان وسورية ولبنان ودول الخليج وغيرها؟ بل كم نحتاج لو سجلنا أسماء جميع الذين ماتوا من الشيعة وعلى مدى كل القرون التي مضت منذ ظهور التشيع وإلى عصرنا...

إلى آخر ما قاله الكاتب في استبعاد أو استحالة اشتمال كتاب واحد على هذه الأسماء الكثيرة جداً.

وأقول: بغض النظر عن أسانيد تلك الروايات التي تذكر هذه الصحيفة

(١) المعجم الكبير للطبراني ٣/ ١٨٠. مجمع الزوائد ١/ ١٨٢. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

المشتملة على أسماء شيعة أهل البيت عليهم السلام وأسماء أعدائهم، فيمكننا الإجابة على ما أشكل به الكاتب بأمور:

١- أن الظاهر من بعض الأخبار أن أسماء الشيعة مكتوبة في صحائف كثيرة، لا في صحيفة واحدة، بل في بعضها أنها مكتوبة في حِمْل بعير.

فقد روى محمد بن حسن الصفار في كتابه (بصائر الدرجات) بسنده عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال: لما وَادَع الحسن عليه السلام معاوية وانصرف إلى المدينة صحبته في منصرفه، وكان بين عينيه حمل بعير لا يفارقه حيث توجَّه، فقلت له ذات يوم: جُعلتُ فداك يا أبا محمد، هذا الحِمْل لا يفارقك حيث ما توجهت؟ فقال: يا حذيفة أتدري ما هو؟ قلت: لا. قال: هذا الديوان. قلت: ديوان ماذا؟ قال: ديوان شيعتنا، فيه أسماؤهم. قلت: جعلت فداك فأرني اسمي. قال: اغد بالغداة. قال: فغدوت إليه ومعي ابن أخ لي، وكان يقرأ ولم أكن أقرأ، فقال: ما غدا بك؟ قلت: الحاجة التي وعدتني. قال: ومَن ذا الفتى معك؟ قلت: ابن أخ لي، وهو يقرأ ولستُ أقرأ. قال: فقال لي: اجلس. فجلست، فقال: عليَّ بالديوان الأوسط. قال: فأُتي به، قال: فنظر الفتى فإذا الأسماء تلوح، قال: فبينما هو يقرأ إذ قال: هو يا عماه، هو ذا اسمي. قلت: ثكلتك أمك انظر أين اسمي؟ قال: فصفح ثم قال: هو ذا اسمك. فاستبشرنا، واستشهد الفتى مع الحسين بن علي عليه السلام[1].

فإذا كانت هذه الصحائف حمل بعير، وأسماء الشيعة مكتوبة مجرّدة عن كل شيء، فلا امتناع في كونها حاوية على أسماء الشيعة كلهم.

٢- لعل المراد بالشيعة هم الموالون لهم حقيقةً المتَّبِعون لأحكامهم عليهم السلام، لا كل من وُلد من أبوين شيعيين، فالشيعة المكتوبة أسماؤهم هم الذين وصفهم الإمام الصادق عليه السلام بقوله: شيعتنا أهل الهدى وأهل التقى وأهل الخير وأهل الإيمان وأهل الفتح والظفر.

(١) بصائر الدرجات، ص ١٩٢.

وعنه عليه السلام قال: إياك والسَّفَلة، فإنما شيعة عليٍّ من عفَّ بطنه وفرجه، واشتدَّ جهاده، وعمل لخالقه، ورجا ثوابه، وخاف عقابه، فإذا رأيت أولئك فأولئك شيعة جعفر.

وعنه عليه السلام قال: إن شيعة علي كانوا خمص البطون، ذبل الشفاه، أهل رأفة وعلم وحلم، يُعرفون بالرهبانية، فأعينوا على ما أنتم عليه بالورع و الاجتهاد[1].

والشيعة الموصوفون بهذه الصفات هم الكُمَّل من الشيعة، وليسوا هم بدرجة من الكثرة التي صوَّرها الكاتب، فلا يستبعد أن تكون أسماؤهم مكتوبة في حمل بعير من الكتب.

٣- أن أهل السنة رووا في كتبهم ما هو أدهى من ذلك وأعظم، فقد رووا في كتبهم أن النبي صلى الله عليه وآله أخرج للناس كتابين فيهما أسماء كل أهل الجنة، وأسماء كل أهل النار، ولا ريب في أن هذين الكتابين سيكونان حاويين لكل أسماء من خلقهم الله سبحانه وتعالى منذ أن خلق الخليقة، لأن كل واحد من الناس إما أن يكون في الجنة أو في النار، وهذا أعظم من الكتاب الذي أنكره الكاتب.

فقد أخرج الترمذي في سننه، وأحمد في مسنده، والطبراني في معجمه الأوسط، وأبو نعيم في حليته، وغيرهم، عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وفي يده كتابان، فقال: أتدرون ما هذان الكتابان؟ فقلنا: لا يا رسول الله إلا أن تخبرنا. فقال للذي في يده اليمنى: هذا كتاب من رب العالمين، فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم، ثم أجمل على آخرهم، فلا يُزاد فيهم ولا يُنقص منهم أبداً. ثم قال للذي في شماله: هذا كتاب من رب العالمين، فيه أسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم، ثم أجمل على آخرهم، فلا يُزاد فيهم ولا يُنقص منهم أبداً. فقال أصحابه: ففيمَ العمل يا رسول الله إن كان أمْرٌ قد فُرِغ منه؟ فقال: سَدِّدوا وقاربوا، فإن صاحب الجنة يُختم له بعمل أهل الجنة وإن عمل أيَّ عمل، وإن صاحب

---

(١) الكافي ٢/ ٢٣٣.

النار يُختم له بعمل أهل النار وإن عمل أيَّ عمل. ثم قال رسول الله ﷺ بيديه فنبذهما، ثم قال: فرغ ربكم من العباد، فريق في الجنة وفريق في السعير.

قال الترمذي: وهذا حديث حسن غريب صحيح[1].

ولنا ههنا أن نسأل الكاتب وغيره من أهل السنة: أين صار هذان الكتابان بعد وفاة النبي ﷺ؟

ألا يمكن أن يحتفظ بهما أهل بيته ويبقيان عندهم يتوارثونهما، وفيهما أسماء شيعتهم وأسماء أعدائهم؟

٤- لو كان المراد بالشيعة هم كل هؤلاء الذين ذكرهم الكاتب فلا استحالة في أن يكون كتاب واحد حاوياً لكل أسمائهم على كثرتها، إذ يحتمل أن يكون مثل هذا الكتاب مكتوباً لا بالطريقة التي نكتب بها كتبنا الآن حتى لا نتصور استيعاب كتاب واحد لكل هذه الأسماء الكثيرة، أو لعله كان حاوياً لكل تلك الأسماء بنحو الإعجاز.

وبهذا يمكن تصحيح اشتمال هذا الكتاب وكتابَي النبي ﷺ على كل تلك الأسماء الكثيرة مع صغر أحجام هذه الكتب.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٣ - صحيفة العبيطة:

عن أمير المؤمنين رضي الله عنه قال: وأيم الله إن عندي لصحف [كذا] كثيرة قطائع رسول الله ﷺ، وأهل بيته وأن فيها لصحيفة يقال لها العبيطة، وما ورد على العرب

(١) سنن الترمذي ٤/ ٤٤٩. مسند أحمد بن حنبل ٢/ ١٦٧. مجمع الزوائد ٧/ ١٨٧. تفسير الطبري ٢٥/ ٧. تفسير القرآن العظيم ٤/ ١٠٧. حلية الأولياء ٥/ ١٦٨. جامع العلوم والحكم ١/ ٥٩. كتاب السنة لابن أبي عاصم ١/ ١٥٤ وعلق عليه الألباني بقوله: إسناده حسن، وهو مخرج في الصحيحة (٨٤٨). سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/ ٥٠٣. الفتح الكبير للنبهاني ١/ ٤٠. صحيح الجامع الصغير وزيادته ١/ ٧٩ وقال الألباني: صحيح.

أشد منها، وان فيها لستين قبيلة من العرب بهرجة، مالها في دين الله من نصيب. بحار الأنوار ٢٦/ ٣٧.

إن هذه الرواية ليست مقبولة ولا معقولة، فإذا كان هذا العدد من القبائل ليس فيها [كذا] نصيب في دين الله فمعنى هذا أنه لا يوجد مسلم واحد له في دين الله نصيب.

ثم تخصيص القبائل العربية بهذا الحكم القاسي يُشَمُّ منه رائحة الشعوبية، وسيأتي توضيح ذلك في فصل قادم.

وأقول: هذه الرواية ضعيفة السند جداً، فإن راويها هو أبو أراكة، وهو لم يثبت توثيقه في كتب الرجال.

ومن جملة رواتها علي بن ميسرة، وأبو الحسن العبدي وهما مجهولا الحال كذلك.

ومنهم: محمد بن علي بن أسباط وهو مهمل في كتب الرجال.

ومنهم: أبو عمران الأرمني وهو موسى بن زنجويه، وهو ضعيف، ضعّفه النجاشي وابن الغضائري[1].

ومنهم: يعقوب بن إسحاق وهو الضبي بقرينة روايته عن أبي عمران الأرمني، وهو أيضاً مجهول لم يوثق في كتب الرجال.

ومنهم: محمد بن حسان وهو الرازي بقرينة رواية الصفار عنه، وهو لم يثبت توثيقه، بل ضعَّفه ابن الغضائري، وقال فيه النجاشي: يُعرَف ويُنكَر بين بين، يروي عنه الضعفاء[2].

---

(١) رجال النجاشي ٢/ ٣٤٢. رجال ابن الغضائري، ص ٩١. راجع معجم رجال الحديث ١٩/ ٤٣.

(٢) رجال النجاشي، ص ٢٣٩ ط حجرية. رجال ابن الغضائري، ص ٩٥.

هذه هي الرواية التي احتج بها الكاتب، وهي ضعيفة جداً اشتملت على مجاهيل وضعفاء ومهملين، فكيف يصح الاحتجاج بها والتعويل عليها؟!

ومع الإغماض عن سند الرواية فلا بد من حمل القبيلة في الرواية على ما يشمل البطن والفخذ، كبني هاشم وبني أمية مثلاً، بل وعلى ما يشمل الفصيلة أيضاً كبني العباس مثلاً، وذلك بقرينة ذكر ستين قبيلة.

ولا ريب في أن بطون القبائل وأفخاذها وفصائلها كثيرة جداً[1]، وحينئذ فليس بمستبعد أن يكون ستون من قبائل العرب بالمعنى الذي قلناه ليس لها في الإسلام نصيب، وذلك لأن المسلمين تفرّقوا إلى مذاهب كثيرة بعيدة عن روح الإسلام وتعاليمه.

وأما ذكر القبائل العربية بالخصوص فلأن بعضها لها في الإسلام نصيب، وبعضها ليست كذلك، وأما غير العرب فلم يكن لأحد منهم في دين الله نصيب.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٤ - صحيفة ذؤابة السيف:

عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان في ذؤابة سيف رسول الله صلى الله عليه وآله صحيفة صغيرة فيها الأحرف التي يفتح كل حرف منها ألف حرف. قال أبو بصير: قال أبو عبد الله: فما خرج منها إلا حرفان حتى الساعة. بحار الأنوار ٢٦/ ٥٦.

قلت: وأين الأحرف الأخرى؟ ألا يُفْتَرَضُ أن تُخْرَجَ حتى يستفيد منها شيعة أهل البيت؟ أم أنها ستبقى مكتومة حتى يقوم القائم؟

وأقول: هذه الرواية ضعيفة السند، فإن من جملة رواتها علي بن أبي حمزة، وهو

(١) راجع كتاب (سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب) للسويدي لتقف على تفاصيل بطون وأفخاذ القبائل العربية الكثيرة جداً.

البطائني رأس الواقفية، الذي أنكر إمامة مولانا الرضا عليه السلام.

قال ابن الغضائري: علي بن أبي حمزة لعنه الله، أصل الوقف، وأشد الخلق عداوة للولي من بعد أبي إبراهيم عليه السلام[١].

وقال علي بن الحسن بن فضال: علي بن أبي حمزة كذاب، واقفي متّهم ملعون، وقد رويتُ عنه أحاديث كثيرة، وكتبتُ عنه تفسير القرآن كله من أوله إلى آخره، إلا أني لا أستحل أن أروي عنه حديثاً واحداً[٢].

وضعَّفه ابن داود في رجاله، والعلامة في الخلاصة، والمجلسي في الرجال والوجيزة وغيرهم[٣].

وروى ابن داود في رجاله عن الرضا عليه السلام أنه قال: أمَا استبان لكم كذبه؟ أليس هو الذي يروي أن رأس المهدي يُهدى إلى عيسى بن مريم؟

ومن رواة هذا الخبر القاسم بن محمد وهو الجوهري، بقرينة روايته عن علي بن أبي حمزة، وهو لم يثبت توثيقه في كتب الرجال.

وعليه فالرواية ضعيفة السند، لا يصح التعويل عليها في شيء.

ومع الغض عن سندها فالظاهر أن الرواية لا إشكال فيها عند الكاتب إلا من جهة قوله: (فما خرج منها إلا حرفان حتى الساعة)، وذلك لأن هذه الصحيفة قد ذكرها أهل السنة في كتبهم بأسانيد صحيحة، إلا أنهم ذكروا أنها كانت معلَّقة في قراب سيف أمير المؤمنين عليه السلام، ولا منافاة في البين، فلعلها كانت في قراب سيف رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم صارت إلى أمير المؤمنين عليه السلام، فعلّقها في قراب سيفه.

---

(١) رجال ابن الغضائري، ص ٨٣.

(٢) رجال العلامة، ص ٢٣١.

(٣) رجال ابن داود، ص ٢٥٩. رجال العلامة، ص ٢٣١. الوجيزة، ص ١١٨. رجال المجلسي، ص ٢٥٥.

فقد أخرج البخاري ـ واللفظ له ـ ومسلم وأحمد والنسائي وابن حبان والبيهقي والحاكم وأبو نعيم وأبو عوانة والحميدي وغيرهم بأسانيدهم عن إبراهيم التيمي عن أبيه، قال: خطبنا علي رضي الله عنه على منبر من آجر وعليه سيف فيه صحيفة معلَّقة، فقال: والله ما عندنا من كتاب يُقرأ إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة. فنشرها فإذا فيها أسنان الإبل، وإذا فيها: المدينة حرم من عير إلى كذا، فمن أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً. وإذا فيه: ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً، وإذا فيها: مَنْ والى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً[1].

وفي بعضها أنه عليه السلام ذكر أن عنده صحيفة، لكنه لم ينص على أنها في قراب السيف، وقد ورد ذلك في أحاديث كثيرة عندهم.

منها: ما أخرجه البخاري في صحيحه، وأبو داود وابن ماجة والنسائي والدارمي في سننهم، وأحمد في مسنده، وغيرهم، بأسانيدهم عن الشعبي عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة. قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير ولا يُقتل مسلم بكافر[2].

---

(١) صحيح البخاري ٤/ ٢٢٧٨. صحيح مسلم ٢/ ٩٩٥، ١١٤٧، ٣/ ١٥٦٧. صحيح ابن حبان ١٣/ ٢١٦. المستدرك على الصحيحين ٤/ ١٥٣ ط حيدرآباد. مسند أحمد ١/ ١١٨، ١١٩، ١٥٢. سنن البيهقي الكبرى ٨/ ٢٩، ٩/ ٢٥٠. سنن النسائي ٨/ ٣٩٢. السنن الكبرى للنسائي ٢/ ٤٨٦، ٥/ ٢٠٨. مسند أبي عوانة ٣/ ٢٣٩، ٢٤٠، ٥/ ٧٦. شعب الإيمان ٦/ ١٨٩. حلية الأولياء ٤/ ١٣١. مسند الحميدي ١/ ٢٣.

(٢) صحيح البخاري ١/ ٦٢، ٢/ ٩٣٧، ٤/ ٢١٥٤، ٢١٥٦. سنن النسائي بشرح السيوطي ٨/ ٣٩٢. سنن أبي داود ٢/ ٢١٦. سنن ابن ماجة ٢/ ٨٨٧. السنن الكبرى للنسائي ٤/ ٢٢٠. سنن الدارمي ←

وأخرج البخاري في صحيحه، والترمذي في سننه، والبيهقي في السنن الكبرى وغيرهم، بأسانيدهم عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال: ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي ﷺ: المدينة حرَمٌ ما بين عائر إلى كذا، من أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يُقبَل منه صرف ولا عدل، وقال: ذمَّة المسلمين واحدة، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، ومن تولى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل[1].

وأكثر تلكم الروايات المروية عندهم ظاهرة في أن تلك الصحيفة كانت مشتملة على أمور أخرى غير ما ذُكر في الحديث، بدليل تفاوت الأحاديث طولاً وقصراً في بيان ما حوتْه تلك الصحيفة.

ومن غير البعيد أن تحتوي تلك الصحيفة على قواعد كلية عامة عُبِّر عنها في الحديث بـ (أحرف يَفْتَح كلُّ حرف منها ألفَ حرف).

ولعل المراد بالحرفين اللذين خرجا قاعدة (لا يُقتل مسلم بكافر)، وقاعدة (من تولَّى قوماً بغير إذن مواليه)، فإنهما قاعدتان ينفتح منهما مسائل كثيرة متشعبة.

وأما العلة التي من أجلها أخفى الإمام عليه السلام باقي ما في الصحيفة إلا اليسير الذي خرج منها، فلا ندري بها، والإمام عليه السلام أعرف بتكليفه، وهو عليه السلام أدرى بأهل عصره، ونحن لسنا مكلَّفين به على فرض تحققه.

هذا مع أن أحاديث أهل السنة ظاهرها أنه عليه السلام أظهر شيئاً منها لا كلّها، وعليه فالإشكال نفسه يرد عليهم، بل وروده عليهم أولى باعتبار صحَّة أحاديث الصحيفة عندهم، وعدم اعتقادهم بأن الإمام عليه السلام كان يتَّقي من أهل عصره.

← ٢/ ٦٣٣. مسند أحمد ١/ ٧٩، السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٢٢٦.

(١) صحيح البخاري ١/ ٥٥٣، ٢/ ٩٧٩، ٩٨١، ٤/ ٢١١٠. سنن الترمذي ٤/ ٤٣٨. السنن الكبرى للبيهقي ٥/ ١٩٦. مسند أحمد ١/ ٨١.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٥- صحيفة علي، وهي صحيفة أُخرى وُجِدَتْ فى ذؤابة السيف:

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: وُجِدَ في ذؤابة سيف رسول الله صلى الله عليه وآله صحيفة فإذا فيها مكتوب: بسم الله الرحمن الرحيم، إن أعتى الناس على الله يوم القيامة مَن قتل غير قاتله، ومن ضرب غير ضاربه، ومن تولى غير مواليه فهو كافر بما أنزل الله تعالى على محمد صلى الله عليه، ومن أحدث حدثاً أو آوى مُحْدِثاً لم يقبل الله منه يوم القيامة صَرْفاً ولا عَدْلاً. بحار الأنوار ٢٧/ ٦٥، ١٠٤/ ٣٧٥.

وأقول: إن الكاتب ذكر أن هذه الصحيفة كانت لعلي عليه السلام وُجِدَت في ذؤابة سيفه، مع أن الرواية نصَّت على أنها كانت في ذؤابة سيف رسول الله صلى الله عليه وآله كما ورد ذلك في الرواية السابقة.

وقد ذكر أيضاً أنها صحيفة أخرى لعلي عليه السلام، مع أن هذا لا يظهر من الرواية التي ساقها، فلعلّ هذه الصحيفة هي عين تلك الصحيفة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٦ - الجفر: وهو نوعان: الجفر الأبيض والجفر الأحمر:

عن أبي العلاء قال: سمعت أبا عبد الله يقول: إن عندي الجفر الأبيض.

قال: قلت: أي شيء فيه؟

قال: زبور داود، وتوراة موسى، وإنجيل عيسى، وصحف إبراهيم عليهم السلام والحلال والحرام.. وعندي الجفر الأحمر.

قال: قلت: وأي شيء في الجفر الأحمر؟

قال: السلاح، وذلك إنما يفتح للدم يفتحه صاحب السيف للقتل.

فقال له عبد الله بن أبي اليعفور [كذا]: أصلحك الله، أيعرف هذا بنو الحسن؟ فقال: إي والله كما يعرفون الليل أنه ليل والنهار أنه نهار، ولكنهم يحملهم الحسد وطلب الدنيا على الجحود والإنكار، ولو طلبوا الحق بالحق لكان خيراً لهم. أصول الكافي ١/ ٢٤.

وأقول: أما الجفر الأبيض فلا نرى ما يدعو إلى إنكار وجوده عند أئمة أهل البيت عليهم السلام، وذلك لأنّا تلقّينا من الثقات الأثبات أن الكتب المذكورة كانت عندهم عليهم السلام وفي حوزتهم، فكيف يجوز لنا ردّه وإنكاره ولا سيما مع ورود النهي عن ردّ ما قاله أهل الكتاب مما لم تثبت صحّته ولم يتّضح بطلانه.

فقد أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة، أنه قال: كان أهل الكتاب يقرأون التوراة بالعبرانية ويفسّرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: لا تصدِّقوا أهل الكتاب ولا تكذّبوهم، وقولوا ﴿قُولُواْ آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيكُم﴾ الآية[1].

وأخرج أبو داود وأحمد والحاكم وابن حبان وغيرهم عن أبي نملة الأنصاري،

---

(١) صحيح البخاري ٩/ ١٣٦ كتاب الاعتصام، باب قول النبي ﷺ: لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، ٣/ ٢٣٧ كتاب الشهادات، باب لا يُسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها، ٦/ ٢٥ كتاب التفسير، تفسير سورة البقرة.

تنبيه: الرواية التي نقلناها بلفظ البخاري من كتاب الاعتصام فيها تصريح بأن قوله (آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم) آية من القرآن، ولهذا عقّب الجملة بقوله: (الآية) كما في الطبعة المصرية،مطابع الشعب سنة ١٣٧٨، وإن كانت كلمة (الآية) قد حُذفت من الطبعة المحققة بتحقيق الشيخ محمد علي القطب والشيخ هشام البخاري ٤/ ٢٢٩٦، طبع المكتبة العصرية في لبنان، سنة ١٤١٧هـ مع أنهما أدرجا الجملة بين قوسين قرآنيين، وأشارا في الحاشية إلى أنها الآية ١٣٦ من سورة البقرة مع إدراج كلمة (إليكم) داخل القوسين بغير الخط القرآني. وهذا يدل أنهما قد تنبّها إلى أن كلمة (إليكم) ليست من الآية، لكنهما لم ينبّها القارئ على ذلك ستراً على البخاري، وخشية من فضيحة أهل السنة الذين يرونه كله صحيحاً.

عن أبيه: أنه بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ وعنده رجل من اليهود مرَّ بجنازة، فقال: يا محمد هل تتكلم هذه الجنازة؟ فقال النبي ﷺ: الله أعلم. فقال اليهودي: إنها تتكلم. فقال رسول الله ﷺ: ما حدّثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنّا بالله ورسله. فإن كان باطلاً لم تصدّقوه، وإن كان حقاً لم تكذّبوه[1].

ولا ندري لمَ استحل أهل السنة تكذيب شيعة أهل البيت عليهم السلام ورواة أحاديثهم، ولم يستحلوا تكذيب أخبار اليهود والنصارى ورواتهم، مع أن العلة المانعة من التكذيب متحققة في الموردين على السواء؟!

هذا مع أنهم رووا أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان عنده زاملتان[2] من كتب أهل الكتاب.

فقد قال ابن كثير في تفسيره: كان عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قد أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدِّث منهما[3].

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء في ترجمة عبد الله بن عمرو: وقد روى عبد الله أيضاً عن أبي بكر، وعمر، ومعاذ، وسراقة بن مالك، وأبيه عمرو، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي الدرداء، وطائفة، وعن أهل الكتاب، وأدمن النظر في كتبهم، واعتنى بذلك[4].

وقال في تذكرة الحفاظ: وكان أصاب جملة من كتب أهل الكتاب، وأدمن النظر فيها، ورأى فيها عجائب[5].

---

(١) سنن أبي داود ٣/ ٣١٨ حديث ٣٦٤٤. مسند أحمد ٤/ ١٣٦. المستدرك على الصحيحين ٣/ ٣٥٨. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٨/ ٥٢. شرح السنة ١/ ٢٦٨.

(٢) الزاملة: هو البعير الذي يحمل عليه الرجل متاعه وطعامه. والزاملتان حمل بعيرين.

(٣) تفسير القرآن العظيم ١/ ٤.

(٤) سير أعلام النبلاء ٣/ ٨١.

(٥) تذكرة الحفاظ ١/ ٤٢.

وقال ابن حجر: إن عبد الله كان قد ظفر في الشام بحمل جمل من كتب أهل الكتاب، فكان ينظر فيها ويحدِّث منها، فتجنَّب الأخذ عنه لذلك كثير من أئمة التابعين[1].

فلا ندري بعد هذا لمَ صدّقوا بحيازة عبد الله بن عمرو لهذه الكتب وأنكروا حيازة أئمة أهل البيت عليهم السلام لها؟

وأما الجفر الأحمر فهو السلاح كما ورد في الخبر، وحيازتهم عليهم السلام للسلاح ليس أمراً مستغرباً حتى تتوجّه أصابع الاتهام للرواة بالتكذيب.

وكيف كان فلا نرى في ثبوت حيازتهم عليهم السلام للجفر الأبيض والجفر الأحمر غرابة، ولا منافاة لآية محكمة أو سُنّة ثابتة حتى يصر أهل السُّنّة على إنكارها والتشنيع بها.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقد سألت مولانا الراحل الإمام الخوئي عن الجفر الأحمر، من الذي يفتحه ودم مَن الذي يُراق؟

فقال: يفتحه صاحب الزمان عجل الله فرجه، ويريق به دماء العامة النواصب - أهل السنة - فيمزقهم شذَرَ مَذَرَ، ويجعل دماءَهم تجري كدجلة والفرات، وَلَيَنْتَقِمَنَّ من صَنَمَيّ قريش - يقصد أبا بكر وعمر - وابنتيهما - يقصد عائشة وحفصة - ومن نعتل [كذا] **- يقصد عثمان - ومن بني أمية والعباس فينبش قبورهم نبشا.**

وأقول: ما نقله عن السيّد الخوئي قدّس الله نفسه الزكيّة غير صحيح، وهو مِثْل نقولاته السابقة التي لا يُعوَّل عليها ولا يؤخذ بها.

مضافاً إلى أن هذا الكلام مخالف لفتاوى السيد الخوئي المعروفة، لأنه قدس سره لا

---

(١) فتح الباري ١/ ١٦٧. ونقله المباركفوري عن ابن حجر في تحفة الأحوذي ٧/ ٣٥٩.

يرى أن أهل السنّة كلهم نواصب[١]، بل يفرِّق بين الناصبي والمخالف، ولا يعتبر كل مخالف ناصبياً، ولهذا حكم بنجاسة النواصب وكفرهم وعدم حرمة دمائهم وأموالهم، دون المخالفين.

قال ﭭ في بحث درسه تعليقاً على قول صاحب العروة: (لا أشكال في نجاسة الغلاة والنواصب):

وهم ـ أي النواصب ـ الفرقة الملعونة التي تنصب العداوة وتُظهر البغضاء لأهل البيت ﭺ... ولا شبهة في نجاستهم وكفرهم، وهذا لا للأخبار الواردة في كفر المخالفين كما تأتي جملة منها عن قريب، لأن الكفر فيها إنما هو في مقابل الإيمان، ولم يُرَد منه ما يقابل الإسلام، بل لما رواه ابن أبي يعفور في الموثق عن أبي عبد الله ﭺ في حديث قال: (وإياك أن تغتسل من غُسالة الحمّام، ففيها تجتمع غُسالة اليهودي، والنصراني، والمجوسي، والناصب لنا أهل البيت، فهو شرّهم، فإن الله تبارك وتعالى لم يخلق خلقاً أنجس من الكلب، وإن الناصب لنا أهل البيت لأنجس منه). حيث إن ظاهرها إرادة النجاسة الظاهرية الطارئة على أعضاء الناصب لنَصبه وكفره، وهذا من غير فرق بين خروجه على الإمام ﭺ وعدمه، لأن مجرد نَصب العدواة وإعلانها على أئمة الهدى ﭺ كافٍ في الحكم بكفره ونجاسته، وقد كان جملة من المقاتلين للحسين ﭺ من النُّصَّاب، وإنما أقدموا على محاربته من أجل نَصبهم العدواة لأمير المؤمنين وأولاده. ثم إن كون الناصب أنجس من الكلب لعلّه من جهة أن الناصب نجس من جهتين، وهما جهتا ظاهرِه وباطنه، لأن الناصب محكوم بالنجاسة الظاهرية لنصبه، كما أنه نجس من حيث باطنه وروحه، وهذا بخلاف الكلب، لأن النجاسة فيه من ناحية ظاهره فحسب[٢].

---

(١) الناصبي: هو من تجاهر بالعداوة لأهل البيت ﭺ، بحربهم أو قتلهم أو ضربهم أو سبّهم أو إهانتهم أو تنقيصهم أو جحد مآثرهم المعلوم ثبوتها لهم، أو نحو ذلك.

(٢) التنقيح في شرح العروة الوثقى ٢/ ٧٥.

وكلامه ﷺ واضح في أنه يرى كفر الناصبي ونجاسته، دون المخالفين للشيعة، وهم أهل السنة وغيرهم من غير الفِرَق الإسلامية الأخرى كالزيدية والإسماعيلية والمعتزلة وغيرهم.

وأما ما نسبه للسيّد الخوئي ﷺ من أن صاحب الزمان سيقتل أهل السُّنة إذا خرج، وسيفرّقهم شذر مذر، فهي نسبة باطلة، وذلك لأن الأخبار لا تدل على ذلك، وإنما دلّت الأحاديث المتواترة عند الفريقين على أنه عليه السلام سيملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعدما مُلئت ظلماً وجوراً، وأنه سينشر الحق في أرجاء المعمورة، وسيمحق كل ضلال وباطل، لتبقى كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا هي السفلى.

ولا ريب في أن تحقق هذا الأمر لا يتأتى إلا بحرب سلاطين الجور وأعوانهم، فإنهم لن يُسَلّموا له طواعية واختياراً، بل سيحاربونه بما لديهم من عَدَدٍ وعُدَّة، وأما الذين اتّبعوا الحق ورضوا به فلا شأن له بهم، سُنّة كانوا أم غيرهم.

والطريف أنه في الوقت الذي لا نرى رواية واحدة عند الشيعة تخبر أن الإمام المهدي عليه السلام سيقتل أصحاب المذاهب الأخرى ومنهم أهل السنة، نجد أن بعض الروايات السُّنّية تنص على أن أتباع السفياني ـ وهم من أهل السنة ـ سيقتلون شيعة أهل البيت عليهم السلام في الكوفة.

فقد أخرج الحاكم النيسابوري في المستدرك بسنده عن أبي رومان عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: يظهر السفياني على الشام، ثم يكون بينهم وقعة بقرقيسا حتى تشبع طير السماء وسباع الأرض من جيفهم، ثم ينفتق عليهم فتق من خلفهم، فتقبل طائفة منهم حتى يدخلوا أرض خراسان، وتقبل خيل السفياني في طلب أهل خراسان، ويقتلون شيعة آل محمد ﷺ بالكوفة، ثم يخرج أهل خراسان في طلب المهدي[1].

❁❁❁❁❁

(١) المستدرك على الصحيحين ٤/ ٥٠١ ط حيدرآباد.

قال الكاتب: قلت: إن قول الإمام الخوئي فيه إسراف إذ أن أهل البيت عليهم السلام، أجل وأعظم من أن ينبشوا قبر ميت مضى على موته قرون طويلة.

إن الأئمة سلام الله عليهم كانوا يقابلون إساءة المسيء بالإحسان إليه والعفو والصفح عنه، فلا يعقل أن ينبشوا قبور الأموات لينتقموا منهم ويقيموا عليهم الحدود فالميت لا يُقامُ عليه حد، وأهل البيت سلام الله عليهم عُرِفُوا بالوداعة والسماحة والطيب.

وأقول: صحيح أن أهل البيت عليهم السلام رحمة مهداة لهذه الأمة كجدّهم رسول الله صلى الله عليه وآله، ولكنا لا نحتم عليهم بشيء ولا نعلّمهم تكليفهم، فهم أعرف بما يصنعون، وأما نبش القبور فهو راجع إليهم، فإن صنعه صاحب الزمان عليه السلام فهو حق، وإن تركه فهو أيضاً حق، وعِلْمه عند الله سبحانه، ولسنا مكلَّفين باعتقاد أو ردّ هذه الحوادث، لأنها من علم الغيب الذي لا يلزمنا الجزم فيه بشيء.

ومن الواضح أن الكاتب أخذ بعض ما نسبه للخوئي من بعض المرويات التي لم يحقّق في أسانيدها، وأضاف إليها بعضاً آخر من عنده، فنسب الجميع للخوئي قدّس الله نفسه زوراً وبهتاناً.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٧ - مصحف فاطمة:

أ- عن علي بن سعيد عن أبي عبد الله رضي الله عنه قال: (وعندنا مصحف فاطمة ما فيه آية من كتاب الله، وإنه لإملاء رسول الله صلوات الله عليه وآله وخط علي رضي الله عنه بيده) بحار الأنوار ٢٦/ ٤١.

ب- وعن محمد بن مسلم عن أحدهما رضي الله عنه (.. وَخَلَّفَتْ فاطمة مصحفاً ما هو قرآن ولكنه كلام من كلام الله أنزل عليها، إملاء رسول الله صلى الله عليه وخط

علي) البحار ٢٦/ ٤٢.

ج- عن علي بن أبي حمزة عن أبي عبد الله عليه السلام (.. وعندنا مصحف فاطمة عليها السلام، أما والله ما فيه حرف من القرآن ولكنه إملاء رسول الله صلى الله عليه وخط علي) البحار ٢٦/ ٤٨.

وأقول: مصحف فاطمة عليها السلام هو كتاب فيه علم ما يكون وأسماء من يملكون إلى قيام الساعة، بإملاء جبرئيل عليه السلام وبخط علي بن أبي طالب عليه السلام، كما دلّت عليه الأخبار الكثيرة كخبر حماد بن عثمان، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: تظهر الزنادقة في سنة ثمان وعشرين ومائة، وذلك أني نظرت في مصحف فاطمة عليها السلام. قال: قلت: وما مصحف فاطمة؟ قال: إن الله تعالى لما قبض نبيّه صلى الله عليه وآله دخل على فاطمة عليها السلام من وفاته من الحزن ما لا يعلمه إلا الله عزّ وجل، فأرسل الله إليها ملكاً يسلّي غمّها ويحدّثها، فشكَت ذلك إلى أمير المؤمنين عليه السلام، فقال: إذا أحسستِ بذلك وسمعت الصوت قولي لي. فأعلمته بذلك، فجعل أمير المؤمنين عليه السلام يكتب كل ما سمع، حتى أثبت من ذلك مصحفاً. قال: ثم قال: أما إنه ليس فيه شيء من الحلال والحرام، ولكن فيه علم ما يكون[1].

وفي صحيحة أبي عبيدة الحذاء، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إن فاطمة مكثت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله خمسة وسبعين يوماً، وكان دخلها حزن شديد على أبيها، وكان جبرئيل عليه السلام يأتيها فيحسن عزاءها على أبيها ويطيّب نفسها، ويخبرها عن أبيها ومكانه، ويخبرها بما يكون بعدها في ذريتها، وكان علي عليه السلام يكتب ذلك، فهذا مصحف فاطمة عليها السلام[2].

فإن قال قائل: إن ادّعاء تكليم الملائكة غير الأنبياء باطل، فلا يصح ادعاء سماع فاطمة وعلي عليهما السلام كلام الملائكة عامة أو جبريل خاصة.

---

(١) الكافي ١/ ٢٤٠.

(٢) المصدر السابق ١/ ٢٤١.

أجبناه على ذلك بأمور:

١- أن الأحاديث التي أخرجها حفّاظ الحديث من أهل السنة قد دلّت على أن الناس لو استقاموا لصافحتهم الملائكة.

ومن ذلك ما أخرجه مسلم والترمذي وابن ماجة وأحمد والحميدي والطيالسي وابن حبان وغيرهم عن حنظلة التميمي الأسيدي، أن النبي ﷺ قال: يا حنظلة، لو كنتم تكونون كما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة على فُرُشكم أو في طُرُقكم[1].

وفي رواية أخرى، قال: لو كنتم تكونون إذا فارقتموني كما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة بأكُفّها، ولزارتكم في بيوتكم[2].

وعلى ذلك يُحمل تكليم الملائكة لمريم عليها السلام فيما حكاه الله سبحانه في كتابه العزيز، إذ قال ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ۞ فَاتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ۞ قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا ۞ قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا ۞ قَالَتْ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا ۞ قَالَ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِّلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِّنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾[3].

وعليه فهل يحق لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن ينفي عن أمير المؤمنين عليه السلام

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ٢١٠٦-٢١٠٧. سنن الترمذي ٤/ ٦٦٦ وقال: هذا حديث حسن صحيح. سنن ابن ماجة ٢/ ١٤١٦. مسند أحمد ٢/ ٣٠٥، ٣/ ١٧٥، ٤/ ١٧٨، ٣٤٦، الجامع الصغير ٢/ ٤٢٨ حديث رقم ٧٤١٨، ٧٤١٩. مسند أبي داود الطيالسي، ص ١٩١. شرح السنة ١/ ١٦٧. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٩/ ٢٤٠-٢٤١. وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ٢/ ٤١٥-٤١٦، وصحيح الجامع الصغير ٢/ ٩٣١، ١١٩٠، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ٤/ ٦٠٦.

(٢) مسند أبي داود الطيالسي، ص ٣٣٧.

(٣) سورة مريم، الآيات ١٦-٢١.

وسيدة نساء العالمين عليها السلام الاستقامة التي تؤهّلها لأن تتحدَّث معها الملائكة في بيتها؟!

٢- أن بعض أحاديثهم وأقوالهم تطابقت على أن بعض صحابة النبي صلى الله عليه وآله كانت الملائكة تسلّم عليه وتصافحه ويراهم عياناً.

ومن ذلك ما أخرجه مسلم عن عمران بن حصين ـ في حديث ـ قال: وقد كان يُسَلَّم عليَّ حتى اكتويتُ فتُرِكْتُ، ثم تَرَكْتُ الكَيّ فعاد[1].

وأخرج ابن سعد عن قتادة: أن الملائكة كانت تصافح عمران بن حصين حتى اكتوى فتَنَحَّتْ[2].

قال الذهبي في ترجمة عمران بن حصين: وكان ممن يسلّم عليه الملائكة...

وقال: وكان به داء الناصور فاكتوى لأجله، فقال: اكتوينا فما أفلحن ولا أنجحن. وروينا أنه لما اكتوى انقطع عنه التسليم مدة ثم عاد إليه[3].

وقال ابن حجر: وكانت الملائكة تصافحه قبل أن يكتوي[4].

وقال النووي: كانت الملائكة تسلّم عليه ويراهم عياناً كما جاء مصرحاً به في صحيح مسلم[5].

إلى غير ذلك مما لا يُحصى كثرة، ولا نحتاج إلى تتبّعه واستقصائه[6].

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٨٩٩.

(٢) الطبقات الكبرى ٤/ ٢٨٨.

(٣) تذكرة الحفاظ ١/ ٢٩-٣٠.

(٤) تهذيب التهذيب ٨/ ١١٢.

(٥) تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٣٦.

(٦) راجع إن شئت سنن أبي داود ٤/ ٥. مسند أحمد ٤/ ٤٢٧. المستدرك ٣/ ٤٧٢. أسد الغابة ٤/ ١٣٨. الإصابة ٣/ ٢٦، ٢٧. سير أعلام النبلاء ٢/ ٥٠٨، ٥١٠، ٥١١. شذرات الذهب ١/ ٥٨. تاريخ الإسلام ٣/ ٢٧٥، ٢٧٦. البداية والنهاية ٨/ ٦٢.

٣- أن الأحاديث المروية الدالة على سماع جمع من الصحابة كلام الملائكة ورؤيتهم وسلامهم عليهم وكلامهم معهم لا تُحصى كثرة.

منها: ما أخرجه أحمد عن حذيفة بن اليمان أنه أتى النبي ﷺ فقال: بينما أنا أصلّي إذ سمعتُ متكلماً يقول: اللهم لك الحمد كله، ولك الملك كله، بيدك الخير كله، إليك يرجع الأمر كله، علانيته وسرّه، فأهل أن تُحمد، إنك على كل شيء قدير، اللهم اغفر لي جميع ما مضى من ذنبي، واعصمني فيما بقي من عمري، وارزقني عملاً زاكياً ترضى به عني. فقال النبي ﷺ: **ذاك ملَك أتاك يعلِّمك تحميد ربك**[(١)].

ومن أراد المزيد فليرجع إلى كتابنا (كشف الحقائق)، فإنا ذكرنا هناك جملة وافرة منها[(٢)].

ومن كل ذلك نخلص إلى أن سماع أمير المؤمنين وسيدة نساء العالمين عليهما السلام حديث الملَك أو جبرئيل عليه السلام ممكن الوقوع، بل إن ذلك غير مستبعد منهما، ولا سيما بعدما رأينا بعض الأحاديث الصحيحة عندهم التي دلّت على تكليم الملائكة وسلامهم ومصافحتهم لمن هو دونهما عليهما السلام، فالجرأة على إنكار سماع علي وفاطمة عليهما السلام صوت الملَك خطأ بيّن فاحش لا يجوز لمسلم أن يقدم عليه، لأنه طعن واضح في العترة النبوية الطاهرة، أعاذنا الله من ذلك.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: قلت: إذا كان الكتاب من إملاء رسول الله صلوات الله عليه وخط علي، فلم كتمه عن الأمة؟ والله تعالى قد أمر رسوله ﷺ أن يبلغ كل ما أنزل إليه قال الله تعالى: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أُنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بَلَّغْتَ

---

(١) مسند أحمد ٥ / ٣٩٦.

(٢) كشف الحقائق، ص ١٣٦-١٣٩.

رسالته﴾ (المائدة / ٦٧).

فكيف يمكن لرسول الله ﷺ أن يكتم عن المسلمين جميعاً هذا القرآن؟ وكيف يمكن لأمير المؤمنين رضي الله عنه والأئمة من بعده أن يكتموه عن شيعتهم؟!

وأقول: الأمر بالتبليغ في الآية لم يتعلّق بتبليغ كل ما أنزل إلى النبي ﷺ، وإنما المراد هو تبليغ أمرٍ مخصوص أُريد من النبي ﷺ تبليغه للناس، وإلا لو كان المراد هو تبليغ الرسالة كلها لكان معنى الآية متهافتاً، فإنه لا معنى لأن يقال: بلِّغْ كل ما أنزل إليك، فإن لم تبلغ كل ذلك فإنك حينئذ لم تبلغ رسالته، فإنه من البديهي أنه إذا لم يبلغ كل ما أُنزل إليه فهو لم يبلغ الرسالة.

ومنه يتضح أن النبي ﷺ إنما أُمر بتبليغ شيء مخصوص، وهو تنصيب أمير المؤمنين عليه السلام خليفة من بعده كما دلَّت عليه بعض الأحاديث التي سنذكر بعضها، وبما أن هذا ليس هو موضوع بحثنا فلا داعي للخوض فيه وإثباته، ولا سيما بعد دلالة بعض أحاديث أهل السنة عليه.

ثم كيف يكون المراد بالتبليغ ما ذكره الكاتب والآية من سورة المائدة التي نزلت في أخريات الدعوة.

قال السيوطي في الدر المنثور: أخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة قال: المائدة مدنية.

وأخرج أحمد وأبو عبيد في فضائله، والنحاس في ناسخه، والنسائي وابن المنذر والحاكم وصحَّحه وابن مردويه والبيهقي في سننه عن جبير بن نفير قال: حججتُ فدخلتُ على عائشة فقالت لي: يا جبير تقرأ المائدة؟ فقلت: نعم. فقالت: أما إنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحِلّوه، وما وجدتم من حرام فحرِّموه.

وأخرج أحمد والترمذي وحسَّنه والحاكم وصحَّحه وابن مردويه والبيهقي في

سننه عن عبد الله بن عمرو قال: آخر سورة نزلت سورة المائدة والفتح[١].

فلا مناص حينئذ من أن يكون التبليغ في الآية متعلقاً بأمر مهم أريد من النبي ﷺ بيانه في نهاية دعوته، وإلا فلا معنى لتهديده بأنه إذا لم يبلغ ذلك الأمر فحاله حال من لم يبلغ الرسالة.

ثم إن وعده ﷺ بأن الله سيعصمه من الناس يدل على أن الأمر صعب وأنه ثقيل على الناس بحيث يُتوقَّع حصول الضرر للنبي ﷺ من جراء هذا التبليغ.

وليس هناك شيء كهذا إلا أمر الخلافة والنص على أمير المؤمنين عليه السلام، وهذا المعنى هو ما رواه القوم في كتبهم.

قال السيوطي في الدر المنثور: أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه وابن عساكر عن أبي سعيد الخدري قال: نزلت هذه الآية **﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾** على رسول الله ﷺ يوم غدير خم في علي بن أبي طالب.

وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال: كنا نقرأ على عهد رسول الله ﷺ: يا أيها لرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك أن عليًا مولى المؤمنين وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس[٢].

ولو سلَّمنا بأن مفاد الآية هو أمر النبي ﷺ بتبليغ الرسالة كلها فلا ينافي التبليغ تخصيص بعض الصحابة بعلوم وأسرار خاصة، فإن ذلك نوع تبليغ، لأن التبليغ إما أن يكون للناس كافة أو إلى أفراد مخصوصين.

ولهذا ناجى رسول الله ﷺ عليًا عليه السلام، فطالت نجواه معه في يوم الطائف فيما أخرجه الترمذي في سننه عن جابر قال : دعا رسول الله ﷺ عليًا يوم الطائف فانتجاه، فقال الناس: لقد طال نجواه مع ابن عمه، فقال رسول الله ﷺ: ما انتجيته

---

(١) الدر المنثور ٣/ ٣.

(٢) نفس المصدر ٣/ ١١٧.

ولكن الله انتجاه.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأجلح، وقد رواه غير ابن فضيل عن الأجلح. ومعنى قوله: (ولكن الله انتجاه) يقول: إن الله أمرني أن أنتجي معه.

هذا مع أنهم رووا في أحاديث الصحيفة التي سبق ذكرها أنه ﷺ قد اختص عليًّا عليه السلام بها، فكيف جاز ذلك هناك ولم يجز هنا، مع أن ما في الصحيفة هو أحكام شرعية تحتاج إليها الأمة، وأما مصحف فاطمة عليها السلام فيحتوي على أخبار ما كان وما يكون كما مرَّ، وهي أمور لا يجب على النبي ﷺ تبليغها للأمة، وإنما يجب عليه تبليغ الشريعة فقط.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٨- التوراة والإنجيل والزبور:

عن أبي عبد الله رضي الله عنه أنه كان يقرأ الإنجيل والتوراة والزبور بالسيريانية. انظر الحجة من الكافي ١/ ٢٠٧ باب إن الأئمة عليهم السلام عندهم جميع الكتب التي نزلت من الله عز وجل، وإنهم يعرفونها كلها على اختلاف ألسنتها.

وأقول: لا يوجد حديث بهذا اللفظ في كتاب الكافي في الباب المذكور، ولا يشتمل هذا الباب إلا على حديثين ضعيفين:

الحديث الأول: أحد رواته الحسن بن إبراهيم، وهو مجهول الحال.

قال المولى محمد باقر المجلسي قدس سره: [في سنده] مجهول[1].

والحديث الثاني: من رواته سهل بن زياد، وبكر بن صالح، ومحمد بن سنان.

أما سهل بن زياد ومحمد بن سنان فقد مرَّ بيان حالهما.

---

(١) مرآة العقول ٣/ ٢٤.

وأما بكر بن صالح فقد ضعَّفه النجاشي في رجاله، فقال: بكر بن صالح الرازي، مولى بني ضبة، روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام، ضعيف[١].

وقال ابن الغضائري: بكر بن صالح الرازي ضعيف جداً، كثير التفرد بالغرائب[٢].

وضعَّفه العلاَّمة في الخلاصة بنحو ما قاله ابن الغضائري[٣].

قال المامقاني قدس سره: ضعْف بكر بن صالح الضبي الرازي الراوي عن الكاظم عليه السلام مما لا ينبغي الريب فيه، واشتراك غيره معه من دون تمييز صحيح يُسقِط كل رواية لبكر بن صالح ـ أيّ بكر كان ـ عن الاعتبار[٤].

ولو سلَّمنا بصحة الحديثين فلا محذور فيهما، وذلك لأن الحديث الأول ظاهر في جواز الاحتجاج على النصارى بالإنجيل، والإمام موسى بن جعفر عليهما السلام قرأ على بُرَيْه ما يحجُّه ويلزمه، ولهذا أسلم في الحال، ولعلَّه قرأ عليه من الإنجيل ما يدل على نبوّة نبينا محمد صلى الله عليه وآله، فإن ذلك مكتوب عندهم في التوراة والإنجيل كما أخبر سبحانه وتعالى في كتابه العزيز إذ قال: ﴿**الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ**﴾ الآية[٥].

قال ابن كثير: هذه صفة محمد في كتب الأنبياء، بشَّروا أُممهم ببعثه، وأمروهم بمتابعته، ولم تزل صفاته موجودة في كتبهم، يعرفها علماؤهم وأحبارهم[٦].

---

(١) رجال النجاشي ١/ ٢٧٠.

(٢) رجال ابن الغضائري، ص ٤٤.

(٣) رجال العلامة الحلي، ص ٢٠٧.

(٤) المصدر السابق ١/ ١٧٩.

(٥) سورة الأعراف، الآية ١٥٧.

(٦) تفسير القرآن العظيم ٢/ ٢٥١.

والاحتجاج بالتوراة والإنجيل على أهل تلك الملل جائز لا ضير فيه، فقد أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن عبد الله بن عمر (رض) أن اليهود جاؤوا إلى النبي ﷺ برجل منهم وامرأة قد زنيا، فقال لهم: كيف تفعلون بمن زنى منكم؟ قالوا: نُحمِّمُهما[(١)] ونضربهما. فقال: لا تجدون في التوراة الرجم؟ فقالوا: لا نجد فيها شيئاً. فقال لهم عبد الله بن سلام: كذبتم، فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين. فوضع مِدْراسها الذي يُدَرِّسها منهم كفَّه على آية الرجم، فقال: ما هذه؟ فلما رأوا ذلك قالوا: هي آية الرجم. فأمر بهما فرجما قريباً من حيث موضع الجنائز عند المسجد، فرأيت صاحبها يجنأ عليها[(٢)]، يقيها الحجارة[(٣)].

ولهذا أفتى مَن وقفنا على فتاواه من العلماء بجواز اقتناء التوراة والإنجيل، بل كتب الضلال كلها لنقضها أو للاحتجاج بها على من يعتقد بها.

وعليه، فلعل اقتناء أهل البيت عليهم السلام لهذه الكتب كان لأجل هذه الغاية، فلا يستخرجون شيئاً منها إلا وقت الحاجة إليه، كما صنع الإمام عليه السلام مع بُريه.

وقد ورد ما يشهد لذلك في كتبهم، فقد أخرج أبو عمرو الداني في سُننه، عن ابن شوذب قال: إنما سُمّي المهدي لأنه يُهدَى إلى جبل من جبال الشام، يستخرج منه أسفار التوراة، يحاج بها اليهود، فيسلم على يديه جماعة من اليهود[(٤)].

وعن كعب قال: إنما سُمّي المهدي لأنه يهدى إلى أسفار من أسفار التوراة، يستخرجها من جبال الشام، يدعو إليها اليهود فيسلم على تلك الكتب جماعة كثيرة،

---

(١) أي نسكب عليهما الماء الحميم، وقيل: نجعل في وجوههما الحمَّة، أي السواد.

(٢) أي يحني ظهره عليها.

(٣) صحيح البخاري ٦/ ٤٦ كتاب التفسير، سورة آل عمران، ٩/ ٢٠٥ كتاب المحاربين من أهل الردة والكفر، باب الرجم في البلاط، وصفحة ٢١٤ باب أحكام أهل الذمة. وراجع صحيح مسلم ٣/ ١٣٢٦.

(٤) العرف الوردي في أخبار المهدي (المطبوع ضمن الحاوي للفتاوي) ٢/ ٨١.

ثم ذكر نحواً من ثلاثين ألفاً[1].

ومما ينبغي بيانه ههنا أن الكتب السماوية التي في أيدي الناس لا ريب في كونها من كتب الضلال، بسبب ما دخلها من التحريف، وأما ما عند أهل البيت عليهم السلام من كتب الأنبياء السابقين فهي وإن كانت منسوخة قد انتهى أمد العمل بها، إلا أنها لا تشتمل على ضلال، لأن الله سبحانه لا يقول إلا الحق، ولا يُنْزِل إلى الناس باطلاً.

قال صاحب الجواهر أعلى الله مقامه: ليس من كتب الضلال كتب الأنبياء السابقين، ما لم يكن فيها تحريف، إذ النسخ لا يُصيرُها ضلالاً، ولذا كان بعضها عند أئمتنا عليهم السلام، وربما أخرجوها لبعض أصحابهم، بل ما كان منها مثل الزبور ونحوه من أحسن كتب الرشاد، لأنها ليست إلا مواعظ ونحوها على حسب ما رأينا، والله أعلم[2].

قلت: وقد ورد مثل ذلك في بعض أحاديث أهل السنة، فقد أخرج الآجري وغيره أن أبا ذر قال: قلت: يا رسول الله فما كانت صحف إبراهيم؟ قال: كانت أمثالاً كلها: (أيها الملك المتسلّط المبتلى المغرور، إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض، ولكن بعثتك لتردّ عني دعوة المظلوم، فإني لا أردّها ولو كانت من فم كافر. وكان فيها أمثال: وعلى العاقل أن يكون له ثلاث ساعات، ساعة يناجي فيها ربَّه، وساعة يحاسب فيها نفسه، يفكّر فيها في صنع الله عزَّ وجل إليه، وساعة يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب، وعلى العاقل ألا يكون ظاعناً إلا في ثلاث: تزوُّد لمعاد، ومرمَّة لمعاش، ولذَّة في غير محرَّم، وعلى العاقل أن يكون بصيراً بزمانه، مقبلاً على شانه، حافظاً للسانه، ومن عَدَّ كلامه من عمله قلَّ كلامه إلا فيما يعينه). قال: قلت: يا رسول الله فما كانت صحف موسى؟ قال: كانت عِبَراً كلها: (عجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح، وعجبت لمن أيقن بالقدر كيف ينصب، وعجبت لمن رأى الدنيا وتقلّبها

---

(١) الفتن لنعيم بن حماد، ص ٢٥١.

(٢) جواهر الكلام ٢٢/ ٦٠.

بأهلها كيف يطمئن إليها، وعجبت لمن أيقن بالحساب غداً ثم هو لا يعمل). قال: قلت: يا رسول الله فهل في أيدينا شيء مما كان في يدي إبراهيم وموسى مما أنزل الله عليك؟ قال: نعم، اقرأ يا أبا ذر ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى ۞ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ۞ بَلْ تُؤْثِرُونَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا ۞ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ۞ إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الأُولَى ۞ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾[1].

فإذا كانت كتب مواعظ وعِبَر فما المحذور في اقتنائها؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٩ - القرآن:

والقرآن لا يحتاج لإثباته نص ولكن كتب فقهائنا وأقوال جميع مجتهدينا تنص على أنه مُحَرَّفٌ، وهو الوحيد الذي أصابه التحريف من بين كل تلك الكتب.

وأقول: نسبة القول بتحريف القرآن إلى كل علماء الشيعة كذب فاضح، فإن من قال بالتحريف عدد قليل من علماء الشيعة لا كل الفقهاء وجميع المجتهدين كما زعم.

هذا مع أن زعمه أنهم يقولون: (إن القرآن هو الوحيد الذي أصابه التحريف) فرية أخرى، فإنهم أطبقوا على أن كل أو جل الكتب السماوية قد أصابتها يد التحريف والخيانة.

ويكفي في بطلان مزاعمه أنه لم يثبت كلتا الدعويين، ونقْلُ القول بالتحريف عن بعض لا يثبت قول الكل به.

ومع أن الميرزا النوري رحمه الله قد بذل غاية جهده في تكثير القائلين بالتحريف في كتابه (فصل الخطاب) في المقدمة الثالثة صفحة ٢٥ (في ذكر أقوال علمائنا رضوان الله

---

(١) تفسير القرطبي ٢٠/ ٢٤.

تعالى عليهم أجمعين في تغيير القرآن وعدمه)، حيث نسب القول بالتحريف لجماعة منهم الشيخ الكليني وعلي بن إبراهيم القمي والعياشي ومحمد بن الحسن الصفار، ومحمد بن العباس بن علي بن مروان الماهيار، والشيخ الطبرسي صاحب كتاب الاحتجاج، لوجود روايات في كتبهم ظاهرة في التحريف، أو لوجود عناوين أبواب فُهم منها القول بالتحريف.

كما أنه نسب القول بالتحريف للشيخ محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد، مع أنه يصرّح كما سيأتي في كتابه (أوائل المقالات) بعدم القول بالتحريف.

وحاول أن يتصيد من كلمات بعض الأعلام ما يُستظهَر منه القول بالتحريف مع أنه لا دلالة في كل ذلك، كما نسبه إلى الفضل بن شاذان ونقل عبارته التي يحتج فيها على أهل السنة بأنهم كانوا يقولون بضياع بعض القرآن دون بعض السنة، فجعل هذا الكلام دليلاً على قول الفضل بن شاذان بالتحريف.

ولهذا نسب القول بالتحريف إلى علي بن أحمد الكوفي، ومحمد بن الحسن الشيباني، والشيخ يحيى تلميذ الكركي، والمولى محمد صالح المازندراني، والمجلسيين، والسيد علي خان، والمولى مهدي النراقي، والمحقق القمي، والشيخ أبي الحسن الشريف جد صاحب الجواهر، والشيخ علي بن محمد المقابي، والشيخ مرتضى الأنصاري، وظاهر ابن طاووس في فلاح السائل وسعد السعود.

ونسبه إلى جماعة ذُكر في فهرست الشيخ الطوسي أو رجال النجاشي أن لهم كتباً في التحريف كالبرقي صاحب كتاب المحاسن، ووالده الذي له كتاب (التنزيل والتغيير)، وعلي بن الحسن بن فضال الذي له كتاب (التنزيل من القرآن والتحريف)، وأحمد بن محمد بن سيار الذي له كتاب في القراءات سمَّاه الشيخ حسن بن سليمان الحلي (التنزيل والتحريف)، وأبي طاهر عبد الواحد بن عمر القمي له كتاب في قراءة أمير المؤمنين عليه السلام وحروفه.

كما نسب القول بالتحريف لمجاهيل لا يعرفهم النوري نفسه، منهم صاحب كتاب (تفسير القرآن وتأويله وتنزيله وناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه وزيادات حروفه وفضايله وثوابه وروايات الثقات عن الصادقين من آل رسول الله صلوات الله عليهم أجمعين)، كما في سعد السعود لابن طاووس، ومنهم صاحب كتاب ذكر ابن طاووس في الكتاب المذكور أن فيه قراءة رسول الله ﷺ وعلي بن أبي طالب والحسن الحسين وعلي بن الحسين ومحمد وزيد ابني علي بن الحسين وجعفر بن محمد وموسى ابن جعفر صلوات الله عليهم.

وهؤلاء دون الثلاثين مع صحة النسبة إليهم وهي لا تصح، لأنها كانت بالظنون غير الصحيحة، وحمل الكلام على غير وجهه، وتأويل كلماتهم على خلاف ما يريدون.

ولو كان مجرد ذكر الرواية في الكتاب كافياً لِصحَّة نسبة القول بالتحريف لعُدّ من القائلين به البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، والدارقطني، وأحمد بن حنبل، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبو داود الطيالسي، والحميدي، والدارمي، وابن حبان، والهيثمي، وابن المنذر، وسعيد بن منصور، وعبد الرزاق، والحاكم النيسابوري، وابن مردويه، والضياء المقدسي، والبيهقي، وابن سعد، والسيوطي، والمتقي الهندي، والطبراني، وابن أبي شيبة، وأبو يعلى، والبزار، وأبو نعيم الأصفهاني، وابن الأثير صاحب جامع الأصول، والقرطبي صاحب التفسير، وابن جرير الطبري، وابن كثير الدمشقي، والمحاملي، وابن حجر العسقلاني، وابن عبد البر، والخطيب البغدادي، ويوسف بن موسى الحنفي صاحب كتاب معتصر المختصر، وأبو بكر الشيباني صاحب كتاب الآحاد والمثاني، وابن رجب الحنبلي صاحب كتاب جامع العلوم والحكم، وابن قدامة المقدسي، ومحمد بن علي الشوكاني، وأبو الحسن الآمدي صاحب كتاب (الإحكام)، وابن حزم الأندلسي، والإمام الشافعي في مسنده، وغيرهم.

وهؤلاء أكثر من أربعين شخصاً من أعلام أهل السنة قد رووا أخبار التحريف في كتبهم المعروفة، وما تركناه أكثر مما أحصيناه، مع أن أهل السنة لا يلتزمون بأن هؤلاء يقولون بالتحريف مع تصحيحهم لأحاديث صريحة تدل على ذلك.

ومن الطريف أن الكاتب الذي نقل عن الميرزا النوري قوله بتحريف القرآن قد تعامى عن أدلّته ﷺ في إثبات تحريف التوراة والإنجيل في الصفحات ٣٥ - ٥٣، فلا أدري لمَ لمْ يرَ الكاتب كل تلكم الصفحات، ونسب القول بعدم تحريف الكتب السماوية لكافة علمائنا، مع أن علماء الشيعة مطبقون على القول بتحريف تلك الكتب لفظاً ومعنى.

فقد قال الميرزا النوري ﷺ: الأمر الأول: وقوع التغيير والتحريف في الكتابين، وأن الموجود بأيدي اليهود والنصارى غير مطابق لما نزل على موسى وعيسى على نبيّنا وآله وعليهما السلام، وهو بمكان من الوضوح، بل هو مقطوع به بعد ملاحظة الآيات الكثيرة والأخبار المتواترة وإجماع المسلمين، بل ملاحظتهما في أنفسهما كافية في إثبات المطلوب، ومغنية عن الاستدلال عليه بها[1].

في حين أن البخاري قد صرَّح في صحيحه بأن تحريف كل الكتب السماوية إنما هو في المعاني والتأويل، لا في الألفاظ والكلمات.

فقد قال في كتاب التوحيد، باب ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ﴾: ﴿وَالطُّورِ وَكِتَابٍ مَّسْطُورٍ﴾ قال قتادة: مكتوب ﴿يَسْطُرُونَ﴾ يخطّون ﴿فِي أُمِّ الْكِتَابِ﴾ جملة الكتاب وأصله ﴿مَا يَلْفِظُ﴾ ما يتكلم من شيء إلا كتب عليه، وقال ابن عباس: يُكتب الخير والشر ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ يزيلون، وليس أحد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عزَّ وجل، ولكنهم يحرِّفونه يتأولونه على غير تأويله[2].

قال ابن حجر في فتح الباري: قال شيخنا ابن الملقن في شرحه: هذا الذي قاله

---

(١) فصل الخطاب، ص ٣٥.

(٢) صحيح البخاري ٤/ ٢٣٦٠.

أحد القولين في تفسير هذه الآية، وهو مختاره أي البخاري، وقد صرَّح كثير من أصحابنا بأن اليهود والنصارى بدَّلوا التوراة والإنجيل، وفرَّعوا على ذلك جواز امتهان أوراقهما، وهو يخالف ما قاله البخاري هنا. انتهى، وهو كالصريح في أن قوله: (وليس أحد) إلى آخره من كلام البخاري، ذيَّل به تفسير ابن عباس[١].

هذا مضافاً إلى أن القول بسلامة التوراة من التحريف في ألفاظها قول معروف لابن تيمية.

قال ابن حجر في فتح الباري عند ذكر اختلاف الأقوال في تحريف التوراة والإنجيل:

ثالثها: وقع [أي التحريف] في اليسير منها [أي من التوراة والإنجيل] ومعظمها باق على حاله، ونصره الشيخ تقي الدين ابن تيمية في كتابه (الرد الصحيح على من بدَّل دين المسيح). رابعها: إنما وقع التبديل والتغيير في المعاني لا في الألفاظ، وهو المذكور هنا، وقد سُئل ابن تيمية عن هذه المسألة مجرداً فأجاب في فتاويه أن للعلماء في ذلك قولين، واحتج للثاني[٢] من أوجه كثيرة، منها قوله تعالى ﴿لاَ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾[٣].

❁❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقد جمع المحدّث النوري الطبرسي في إثبات تحريفه كتاباً ضخم الحجم سماه: (فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب) جمع فيه أكثر من ألفي رواية تنص على التحريف، وجمع فيه أقوال جميع الفقهاء وعلماء الشيعة في التصريح بتحريف القرآن الموجود اليوم بين أيدي المسلمين، حيث أثبت أن جميع

(١) فتح الباري ١٣/ ٤٤٨.

(٢) وهو أن التحريف وقع في معاني التوراة والإنجيل، لا في كلماتهما.

(٣) فتح الباري ١٣/ ٤٤٩.

علماء الشيعة وفقهاءهم المتقدمين منهم والمتأخرين يقولون: إن هذا القرآن الموجود اليوم بين أيدي المسلمين محرف.

وأقول: الكتاب (الضخم) الذي ذكره الكاتب لا يتجاوز ٣٧٥ صفحة بالحجم المتوسط (الوزيري).

فهل يصدِّق القارئ العزيز أن كتاباً بهذا الحجم يحتوي على أكثر من ألفي رواية تنص على التحريف، ناهيك عما في الكتاب أيضاً من مناقشات واحتجاجات وجمع الأقوال، وذِكْر طائفة كبيرة جداً من روايات أهل السنة وأقوال علمائهم.

مضافاً إلى أن الميرزا النوري قدس سره قد كرَّر كثيراً من الروايات، فذكرها تارة مسندة، وتارة من غير إسناد كما ذكره الشيخ محمد جواد البلاغي قدس سره في كتابه (آلاء الرحمن)، حيث قال في مقام الرد على تلك الروايات:

هذا وإن المحدِّث المعاصر جهد في كتاب (فصل الخطاب) في جمع الروايات التي استدل بها على النقيصة، وكثَّر أعداد مسانيدها بأعداد المراسيل عن الأئمة عليهم السلام في الكتب، كمراسيل العياشي وفرات وغيرها مع أن المتتبِّع المحقِّق يجزم بأن هذه المراسيل مأخوذة من تلك المسانيد، وفي جملة ما أورده من الروايات ما لا يتيسَّر احتمال صدقها، ومنها ما هو مختلف باختلاف يؤول به إلى التنافي والتعارض، وهذا المختصر لا يسع بيان النحوين الأخيرين. هذا مع أن القسم الوافر من الروايات ترجع أسانيده إلى بضعة أنفار، وقد وصف علماء الرجال كلاً منهم إما بأنه ضعيف الحديث، فاسد المذهب مجفو الرواية، وإما بأنه مضطرب الحديث والمذهب يُعرَف حديثه ويُنكَر، ويروي عن الضعفاء، وإما بأنه كذّاب متَّهم لا أستحل أن أروي من تفسيره حديثاً واحداً وأنه معروف بالوقف، وأشدّ الناس عداوة للرضا عليه السلام، وإما بأنه كان غالياً كذّاباً، وإما بأنه ضعيف لا يُلتفت إليه ولا يُعوَّل عليه ومن الكذابين، وإما بأنه فاسد الرواية يُرمى بالغلو. ومن الواضح أن أمثال هؤلاء لا تجدي كثرتهم شيئاً، ولو تسامحنا بالاعتناء برواياتهم في مثل هذا المقام الكبير، لوجب من دلالة

الروايات المتعدِّدة أن ننزّلها على أن مضامينها تفسير للآيات أو تأويل، أو بيان لما يُعلم يقيناً شمول عموماتها له، لأنه أظهر الأفراد وأحقّها بحكم العام، أو ما كان مراداً بخصوصه وبالنص عليه في ضمن العموم عند التنزيل، أو ما كان هو المورد للنزول، أو ما كان هو المراد باللفظ المبهم. وعلى أحد هذه الوجوه الثلاثة الأخيرة يحتمل ما ورد فيها أنه تنزيل أو أنه نزل به جبريل كما يشهد به نفس الجمع بين الروايات، كما يُحمَل التحريف فيها على تحريف المعنى، ويشهد لذلك مكاتبة أبي جعفر عليه السلام لسعد الخير كما في روضة الكافي، ففيها: (وكان من نبذهم الكتاب أن أقاموا حروفه وحرَّفوا حدوده). وكما يُحمَل ما فيها من أنه كان في مصحف أمير المؤمنين عليه السلام أو ابن مسعود، ويُنزَّل على أنه كان فيه بعنوان التفسير والتأويل، ومما يشهد لذلك قول أمير المؤمنين عليه السلام للزنديق كما في نهج البلاغة وغيره: وقد جئتهم بالكتاب كملاً مشتملاً على التنزيل والتأويل[1].

ثم بعد أن ذكر تأويل بعض الروايات التي استدل بها المحدِّث النوري على التحريف قال: فتكون هذه الرواية وأمثالها قاطعة لتشبثات (فصل الخطاب) بما حشده من الروايات التي عرفت حالها إجمالاً، وإلى ما ذكرناه وغيره يشير ما نقلناه من كلمات العلماء الأعلام قُدّست أسرارهم. فإن قيل: إن هذه الرواية ضعيفة، وكذا جملة من الروايات المتقدمة. قلنا: إن جل ما حشده فصل الخطاب من الروايات هو مثل هذه الرواية وأشد منها ضعفاً كما أشرنا إليه في وصف رواتها، على أن ما ذكرناه من الصِّحاح فيه كفاية لأولي الألباب[2].

وكيف كان فالمهم الذي ينبغي الكلام فيه هو تحريف القرآن نفياً أو إثباتاً، وأما التشبث ببعض الأقوال أو الروايات دون بعض من دون مرجّح فليس من دأب طلاب الحق المنصفين.

---

(١) آلاء الرحمن، ص ٢٦.

(٢) نفس المصدر، ص ٢٩.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: قال السيد هاشم البحراني[1]: وعندي في وضوح صحة هذا القول - أي القول بتحريف القرآن - بعد تتبع الأخبار وتفحص الآثار بحيث يمكن الحكم بكونه من ضروريات مذهب التشيع، وأنه من أكبر مقاصد[2] غصب الخلافة، فتدبر. مقدمة البرهان الفصل الرابع ص ٤٩.

وأقول: كيف يمكن الحكم بأن القول بتحريف القرآن من ضروريات مذهب الشيعة مع إنكار أساطين الطائفة له؟! فإن الشيخ المفيد والسيد المرتضى والشيخ الطوسي والشيخ الصدوق والطبرسي وغيرهم من أعلام الطائفة كلهم نصّوا على سلامة القرآن من كل زيادة ونقيصة، فهل غاب عن كل هؤلاء ما هو ضروري في مذهب الشيعة؟!

وصحة أخبار التحريف لا تستلزم القول به، للزوم تأويلها جمعاً بينها وبين غيرها من الأحاديث الصحيحة، كأحاديث الحث على التمسك بالكتاب، وأحاديث العَرْض على كتاب الله وغيرها، وإلا لَلَزم أن يقول بالتحريف مَنْ ذكرنا أسماءهم من علماء أهل السنة وغيرهم، لصحة أحاديث التحريف التي أخرجوها في كتبهم.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقال السيد نعمة الله الجزائري رداً على من يقول بعدم التحريف: (إن تسليم تواتره عن الوحي الإلهي، وكون الكل قد نزل به الروح الأمين يُفْضِي إلى طرح الأخبار المستفيضة مع أن أصحابنا قد أطبقوا على صحتها والتصديق بها)

---

(١) هذه الكلمة لأبي الحسن العاملي، وقد التبس على الكاتب فنسبها للسيد هاشم البحراني، بسبب طبع مقدمة تفسير (مرآة الأنوار) للعاملي كمقدمة لتفسير البرهان للسيد هاشم البحراني.

(٢) كذا في نسخة الكتاب، والموجود في المصدر: (مفاسد)، ولعل الكاتب تعمد تغيير اللفظ مراعاة لمقامات الخلفاء الثلاثة.

الأنوار النعمانية ٢/ ٣٥٧.

وأقول: مع حصول الجزم بتواتر القرآن فلا محذور في طرح الأخبار المستفيضة التي ذكرها، وذلك لأن المتواتر قطعي الصدور، وأما الحديث المستفيض فهو ظني الصدور، ولا يمكن رفع اليد عن المتواتر القطعي لأجل الأخبار الظنية.

على أنه يمكن تأويل تلك الأخبار كما مرَّ في كلام الشيخ البلاغي ﷺ بما لا يستلزم القول بالتحريف.

هذا مع أن كثيراً من تلك الأخبار ضعاف الأسانيد، ومعارضة بما هو أصحّ منها سنداً وأوضح دلالة، فكيف يمكن التعويل عليها؟!

وإطباق الأصحاب على صحَّتها في الجملة ـ لو سلَّمنا به ـ لا يستلزم القول بتحريف القرآن كما مرَّ بيانه، ولهذا لم يطبقوا على القول بالتحريف.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولهذا قال أبو جعفر كما نقل عنه جابر: (ما ادَّعى أحد من الناس أنه جمع القرآن كله إلا كذاب، وما جمعه وحفظه كما نزل إلا عليّ بن أبي طالب والأئمة من بعده) الحجة من الكافي ١/ ٢٦.

ولا شك أن هذا النص صريح في إثبات تحريف القرآن الموجود اليوم عند المسلمين. والقرآن الحقيقي هو الذي كان عند علي والأئمة من بعده عليهم السلام حتى صار عند القائم عليه وعلى آبائه الصلاة والسلام.

وأقول: هذا الحديث ضعيف السند، فإن من جملة رواته عمرو بن أبي المقدام، وهو مختلف فيه، ولم تثبت وثاقته.

قال المجلسي ﷺ: الحديث الأول [في سنده] مختلف فيه[1].

(١) مرآة العقول ٣/ ٣٠.

والذي يظهر من كلمات الأعلام أن الأكثر ذهب إلى تضعيفه(١).

وكيف كان فالرجل لم تثبت وثاقته بدليل معتمد، ولا سيما مع اضطراب كلام العلماء فيه، فإن ابن الغضائري وثّقه في أحد قوليه، وضعّفه في قوله الآخر(٢)، وذكره العلاّمة قدس سره مرّة في القسم الأول من خلاصته في الثقات، وذكره مرة ثانية في القسم الثاني منها في الضعفاء(٣)، وكذلك صنع ابن داود في رجاله(٤)، وعليه فالرجل لا يُعتمد حديثه لجهالته.

على أنه ليس المراد بجمع القرآن وحفظه كما أُنزل هو جمع سوره وآياته في مصحف كما توهّمه الكاتب، بل المراد بجمعه أحد معنيين:

المعنى الأول: هو العلم بتفسيره ومعرفة ما فيه من أحكام ومعارف.

ويدل على ذلك قوله عليه السلام في الحديث الآخر الذي رواه الكليني رحمه الله في نفس الباب: ما يستطيع أحد أن يدَّعي أن عنده جميع القرآن كله ظاهره وباطنه غير الأوصياء.

فإنه ظاهر فيما قلناه، وإلا لو كان المراد بجمع القرآن في الحديث جمع ألفاظه في مصحف لكان أكثر هذه الأمّة يدّعون أن عندهم جميع القرآن كلّه، أما ادِّعاء العلم بالقرآن وفهم آياته ومعانيه الظاهرة والباطنة كما أنزلها الله سبحانه فهذا لم يدَّعه أحد من هذه الأمة إلا أئمة أهل البيت عليهم السلام.

وقوله: (ظاهره وباطنه) يرشد إلى ذلك، فإن ظاهر القرآن وباطنه مرتبطان بمعانيه لا بألفاظه(٥)، وجمع الظاهر والباطن يعني الإحاطة بمعاني آيات الكتاب

---

(١) راجع تنقيح المقال ٢/ ٣٢٤. رجال العلاّمة، ص ٢٤١.

(٢) راجع رجال ابن الغضائري، ص ٧٣، ١١١.

(٣) رجال العلامة، ص ١٢٠، ٢٤١.

(٤) راجع تنقيح المقال ٢/ ٣٢٤.

(٥) الظاهر: ما ظهر معناه، والباطن: ما خفي تأويله.

العزيز كلها، أو أن الظاهر هو لفظه، والباطن معناه، فيكون المعنى أنه لا يستطيع أحد أن يدَّعي أن عنده علماً بألفاظ القرآن ومعانيه كاملة إلا الأوصياء عليهم السلام.

ولو كان المراد بجمع القرآن جمع ألفاظه كلها في مصحف لما صحَّ لنا أن نقول: (إن غير علي عليه السلام من أئمة أهل البيت عليهم السلام قد جَمَعه)، لأنه إذا كان أمير المؤمنين عليه السلام قد جمعه قبلهم، فكيف يتأتى لهم أن يجمعوا ما كان مجموعاً؟!

هذا مضافاً إلى أن الظاهر من أحاديث الباب أنها جاءت تؤكِّد أن أئمة أهل البيت عليهم السلام علموا تفسير القرآن، وفهموا معانيه كلها، وعرفوا أحكامه كما أرادها الله سبحانه، وأن أحداً غيرهم من هذه الأمة لا يستطيع أن يدَّعي علم ذلك كله.

المعنى الثاني: أن المراد بجمع القرآن كما أُنزل هو جمعه في مصحف رُتِّب فيه المنسوخ قبل الناسخ، والمكّي قبل المدني، والسابق نزولاً قبل اللاحق، وهكذا، وجمع القرآن بهذا النحو لم يتأتَّ لأحد من هذه الأمّة إلا لعليّ بن أبي طالب عليه السلام.

فقد أخرج ابن سعد في الطبقات الكبرى، وابن أبي داود في كتاب المصاحف، وابن عبد البر في الاستيعاب والتمهيد، وغيرهم عن محمد بن سيرين، قال: لَمَّا توفي النبي صلى الله عليه وآله أبطأ عليٌّ عن بيعة أبي بكر، فلقيه أبو بكر فقال: أكرهتَ إمارتي؟ فقال: لا، ولكن آليت أن لا أرتدي بردائي إلا إلى الصلاة حتى أجمع القرآن. فزعموا أنه كتبه على تنزيله، فقال محمد: لو أصيب ذلك الكتاب كان فيه العلم[1].

وقال السيوطي: وأخرجه ابن أشته في المصاحف من وجه آخر عن ابن سيرين، وفيه أنه ـ يعني عليًّا عليه السلام ـ كتَب في مصحفه الناسخ والمنسوخ، وأن ابن سيرين قال: تطلَّبتُ ذلك الكتاب، وكتبتُ فيه إلى المدينة فلم أقدر عليه[2].

---

(١) الطبقات الكبرى ٢/ ٣٣٨. المصاحف ص ١٦. الاستيعاب ٣/ ٩٧٤. التمهيد ٦/ ٣١. وراجع تاريخ الخلفاء، ص ١٧٣، الإتقان في علوم القرآن ١/ ١٢٧، كنز العمال ٢/ ٥٥٨، حلية الأولياء ١/ ٦٧، الفهرست لابن النديم، ص ٤١.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ١/ ١٢٧.

وبهذا كله يتضح أن ما استدل به الكاتب مخدوش سنداً ودلالة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولهذا قال الإمام الخوئي في وصيته لنا وهو على فراش الموت عندما أوصانا كادر التدريس في الحوزة:

(عليكم بهذا القرآن حتى يظهر قرآن فاطمة).

وقرآن فاطمة الذي يقصده الإمام هو المصحف الذي جمعه علي ﷺ والذي تقدمت الإشارة إليه آنفاً.

وأقول: هذه الرواية من الأكاذيب المكشوفة، وذلك لأن الخوئي قدّس الله نفسه لم يمرض قبل موته حتى يوصي وهو على فراش الموت، وإنما مات فجأة، وهذا يعرفه كل من كان محيطاً بالسيّد، بل هو أمر مشهور يعرفه كثير من الناس.

ثم إن مثل هذا الكلام لا يصدر من السيّد الخوئي جزماً، وذلك لأن السيّد قد صرَّح في كتبه بسلامة القرآن من الزيادة والنقيصة، فأي قرآن يُظهره صاحب الزمان؟!

ثم ما هي العلاقة بين المصحف الموجود بين أيدينا ومصحف فاطمة عليها السلام؟! فإنهما كتابان متغايران، وذلك لأن مصحف فاطمة كتاب فيه ما كان وما يكون من الحوادث كما مرَّ بيانه، وليس هو بقرآن، أو مشتمل على آيات وأحكام.

كما أن الأخبار لم تدل على أن صاحب الزمان عليه السلام سيظهر للناس مصحف فاطمة عليها السلام، وإنما دلَّت على أنه سيظهر لهم المصحف الذي كتبه أمير المؤمنين عليه السلام، المشتمل على التنزيل والتأويل كما مرَّ.

ويكفي في الدلالة على افتعال هذه القضية هي زعمه أن السيّد الخوئي قدس سره قد أطلق على الكتاب اسم (قرآن فاطمة)، مع أنه (مصحف فاطمة)، وهذا خطأ فادح لا

يقع فيه صغار طلبة العلم فضلاً عن السيّد الخوئي قُدّس سرّه.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن من أغرب الأمور وأنكرها أن تكون كل هذه الكتب قد نزلت من عند الله، واختص بها أمير المؤمنين سلام الله عليه والأئمة من بعده، ولكنها تبقى مكتومة عن الأمة وبالذات عن شيعة أهل البيت، سوى قرآن بسيط قد عبثت به الأيادي فزادت فيه ما زادت، وأنقصت منه ما أنقصت - على حد قول فقهائنا - !!

وأقول: لقد أوضحنا أن كل تلك الكتب ما عدا التوراة والإنجيل والزبور لم تكن منزلة من عند الله سبحانه، وإنما كان بعضها من إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله، وبعضها الآخر من إملاء الملَك.

وعلى كل حال فلا غضاضة كما مرَّ في إخفاء هذه الكتب عن سائر الناس، لأن منها ما لا يحتاجون إليه، كمصحف فاطمة عليها السلام المشتمل على بيان الحوادث والوقائع، والمصلحة تدعو إلى إخفائه وكتمانه وعدم بذله للناس.

وما يحتاج إليه الناس من تلك الكتب فهو عند الأئمة عليهم السلام، وهم سلام الله عليهم سيعرِّفونهم بما فيها من أحكام دينهم وتعاليمه، فالناس بالنتيجة يستفيدون منها ولكن بالواسطة وبتعريف الأئمة عليهم السلام لهم، وهذا لا محذور فيه.

وأما زعمه أن القرآن بسيط فهو جناية كبيرة على كتاب الله سبحانه وعلى الشيعة في آن واحد، فإن علماء الشيعة قديماً وحديثاً قد جعلوه المصدر الأول من مصادر التشريع واستنباط الأحكام والمعتقدات، وضربوا عرض الجدار بكل الأخبار التي تعارضه وإن كانت صحيحة السند، وهذا أمر لا يخفى على صغار طلبة العلم فضلاً عمَّن يدّعي الاجتهاد والفقاهة.

ثم إن ما زعمه الكاتب من أن القرآن عبثت به الأيدي فزادت فيه ما زادت،

زعم باطل، لأنا لم نجد بعد تتبع الأقوال من يقول بزيادة شيء في المصحف الذي هو عند الناس، ومن زعم تحريف القرآن إنما قال بتحريف النقصان لا الزيادة، وهو أمر معلوم لا يخفى على مَن تتبع الأقوال في المسألة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إذا كانت هذه الكتب قد نزلت من عند الله حقاً، وحازها أمير المؤمنين صدقاً، فما معنى إخفائها عن الأمة وهي من أحوج ما تكون إليها في حياتها وفي عبادتها لربها؟

عَلَّلَ كثير من فقهائنا ذلك: لأجل الخوف عليها من الخصوم!!

ولنا أن نسأل: أيكون أمير المؤمنين وأسد بني هاشم جباناً بحيث لا يستطيع أن يدافع عنها؟! أَيَكتمُ أمرها ويحرم الأمة منها خوفاً من خصومه؟! لا والذي رفع السماء بغير عمد، ما كان لابن أبي طالب أن يخاف غير الله.

وأقول: لقد أوضحنا آنفاً أنه لا محذور في إخفائها كلها، فلا حاجة للإعادة.

والعجب أن الكاتب نسب إلى كثير من علماء الشيعة أن الإخفاء كان للتقية والخوف من الخصوم، ولم يذكر مَن مِن العلماء ذكر ذلك.

وعلى أيّة حال فنحن غير مطالبين بمعرفة السبب من إخفاء هذه الكتب عن الشيعة خاصة وعن الناس عامة، ونحن نجزم بأن الأئمة عليهم السلام لا يتصرفون إلا بما تقتضيه الحكمة والمصلحة، وهم سلام الله عليهم أعرف بها، ولهذا فنحن من هذه الجهة في راحة.

ثم إن الكاتب صار يطبِّل ويزمِّر ويصيح بأعلى عقيرته بأن الأئمة لا يصح منهم أن يخفوا هذه الكتب، مع أن أهل السنة قد ذكروا أن أبا بكر جمع القرآن بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله في قراطيس، فكانت عنده حتى توفي، ثم كانت عند عمر حتى

توفي، ثم كانت عند حفصة زوج النبي ﷺ، فأرسل إليها عثمان، فأبت أن تدفعها إليه، حتى عاهدها ليردنّها إليها، فبعثت بها إليه، فنسخ عثمان هذه المصاحف ثم ردَّها إليها، فلم تزل عندها حتى أرسل مروان فأخذها فحرقها[1].

ففي صحيح البخاري قال زيد بن ثابت في حديث يذكر فيه قصة جمع القرآن: فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفَّاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنه[2].

وبسنده عن أنس قال في حديث آخر: فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصُّحُف ننسخها ثم نردّها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف[3].

فلماذا أخفى أبو بكر وعمر كتاب الله عن المسلمين حتى ماتا؟!

ولماذا صار هذا المصحف إلى حفصة مع أنه حق للمسلمين كلهم؟

ولماذا أخفته حفصة كل تلك المدة، ثم أبت أن تدفعه لعثمان في أول الأمر؟

هذا مع شدة حاجة المسلمين للمصحف كاملاً، لتلاوته والتعبّد بما فيه والعمل بأحكامه، واختلاف المصاحف المتداولة عند الناس!!

وكل ما يمكن أن يقال في توجيه إخفاء أبي بكر وعمر وحفصة للمصحف المجموع، يقال مثله بالأولوية في توجيه إخفاء أئمة أهل البيت عليهم السلام تلك الكتب التي

---

(١) التمهيد ٦/ ٣٠.

(٢) صحيح البخاري ٣/ ١٦٠٩، ٤/ ٢٢٤٨. سنن الترمذي ٥/ ٢٨٣، ٢٨٤ وصحّحه. صحيح ابن حبان ١٠/ ٣٦٠، ٣٦٤. السنن الكبرى للبيهقي ٢/ ٤١. السنن الكبرى للنسائي ٥/ ٧، ٩. مسند أبي يعلى ١/ ٥١، ٥٩. المعجم الكبير للطبراني ٥/ ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨. شعب الإيمان ١/ ١٩٦.

(٣) صحيح البخاري ٣/ ١٦١٠.

لا تسامي القرآن ولا تدانيه، وقد مرَّ الكلام في ذلك.

فما أعجب هذا الكاتب الذي شنَّع على الشيعة قولهم بإخفاء أئمة أهل البيت عليهم السلام تلك الكتب عن الناس، كيف تعامى عن إخفاء أبي بكر وعمر كتاب الله عن الأمة مدة خلافتهما حتى ماتا!!

فلِمَ لا يشنِّع عليهما خاصة وعلى أهل السنة عامة؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وإذا سألنا: ماذا يفعل أمير المؤمنين والأئمة من بعده بالزبور والتوراة والإنجيل حتى يتداولوها فيما بينهم ويقرأونها [كذا] في سرّهم؟

إذا كانت النصوص تدعي أن أمير المؤمنين وحده حاز القرآن كاملاً وحاز كل تلك الكتب والصحائف الأخرى، فما حاجته إلى الزبور والتوراة والإنجيل؟ وبخاصة إذا علمنا أن هذه الكتب نُسِخَتْ بنزول القرآن؟

وأقول: لماذا لا يسائل الكاتب نفسه عن السبب الذي كان يدعو جملة من الصحابة للنظر في كتب أهل الكتاب والاعتناء بها، فإنهم ذكروا كما مرَّ أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان عنده حمل بعيرين من كتب أهل الكتاب ينظر فيها؟

ولماذا لا يُشكِل على أهل السنة الذين مُلئت كتبهم بروايات عبد الله بن عمرو ابن العاص الذي كان يحدِّث من كتب أهل الكتاب كما تقدَّم، وبروايات كعب الأحبار الذي كان ينقل لهم ما يجده في التوراة من الدعاء والتفسير وغيرهما، حتى كان بعض الصحابة بل بعض الخلفاء يسألونه ويعتنون بكلامه؟

وعلى كل حال فيمكن أن نوجز الدواعي لحيازة الأئمة عليهم السلام هذه الكتب في نقاط:

١- أن تلك الكتب من مواريث الأنبياء، فلا يصح التفريط فيها وإهمالها، وإنما

يجب الحفاظ عليها وصيانتها.

٢- أن تلك الكتب قد تفيد في الاحتجاج بها على أهل الملل الأخرى، كما احتجَّ النبي ﷺ على اليهود بالتوراة في إثبات رجم الزاني والزانية.

وكما يحتج المسلمون على النصارى بنبوة نبيّنا محمد ﷺ الذي ذكر اسمه في الإنجيل كما نصَّ القرآن الكريم بذلك في قوله جل شأنه ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءهُم بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾[1].

ولقد كان اليهود والنصارى يسألون النبي ﷺ ويسألون أئمة المسلمين في مسائل شتى، ويناظرونهم في مختلف الأحكام والعقائد، ولا ريب في أن معرفة ما في التوراة والإنجيل يعين على إفحامهم وإقامة الحجة عليهم.

٣- أن حيازة تلك الكتب قد تنفع في الحكم بين اليهود والنصارى الذين كانوا في بلاد الإسلام، ولهذا أُثِر عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: والله لو ثُنِيتْ لي الوسادة لقضيتُ بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل القرآن بقرآنهم[2].

وقد أخرج أبو نعيم في كتاب الفتن بسنده عن كعب قال: المهدي يُبعث بقتال الروم، يُعطى فقه عشرة، يستخرج تابوت السكينة من غار بأنطاكية فيه التوارة التي أنزل الله تعالى على موسى عليه السلام، والإنجيل الذي أنزله الله عزَّ وجل على عيسى عليه السلام، يحكم بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم[3].

---

(١) سورة الصف، الآية ٦.

(٢) كتاب التوحيد للصدوق، ص ٣٠٥. أمالي الشيخ الطوسي، ص ٥٢٣. الاحتجاج ١/ ٣٨٤، ٣٩١. مناقب آل أبي طالب ٢/ ٤٧. بحار الأنوار ٢٦/ ١٥٣، ١٨٣، ٢٨/ ٤، ٣٠/ ٦٧٢، ٣٥/ ٣٩١، ٤٠/ ١٢٦، ١٤٤، ١٥٣، ٨٩/ ٧٨، ٩٥.

(٣) الفتن لنعيم بن حماد، ص ٢٤٩.

٤ - أن تلك الكتب مشتملة على مواعظ وعِبَر كما مرَّ روايته عن رسول الله ﷺ، فلا محذور حينئذ في اقتنائها للانتفاع بما فيها من تلك المواعظ والعبر.

هذا مع أنهم رووا أن المهدي إنما سُمّي المهدي لأنه يُهدَى إلى أمر خفي، ويستخرج التوراة والإنجيل من أرض يقال لها (أنطاكية).

ورووا أن المهدي يُخرج التوراة غضة - أي طرية - من أنطاكية[1].

فلماذا لا يسأل الكاتب نفسه: ماذا يصنع المهدي بالتوراة والإنجيل المنسوخين وعنده كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه؟!

ولماذا يحكم بين أهل الإنجيل بإنجيلهم وأهل التوراة بتوراتهم ولا يحكم بينهم بحكم الإسلام؟

فإذا جاز ذلك للمهدي عليه السلام الذي سيملأ الأرض قسطاً وعدلاً جاز بالأولوية لغيره من الخلفاء والأئمة الذين لم يكلَّفوا بما كُلِّف به المهدي.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إني أشم رائحة أَيد خبيثة فهي التي دَسَّت هذه الروايات، وكذبت على الأئمة، وسيأتي إثبات ذلك في فصل خاص إن شاء الله.

وأقول: إن ادّعاء شم الروائح ليس دليلاً علميًّا في أمثال هذه الأمور المهمة التي يترتب عليها إحقاق مذهب وإبطال مذهب آخر، وإنما الدليل هو النصوص الصحيحة الثابتة بما لها من المعاني الصحيحة، لا بما يفسِّرها مُغرِض أو يؤوِّلها مُفتِن.

والكاتب كما رأينا في كل كلامه السابق كان يتعقَّب الروايات الضعيفة ويحتج بها على الشيعة، أو ينقل الروايات الصحيحة التي لا يعلم بصحَّتها ويدفعها بغير حجة صحيحة، أو يفسِّرها تفسيراً خاطئاً ثم يحتج بها على الشيعة.

---

(١) نفس المصدر، ص ٢٤٩، ٢٥٠.

وكل هذه الأساليب غير صحيحة في معالجة النصوص من أجل الوصول إلى الحق من خلالها.

على أننا لا ننكر أن هناك أحاديث مكذوبة على الأئمة عليهم السلام، ولا نزعم أن كتب الشيعة خالية من كل كذب ودسّ، بل فيها الصحيح والضعيف، والغث والسمين، ووظيفة الفقيه هي تمحيص تلكم الأحاديث وغربلتها، والأخذ بالصحيح منها وطرح الضعيف.

وفي حال تعارض الأحاديث الصِّحاح يجب الجمع بينها بالجمع العرفي الصحيح إن أمكن، وإلا فلا بد من إعمال المرجِّحات السندية والدِّلالية، ومع فقد المرجِّحات وعدم إمكان الترجيح بينها فلا مناص حينئذ من الحكم بتساقطها وترك العمل بها.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: نحن نعلم أن الإسلام ليس له إلا كتاب واحد هو القرآن الكريم، وأما تعدد الكتب فهذا من خصائص اليهود والنصارى كما هو واضح في كتبهم المقدسة المتعددة.

فالقول بأن أمير المؤمنين حاز كتباً متعددة، وأن هذه الكتب كلها من عند الله، وأنها كتب حوت قضايا شرعية هو قول باطل، أدخله إلينا بعض اليهود الذين تستروا بالتشيع.

وأقول: إن أراد بقوله: (إن الإسلام ليس له إلا كتاب واحد وهو القرآن الكريم)، أنه لا كتاب منزل من الله في الإسلام إلا القرآن، فكلامه حق لا نختلف معه فيه، إلا أن الشيعة لا يقولون: (إن الكتب التي في حوزة أهل البيت عليهم السلام كانت منزلة من السماء)، والأحاديث التي ساقها كلها لا تدلّ على سماوية تلك الكتب كما

مرَّ بيانه.

وإن أراد أنه لا كتاب يصح التعبد به في الإسلام إلا القرآن فهذا قول باطل، لأن أهل السنة وغيرهم تعبَّدوا بكتب كثيرة لا يزالون يقدِّسونها ويقدِّسون كُتَّابها، كصحيح البخاري ومسلم وغيرهما من كتب الحديث المعتبرة عندهم.

بل إنهم غلوا في أمثال هذه الكتب حتى قال الإمام القدوة ـ على حد تعبير ابن حجر ـ أبو محمد بن أبي جمرة في اختصاره للبخاري: قال لي من لقيته من العارفين عمن لقي من السادة المقَرّ لهم بالفضل: إن صحيح البخاري ما قُرئ في شدة إلا فُرجتْ، ولا رُكِبَ به في مركب فغرق. قال: وكان ـ أي البخاري ـ مجاب الدعوة، وقد دعا لقارئه رحمه الله تعالى...[1].

ورَوَوا عن الترمذي أنه قال: صنَّفتُ هذا الكتاب ـ يعني سنن الترمذي ـ فعرضته على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به، ومن كان في بيته هذا الكتاب فكأنما في بيته نبي يتكلم[2].

وقال زكريا الساجي: كتاب الله أصل الإسلام، وسنن أبي داود عهد الإسلام[3].

إلى غير ذلك مما قالوه في كتبهم الكثيرة التي تعاهدوها بالرعاية والعناية، واحتجوا بما فيها حتى جعلوها عِدْلاً للقرآن الكريم كما لا يخفى على أحد.

فلا ندري ما هو الإشكال في حيازة كتب مشتملة على أحاديث نبوية ومعارف دينية وأحكام شرعية كما هو حال الصحيفة المعلقة بذؤابة سيف أمير المؤمنين عليه السلام التي تقدَّم الكلام فيها؟! أو في حيازة كتب الملاحم والفتن والحوادث كما هو حال

---

(١) مقدمة فتح الباري، ص ١١.

(٢) تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٣٤. سير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٧٤. الحطة في ذكر الصحاح الستة، ص ٢٠٧.

(٣) تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٩٣.

مصحف فاطمة عليها السلام؟ أو في حيازة التوراة والإنجيل وغيرهما من الكتب السماوية غير المحرَّفة؟! مع التنبيه على أن أهل السنة لم يروا بأساً في حيازة كتب أهل الكتاب المحرَّفة والتحديث منها، فإن جملة من الصحابة كانوا يحدِّثون بها في التوراة وغيرها من كتب اليهود والنصارى، أو يحدِّثون عن كعب الأحبار وغيره وينسبونه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

من هؤلاء عبد الله بن عمرو بن العاص الذي كان عنده زاملتان أو حمل بعيرين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدث منهما.

قال ابن كثير في تفسيره بعد أن ساق حديثاً مروياً عن عبد الله بن عمرو: والأشبه ـ والله أعلم ـ أن يكون هذا موقوفاً على عبد الله بن عمرو، ويكون من الزاملتين اللتين أصابهما يوم اليرموك من كلام أهل الكتاب[1].

وقال أيضاً بعد أن ساق حديثاً آخر: هذا حديث غريب جداً، وسنده ضعيف، ولعله من الزاملتين اللتين أصابهما عبد الله بن عمرو يوم اليرموك[2].

وذكر مثل ذلك في مواضع متفرِّقة من تفسيره، فراجع[3].

قلت: إن عبد الله بن عمرو بن العاص من أكثر الصحابة حديثاً عند أهل السنة[4]، وأحاديثه مبثوثة في صحاحهم، وهي معمول بها عندهم، فيا ترى كم من

(١) تفسير القرآن العظيم ١/ ٣٨٣.

(٢) المصدر السابق ٢/ ١٩٥.

(٣) المصدر نفسه ٣/ ١٠٢، ٤/ ٢٣٧.

(٤) لقد اعترف أبو هريرة ـ وهو أكثر الصحابة حديثاً ـ بأن عبد الله بن عمرو بن العاص كان أكثر حديثاً منه، فقد رووا عن أبي هريرة أنه قال: ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب. (راجع صحيح البخاري ١/ ٦٢. سنن الترمذي ٥/ ٤٠، ٦٨٦ وصحّحه. مسند أحمد ٢/ ٢٤٨، ٤٠٣. صحيح ابن حبان ١٦/ ١٠٣. المستدرك ١/ ١٠٥. سنن الدارمي ١/ ١٣٢. السنن الكبرى للنسائي ٣/ ٤٣٤. شرح معاني الآثار ٤/ ٣٢٠).

تلك الأحاديث كان مأخوذاً من كتب أهل الكتاب؟ وكم من عقائد أهل السنة وأحكامهم كان مأخوذاً من الزاملتين المذكورتين وهم لا يعلمون؟

فإذا اتضح كل ذلك للقارئ العزيز، وعُلم أن الكتب التي كانت في حيازة أئمة أهل البيت عليهم السلام لم تكن كتباً سماوية، وإنما كتبها أمير المؤمنين عليه السلام بخطه، فلا غرابة في هذا الأمر ولا وجه لإنكاره، خصوصاً مع نص بعض أعلام أهل السُّنة على أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى جواز كتابة حديث النبي صلى الله عليه وآله، وقد نقلنا أقوالهم في ذلك فيما تقدَّم، فراجعه.

نظرة الشيعة إلى أهل السنة

قال الكاتب: عندما نطالع كتبنا المعتبرة وأقوال فقهائنا ومجتهدينا نجد أن العدو الوحيد للشيعة هم أهل السنة، ولذا وصفوهم بأوصاف وسمّوهم بأسماء فسمّوهم (العامّة) وسمّوهم (النواصب).

وأقول: ما ذكره الكاتب من أن العدو الوحيد للشيعة هم أهل السنة كذب واضح وافتراء فاضح، ولهذا لم ينقل عبارة واحد من علماء الشيعة تدل على فريته، كيف وعلماء الشيعة في كتبهم يصفون أهل السنة بأنهم إخوانهم، وأحاديث أئمة أهل البيت عليهم السلام تحث على حسن معاشرة أهل السنة والتودد إليهم.

ففي صحيحة معاوية بن وهب، قال: قلت له: كيف ينبغي لنا أن نصنع فيما بيننا وبين قومنا وبين خلطائنا من الناس ممن ليسوا على أمرنا؟ قال: تنظرون إلى أئمتكم الذين تقتدون بهم، فتصنعون كما يصنعون، فوالله إنهم ليعودون مرضاهم، ويشهدون جنائزهم، ويقيمون الشهادة لهم وعليهم، ويؤدّون الأمانة إليهم[1].

وفي صحيحة زيد الشحام، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: اقرأ على من ترى أنه

(1) الكافي ٢/ ٦٣٦.

يطيعني ويأخذ بقولي السلام، وأوصيكم بتقوى الله عزَّ وجل، والورع في دينكم، والاجتهاد لله، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وطول السجود، وحسن الجوار، فبهذا جاء محمد ﷺ، أدّوا الأمانة إلى من ائتمنكم عليها برًّا أو فاجراً، وعودوا مرضاهم، وأدّوا حقوقهم، فإن الرجل منكم إذا ورع في دينه، وصدق في حديثه، وأدَّى الأمانة، وحسن خلقه مع الناس، قيل: هذا جعفري. فيسرُّني ذلك، ويدخل عليَّ منه السرور، وقيل: هذا أدَبُ جعفر. وإذا كان على غير ذلك دخل عليَّ بلاؤه وعاره، وقيل: هذا أدَبُ جعفر. فوالله لَحَدَّثني أبي عليه السلام أن الرجل كان يكون في القبيلة من شيعة علي عليه السلام فيكون زينها، آداهم للأمانة، وأقضاهم للحقوق، وأصدقهم للحديث، إليه وصاياهم وودائعهم، تسأل العشيرةَ عنه، فتقول: مَن مثل فلان؟ إنه لآدانا للأمانة، وأصدقنا للحديث[1].

وفي صحيحة عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أوصيكم بتقوى الله عزَّ وجل، ولا تحملوا الناس على أكتافكم فتذلّوا، إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْناً﴾، ثم قال: عودوا مرضاهم، واشهدوا جنائزهم، واشهدوا لهم وعليهم، وصَلُّوا معهم في مساجدهم...[2].

وفي خبر أبي علي، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن لنا إماماً مخالفاً وهو يبغض أصحابنا كلهم. فقال: ما عليك من قوله، والله لئن كنتَ صادقاً لأنت أحق بالمسجد منه، فكن أول داخل وآخر خارج، وأحسن خلقك مع الناس، وقُلْ خيراً[3].

وعن زيد الشحام عن الصادق عليه السلام قال: يا زيد خالقوا الناس بأخلاقهم، صَلُّوا في مساجدهم، وعُودوا مرضاهم، واشهدوا جنايزهم، وإن استطعتم أن تكونوا الأئمة والمؤذنين فافعلوا، فإنكم إذا فعلتم ذلك قالوا: هؤلاء الجعفرية، رحم الله

---

(١) المصدر السابق.

(٢) كتاب المحاسن للبرقي، ص ١٨. وسائل الشيعة ٥/ ٣٨٢.

(٣) وسائل الشيعة ٥/ ٣٨٢.

جعفراً، ما كان أحسن ما يؤدِّب أصحابه، وإذا تركتم ذلك قالوا: هؤلاء الجعفرية، فعل الله بجعفر، ما كان أسوأ ما يؤدب أصحابه[١].

وعن حماد بن عثمان أنه قال: من صلى معهم في الصف الأول كان كمن صلى خلف رسول الله ﷺ في الصف الأول[٢].

وعن إسحاق بن عمار قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا إسحاق أتصلي معهم في المسجد؟ قلت: نعم. قال: صلِّ معهم، فإن المصلّي معهم في الصف الأول كالشاهر سيفه في سبيل الله[٣].

والعجيب أن الكاتب أخذ مساوئ أهل السنة فألصقها بالشيعة، فإن أهل السنة هم الذين يعادون الشيعة ويكفّرونهم، وينبزونهم بالروافض، فيستحلون بذلك دماءهم، ويحرِّمون مناكحتهم وأكل ذبائحهم، وقد نصَّ على ذلك جمع من علمائهم.

قال ابن حجر بعد أن ساق قوله تعالى ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾، إلى قوله ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ الآية[٤]: ومن هذه الآية أخذ الإمام مالك بكفر الروافض الذين يبغضون الصحابة، قال: لأن الصحابة يغيظونهم، ومن غاظه الصحابة فهو كافر.

وقال ابن حجر: وهو مأخذ حسن يشهد له ظاهر الآية، ومن ثم وافقه الشافعي رضي الله عنه في قوله بكفرهم، ووافقه جماعة من الأئمة[٥].

وقال القرطبي: لقد أحسن مالك في مقالته وأصاب في تأويله، فمن نقص واحداً منهم أو طعن عليه في روايته فقد ردَّ على الله رب العالمين، وأبطل شرائع

---

(١) من لا يحضره الفقيه ١/ ٢٦٧ . وسائل الشيعة ٥/ ٤٧٧.

(٢) من لا يحضره الفقيه ١/ ٢٦٦ .

(٣) تهذيب الأحكام ٣/ ٢٧٧. وسائل الشيعة ٥/ ٣٨٢.

(٤) سورة الفتح، الآية ٢٩.

(٥) الصواعق المحرقة، ص ٢٤٣. وراجع تفسير القرآن العظيم ٤/ ٢٠٤.

الإسلام[١].

وأخرج الخلال في كتاب السنة بسنده عن علي بن عبد الصمد قال: سألت أحمد بن حنبل عن جار لنا رافضي يُسَلِّمُ عليَّ، أرُدُّ عليه؟ قال: لا. إسناده صحيح.

وعن إسماعيل بن إسحاق الثقفي النيسابوري أن أبا عبد الله [أحمد بن حنبل] سُئل عن رجل له جار رافضي يُسلّم عليه؟ قال: لا، وإذا سلَّم عليه لا يرد عليه. إسناده صحيح.

وعن الحسن بن علي بن الحسن أنه سأل أبا عبد الله [أحمد بن حنبل] عن صاحب بدعة يسلم عليه؟ قال: إذا كان جهمياً أو قدرياً أو رافضياً داعية فلا يُصلَّى عليه ولا يسلم عليه. إسناده صحيح[٢].

ومن المفارقات العجيبة أن بعض علماء أهل السنة حلَّلوا ذبائح اليهود والنصارى وحرَّموا ذبائح الشيعة الذين يشهدون الشهادتين ويقيمون شعائر الإسلام.

فقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء والإرشاد في المملكة العربية السعودية برئاسة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ردًّا على سؤال ورد لهم هذا نصه:

إن السائل وجماعة معه في الحدود الشمالية مجاورون للمراكز العراقية، وهناك جماعة على مذهب الجعفرية، ومنهم من امتنع عن أكل ذبائحهم، ومنهم من أكل، ونقول: هل يحل لنا أن نأكل منها، علماً بأنهم يدعون علياً والحسن والحسين وسائر ساداتهم في الشدّة والرخاء؟

فجاء جواب الفتوى رقم (١٦٦١) كما يلي:

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٦/ ٢٩٦.

(٢) السنة للخلال ٣/ ٤٩٣ وما بعدها.

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، وبعد:

إذا كان الأمر كما ذكر السائل من أن الجماعة الذين لديه من الجعفرية يدعون علياً والحسن والحسين وساداتهم فهم مشركون مرتدون عن الإسلام والعياذ بالله، لا يحل الأكل من ذبائحهم، لأنها ميتة ولو ذكروا عليها اسم الله.

وورد لهم سؤال آخر هذا نصُّه:

أنا من قبيلة تسكن في الحدود الشمالية ومختلطين نحن وقبائل من العراق، ومذهبهم شيعة وثنية، يعبدون قبباً، ويسمّونها بالحسن والحسين وعلي، وإذا قام أحدهم قال: (يا علي يا حسين). وقد خالطهم البعض من قبائلنا في النكاح وفي كل الأحوال، وقد وعظتهم ولم يسمعوا، وهم في القرايا والمناصيب، وأن ما عندي أعظهم بعلم، ولكن أكره ذلك، ولا أخالطهم، وقد سمعت أن ذبحهم لا يؤكل، وهؤلاء يأكلون ذبحهم، ولم يتقيدوا، ونطلب من سماحتكم توضيح الواجب نحو ما ذكرنا.

فجاء الرد عليه في الفتوى رقم (٣٠٠٨) ما نصّه:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد:

إذا كان الواقع كما ذكرت من دعائهم عليًّا والحسن والحسين ونحوهم، فهم مشركون شركاً أكبر يخرجهم من ملة الإسلام، فلا يحل أن نزوّجهم المسلمات، ولا يحل لنا أن نتزوج من نسائهم، ولا يحل لنا أن نأكل من ذبائحهم. قال الله تعالى ﴿وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلاَ تُنكِحُواْ الْمُشِرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾[1].

بينما أباحوا ذبائح أهل الكتاب، وجوزوا الأكل منها كما في الفتوى رقم

---

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ٢/ ٢٦٤.

(٦٩٩١) التي ورد فيها ما يلي:

أباح الله للمسلمين أن يأكلوا من طعام الذين أوتوا الكتاب وهو ذبائحهم، بقوله في سورة المائدة ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾، فاشترط في الزواج بالكتابيات أن يكنَّ حرائر عفيفات، سواء كن يهوديات أو نصرانيات مع أن الله تعالى أخبر عن اليهود والنصارى في نفس السورة بأنهم كفار[1].

قلت: فأي عداء أعظم من هذا؟ فإنهم كفَّروا الشيعة وحكموا بأنهم مشركون، وفضَّلوا اليهود والنصارى على الشيعة في حلّية الذبائح والمناكحة!!

هذا مع أن الشيعة كانوا وما زالوا يتودّدون لأهل السُّنة ويعاملونهم بالحسنى، كما أوصاهم بذلك أئمتهم الأطهار عليهم السلام، وقد اعترف بذلك الشيخ محمد أبو زهرة في كتابه (تاريخ المذاهب الإسلامية)، حيث قال: والاثنا عشرية يوجَدون الآن في العراق، فالشيعة في العراق، وهم عدد كثير يقارب النصف، يسيرون على مقتضى المذهب الاثني عشري في عقائدهم ونظمهم في الأحوال الشخصية والمواريث والوصايا والأوقاف والزكوات والعبادات كلها، وكذلك أكثر أهل إيران، ومنهم من ينبثون في بقاع من سوريا ولبنان وكثير من البلاد الإسلامية، وهم يتودَّدون إلى من يجاورونهم من السنّيين ولا ينافرونهم[2].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وما زال الاعتقاد عند معاشر الشيعة أن لكل فرد من أهل السنة

---

(١) المصدر السابق ٣/ ٢٩٩.

(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية ١/ ٤٨.

ذيلاً في دبره، وإذا شتم أحدهم الآخر وأراد أن يغلظ له في الشتيمة قال له: (عظم سني في قبر أبيك) وذلك لنجاسة السني في نظرهم إلى درجة لو اغتسل ألف مرة لما طهر ولما ذهبت عنه نجاسته.

وأقول: إن كثيراً من أهل السنة في السعودية وغيرها يعلمون أن ما قاله الكاتب ما هي إلا معتقدات غرسها بعض جهلة أهل السنة في عوامّهم، وقد سمعت أنا بنفسي من بعض أهل القصيم أن الناس هناك يعتقدون بأن الشيعة لهم أذناب.

وسمعت من الدكتور عبد الهادي الفضلي أنه لما ذهب إلى فلسطين قبل سنة ١٩٦٧م، ورآه بعض أهل السنة هناك، وكان الدكتور لابساً العمامة قال له: أنتم الشيعة لكم أذناب.

ولكن لما كان مثل هذا التفكير وصمة تدل على سخف العقول وسفاهة الأحلام، أراد الكاتب أن يقلب المسألة، ليتَّهم بها الشيعة، مع أن الشيعة يتندرون بأمثال هذه القضايا التي ينسبها إليهم أهل السنة.

وليت الكاتب المدّعي سلوك الحق ذكر دليلاً واحداً على أن الشيعة يعتقدون بأمثال هذه المعتقدات السخيفة ولو من أقوال أشخاص معروفين يمكن الرجوع إليهم، ولكنه لم يفعل لئلا يقع في الفضيحة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ما زلت أذكر أن والدي رحمه الله التقى رجلاً غريباً في أحد أسواق المدينة، وكان والدي رحمه الله محباً للخير إلى حد بعيد، فجاء به إلى دارنا ليحل ضيفاً عندنا في تلك الليلة، فأكرمناه بما شاء الله تعالى، وجلسنا للسمر بعد العشاء، وكنت وقتها شاباً في أول دراستي في الحوزة، ومن خلال حديثنا تبين أن الرجل سني المذهب ومن أطراف سامراء جاء إلى النجف لحاجة ما، بات الرجل تلك الليلة، ولما أصبح أتيناه

بطعام الإفطار، فتناول طعامه ثم هَمّ بالرحيل فعرض عليه والدي ﷺ مبلغاً من المال فلربما يحتاجه في سفره، شكر الرجل حسن ضيافتنا، فلما غادر أمر والدي بحرق الفراش الذي نام فيه، وتطهير الإناء الذي أكل فيه تطهيراً جيداً لاعتقاده بنجاسة السني، وهذا اعتقاد الشيعة جميعاً، إذ أن فقهاءَنا قرنوا السني بالكافر والمشرك والخنزير، وجعلوه من الأعيان النجسة.

وأقول: القصة التي نقلها عن والده ـ إن صحَّت وهي لا تصح قطعاً، لأن الكاتب سُنّي ابن سُني ـ تدل على مدى جهل والده المرحوم، فإنه مضافاً إلى أن الفقهاء قد أفتوا بإسلام المخالفين وطهارتهم، لا بنجاستهم ونجاسة رطوباتهم، فإن سريان النجاسة إنما يتحقق بانتقال الرطوبة المسرية، والسامرائي إنما قعد ونام على الفراش، وهذا لا يستلزم الحكم بنجاسة الفراش بأي حال من الأحوال، ولو فرض وقوع رطوبة منه على الفراش فهذا لا يستدعي إحراق الفراش على القول بنجاسة المخالفين، وإنما تزول نجاسته بتطهيره بالماء كما طهّر الإناء، فلا ندري وجه تفريق والده المرحوم بين الإناء وبين الفراش في تطهير الأول دون الثاني.

هذا مع أن الكاتب قد ذكر في أول كتابه أنه من أهل كربلاء، وأن منزل والده في كربلاء، فكيف استضاف والدُه هذا السامرائي في منزله في النجف؟

ولكن صَدَقَ مَن قال: لا حافظة لكذوب.

وأما قوله: (وهذا اعتقاد الشيعة جميعاً، إذ أن فقهاءَنا قرنوا السني بالكافر والمشرك والخنزير، وجعلوه من الأعيان النجسة) فهو يدل على قلة معرفة مدعي الاجتهاد والفقاهة بأقوال الفقهاء، وذلك لأن المشهور شهرة عظيمة كادت أن تكون إجماعاً هو القول بطهارة المخالفين وإسلامهم، ولا عبرة بالأقوال الشاذة النادرة، فإنك لا تعدم من يفتي بالفتاوى الشاذة من علماء كل المذاهب.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولهذا:

١- وجب الاختلاف معهم:

فقد روى الصدوق عن علي بن أسباط قال: قلت للرضا عليه السلام: يحدث الأمر لا أجد بداً من معرفته، وليس في البلد الذي أنا فيه من أستفتيه من مواليك؟ قال: فقال: أحْضِرْ فقيه البلد فاستفته في أمرك، فإذا أفتاك بشيء فخذ بخلافه فإن الحق فيه) عيون أخبار الرضا ١/ ٢٧٥ ط طهران.

وأقول: هذه الرواية ضعيفة السند، فإن من جملة رواتها أحمد بن محمد السياري، وهو مذموم في كتب الرجال.

قال النجاشي: أحمد بن محمد بن سيّار... ويعرف بالسياري، ضعيف الحديث فاسد المذهب، ذكر ذلك لنا الحسين بن عبيد الله [ابن الغضائري]، مجفو الرواية، كثير المراسيل[1].

وقال ابن الغضائري: ضعيف متهالك، غال منحرف، استثنى شيوخ القمّيّين روايته من كتاب (نوادر الحكمة)[2].

وقال الشيخ الطوسي في الفهرست: ضعيف الحديث، فاسد المذهب، مجفو الرواية، كثير المراسيل[3].

ومع الإغماض عن سند الرواية فإن الظاهر منها هو أن تجويز مخالفة قاضي البلد إنما هو في حال الجهل بالحكم الشرعي، وفي حال الاضطرار إليه، ولا سبيل إلى معرفته.

ومثل هذا الفرض إنما يقع في حالات نادرة جداً لا يصح جعلها ضابطة لكل

---

(١) رجال النجاشي ١/ ٢١١.

(٢) رجال ابن الغضائري، ص ٤٠.

(٣) الفهرست للطوسي، ص ٦٦.

أحكام الشيعة في الأحوال العادية.

وبما أن الخلاف بين الشيعة وأهل السنة حاصل في كل الأحكام الشرعية غير الضرورية تقريباً، فإن من المتوقَّع أن يكون الحكم المطلوب أيضاً مخالفاً لهم، فلهذا أرشد السائل إلى طريقة يكون اتباعها موصلاً للحق غالباً.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وعن الحسين بن خالد عن الرضا أنه قال: (شيعتنا، المسلِّمون لأمرنا، الآخذون بقولنا المخالفون لأعدائنا، فمن لم يكن كذلك فليس منا) الفصول المهمة ٢٢٥ ط قم.

وعن المفضل بن عمر عن جعفر أنه قال: (كذب مَن زعم أنه من شيعتنا وهو متوثق بعروة غيرنا) الفصول المهمة ٢٢٥.

وأقول: هذان الحديثان معناهما ظاهر ولا إشكال فيه، فإن شيعة أهل البيت عليهم السلام لا بد أن يسلِّموا لهم، ويأخذوا بأقوالهم، ويخالفوا أعداءهم، وإلا فليسوا بشيعة لهم، لأن الشيعة هم الأتباع، والمتابعة لا تحصل إلا بهذه الأمور.

أما أن أعداءهم هم أهل السنة أو غيرهم فهذه مسألة أخرى، ونحن لا نقول بذلك، وإنما نقول: (إن أعداءهم هم النواصب)، ونحن قد أوضحنا فيما تقدَّم معنى الناصبي، وقلنا: إنه هو المتجاهر بالعداء لأهل البيت عليهم السلام ، لا مطلق المخالف وإن لم يتجاهر بعداوتهم.

فإن كان الكاتب يرى أن كل أهل السنة نواصب فلا مناص حينئذ من القول بأنهم كلهم أعداؤهم، وإلا فليسوا لهم بأعداء، وهو أمر واضح جداً لا يحتاج إلى تجشم إيضاح.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٢- عدم جواز العمل بما يوافق العامة ويوافق طريقتهم:

وهذا باب عقده الحر العاملي في كتابه وسائل الشيعة فقال:

والأحاديث في ذلك متواترة.. فمن ذلك قول الصادق رضي الله عنه في الحديثين المختلفين: اعرضوهما على أخبار العامة، فما وافق أخبارهم فذروه، وما خالف أخبارهم فخذوه.

وقال الصادق رضي الله عنه: إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فخذوا بما خالف القوم.

وقال رضي الله عنه: خذ بما فيه خلاف العامة، وقال: ما خالف العامة ففيه الرشاد.

وأقول: هذا الباب ليس من أبواب كتاب (وسائل الشيعة)، وإنما هو الباب الثلاثون من أبواب أصول الفقه، من كتاب (الفصول المهمة) للحر العاملي، وهو: باب عدم جواز العمل بما يوافق العامة وطريقتهم، ولو من أحاديث الأئمة عليهم السلام مع المُعارِض...[1].

والكاتب نقل عنوان هذا الباب مبتوراً، فخالف الأمانة العلمية من جهتين: من جهة نسبته إلى وسائل الشيعة، ومن جهة بتر ذيله، ليُوهم قارئه أن مخالفة العامة هي بنفسها دليل على الأحكام عند الشيعة.

وكما هو ظاهر من عنوان الباب ومن الأحاديث التي نقلها الكاتب أن عدم جواز العمل بالأحاديث الموافقة للعامة إنما هو في حال معارضتها لأحاديث أخر لا توافقهم، وهذا يعني أن مخالفة العامة ليست بنفسها دليلاً يستعمله الفقيه في استنباط الأحكام الشرعية كما ذكره الكاتب، وإنما هي أحد المرجِّحات الدِّلالية التي يُرجِّح بها الفقيه أحد الحديثين المتعارضين اللذين لا يمكن الجمع العرفي بينهما.

ووجه الترجيح بمخالفة العامة أن الأئمة سلام الله عليهم لا تصدر منهم الأحكام المتعارضة والفتاوى المتضاربة، لعصمتهم عليهم السلام المانعة من ذلك، فكل ما

---

(١) الفصول المهمة في أصول الأئمة ١/ ٥٧٥.

رُوي عنهم متعارضاً إما أن يكون مكذوباً عليهم أو محمولاً على التقية.

ولتمييز ما صدر منهم تقية عن غيره يُنظر فيما وافق العامة من الحديثين المتعارضين فيُطرح، لأنه هو الذي تُحتمل فيه التقية دون ما خالفهم، فإن الأئمة عليهم السلام كانوا يحذَرون سلاطين الجور وأعوانهم، وكانوا يتحاشون معارضة فتاوى قضاتهم وعلماء بلاطهم، فيفتون أحياناً بما يوافقهم تقيَّةً، وبهذا وغيره نشأت أخبار التقية في أحاديث الأئمة عليهم السلام.

ولئن كانت مخالفة العامة قاعدة للترجيح بين الأخبار المتعارضة فقط، دون أن تكون بنفسها قاعدة لاستنباط الحكم الشرعي كما قلنا، فإن أهل السنة جعلوا مخالفة الروافض قاعدة يطرحون لأجلها حتى الأحكام التي صحَّ عندهم ثبوتها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

قال ابن تيمية: إذا كان في فعلٍ مستحب مفسدة راجحة لم يَصِر مستحباً، ومن هنا ذهب مَن ذهب من الفقهاء إلى ترك بعض المستحبات إذا صارت شعاراً لهم، فلا يتميز السُّنّي من الرافضي، ومصلحة التميُّز عنهم لأجل هجرانهم ومخالفتهم أعظم من مصلحة هذا المستحب، وهذا الذي ذُهب إليه يُحتاج إليه في بعض المواضع إذا كان في الاختلاط والاشتباه مفسدة راجحة على مصلحة فعل ذلك المستحب[1].

قلت: وأما فتاواهم في ذلك فهي كثيرة، وإليك بعضاً منها:

قال ابن حجر في فتح الباري: اختُلف في السلام على غير الأنبياء، بعد الاتفاق على مشروعيته في تحية الحي، فقيل: يشرع مطلقاً. وقيل: بل تبعاً، ولا يُفرد لواحد، لكونه صار شعاراً للرافضة. ونقله النووي عن الشيخ أبي محمد الجويني.

وقال الزمخشري في الكشاف: القياس جواز الصلاة على كل مؤمن لقوله تعالى ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ﴾ وقوله تعالى ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاَتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ وقوله

---

(١) منهاج السنة ٤/ ١٥٤.

ﷺ: اللهم صلِّ على آل أبي أوفى. ولكن للعلماء تفصيلاً في ذلك، وهو أنها إن كانت على سبيل التبع كقولك: (صلى الله على النبي وآله) فلا كلام فيها، وأما إذا أُفرد غيره من أهل البيت بالصلاة كما يُفرد هو فمكروه، لأن ذلك صار شعاراً لذِكر رسول الله ﷺ، ولأنه يؤدِّي إلى الاتهام بالرفض(١).

وقال مصنّف كتاب الهداية وهو من الأحناف: المشروع التختم في اليمين، لكن لَّما اتّخذته الرافضة عادة جعلنا التختم في اليسار(٢).

وقال الرافعي في فتح العزيز: ثم الأفضل في شكل القبر التسطيح أو التسنيم. ظاهر المذهب أن التسطيح أفضل، وقال مالك وأبو حنيفة رحمهم الله: التسنيم أفضل. لنا أن النبي ﷺ سطح قبر ابنه إبراهيم، وعن القاسم بن محمد قال: (رأيت قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما مُسَطَّحة)، وقال ابن أبي هريرة: إن الأفضل الآن العدول من التسطيح إلى التسنيم، لأن التسطيح صار شعاراً للروافض، فالأولى مخالفتهم وصيانة الميت وأهله عن الاتهام بالبدعة، ومثله ما حكي عنه أن الجهر بالتسمية إذا صار في موضع شعاراً لهم فالمستحب الإسرار بها مخالفة لهم(٣).

وقال محمد بن عبد الرحمن الدمشقي في كتابه (رحمة الأمة في اختلاف الأئمة): السُّنَّة في القبر التسطيح، وهو أولى من التسنيم على الراجح من مذهب الشافعي، وقال الثلاثة [أبو حنيفة ومالك وأحمد]: التسنيم أولى، لأن التسطيح صار من شعائر الشيعة(٤).

وقال الحافظ العراقي في بيان كيفية إسدال طرف العمامة: فهل المشروع إرخاؤه

---

(١) الكشاف ٣/ ٢٤٦ في تفسير قوله تعالى ﴿إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ سورة الأحزاب، الآية ٥٦.

(٢) عن الصراط المستقيم ٢/ ٥١٠. ومنهاج الكرامة، ص ١٠٨. وكتاب الغدير ١٠/ ٢١٠.

(٣) فتح العزيز ٥/ ٢٢٩.

(٤) رحمة الأمة في اختلاف الأئمة، ص ١٥٥.

من الجانب الأيسر كما هو المعتاد، أو الأيمن لشرفه؟ لم أرَ ما يدل على تعيين الأيمن إلا في حديث ضعيف عند الطبراني، وبتقدير ثبوته فلعله كان يرخيها من الجانب الأيمن، ثم يردّها إلى الجانب الأيسر كما يفعله بعضهم، إلا أنه صار شعار الإمامية، فينبغي تجنّبه لترك التشبّه بهم[1].

وقال عبد الله المغربي المالكي في كتابه (المعلم بفوائد مسلم): إن زيداً كبَّر خمساً على جنازة، قال: وكان رسول الله ﷺ يُكبِّرها. وهذا المذهب الآن متروك، لأنه صار علَماً على القول بالرفض[2].

وفي التذكرة: قال الشافعي وأحمد والحكَم: المسح على الخفّين أولى من الغسل، لما فيه من مخالفة الشيعة[3].

وقال إسماعيل البروسوي في تفسيره (روح البيان) عند ذِكر يوم عاشوراء: قال في عقد الدرر واللئالي[4]: ولا ينبغي للمؤمن أن يتشبَّه بيزيد الملعون في بعض الأفعال، وبالشيعة الروافض والخوارج أيضاً، يعني لا يجعل ذلك اليوم يوم عيد أو يوم مأتم، فمن اكتحل يوم عاشوراء فقد تشبَّه بيزيد الملعون وقومه، وإن كان للاكتحال في ذلك اليوم أصل صحيح، فإن ترك السُّنّة سُنّة إذا كانت شعاراً لأهل البدعة، كالتختم باليمين، فإنه في الأصل سُنة، لكنه لما صار شعار أهل البدعة والظلمة صارت السُّنة أن يُجعَل الخاتم في خنصر اليد اليسرى في زماننا، كما في شرح القهستاني[5].

---

(١) شرح المواهب للزرقاني ٥/ ١٣ .

(٢) عن الصراط المستقيم ٢/ ٥١٠ .

(٣) عن المصدر السابق .

(٤) عقد الدرر واللئالي في فضل الشهور والأيام والليالي، للشيخ شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الحموي، الشهير بابن الرسام (عن كتاب الغدير ١٠/ ٢١١). ولد بحماة سنة ٧٧٣هـ، ولي قضاء حماة ثم قضاء حلب، وتوفي سنة ٨٤٤هـ تقريباً، له ترجمة في شذرات الذهب ٧/ ٢٥٢، الضوء اللامع ١/ ٢٤٩، ومعجم المؤلفين ١/ ١٧٤ .

(٥) روح البيان ٤/ ١٤٢ (عن كتاب الغدير ١٠/ ٢١١).

إلى غير ذلك مما لا يحصى كثرة .

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقال ﵁ : ما أنتم والله على شيء مما هم فيه، ولا هم على شيء مما أنتم فيه، فخالفوهم، فما هم من الحقيقة[1] على شيء.

وقوله ﵁ : والله ما جعل الله لأحد خيرة في اتباع غيرنا، وإن من وافقنا خالف عدونا، ومن وافق عدونا في قول أو عمل فليس منا ولا نحن منه.

وأقول: هذان الحديثان ضعيفا السند.

أما الحديث الأول فمن رواته علي بن أبي حمزة البطائني، وهو من رؤوس الواقفة على الإمام موسى بن جعفر ﵇، وقد مرَّ بيان حاله فيما تقدم.

وأما الحديث الثاني فهو حديث مُرسَل، لا يُعرف راويه عن أبي عبد الله الصادق ﵇.

ومع الإغماض عن سند الحديثين، نقول:

إن الفرقة الناجية من فِرَق هذه الأمّة هي واحدة كما نصَّ عليه حديث افتراق الأمّة إلى ثلاث وسبعين فرقة، وهي الفرقة التي أخبر بها النبي ﷺ في الأحاديث الصحيحة، حيث قال: يا أيّها الناس، إني قد تركت فيكم ما إنْ أخذتم به لن تضلّوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي[2].

فلو كانت كل فِرَق المسلمين موافقة لطريقة أهل البيت ﵈ لكانت كلها

(١) كذا في نسخة الكتاب، والمذكور في الحديث : فما هم من الحنيفية على شيء.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ٦٢٢. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وذُكر في مشكاة المصابيح ٣/ ١٧٣٥، سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤/ ٣٥٦ وقال الألباني: الحديث صحيح. وطرقه كثيرة ذكرناها في كتابنا (مسائل خلافية)، ص ٩٢-٩٧، فراجعه.

ناجية، ولما كان للحث على اتباعهم والتمسك بهم أي معنى.

ومنه يتضح أن تخصيصهم بالاتباع دليل على أنهم على الحنيفية البيضاء دون غيرهم من الناس، فمن وافقهم فلا بد أن يخالف غيرهم، ومن وافق غيرهم فلا بد أن يخالفهم، لأنهم هم المحقّون وغيرهم هم المبطلون.

وهذا المعنى المستفاد من حديث الثقلين قد أوضحه هذان الحديثان اللذان ذكرهما الكاتب.

هذا مع أن الحديثين المذكورين لم ينصَّا على أن أهل السُّنة هم أعداء أئمة أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم، فإنه من غير المعقول إطلاقاً أن يُدرَج في أعداء أهل البيت عليهم السلام أقوام من أهل السنة يحبّونهم، ويروون فضائلهم، ويصلّون عليهم، ولا يجحدون شيئاً من مآثرهم، ولا يعلمون أن طريقتهم مخالفة لهم.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقول العبد الصالح رضي الله عنه في الحديثين المختلفين: خذ بما خالف القوم، وما وافق القوم فاجتنبه.

وقول الرضا رضي الله عنه : إذا ورد عليكم خبران متعارضان، فانظروا إلى ما يخالف منهما العامة فخذوه، وانظروا بما يوافق أخبارهم فدعوه.

وأقول: لقد تكلمنا في الحديثين المتعارضين، وأوضحنا الوجه في الأخذ بما خالف العامّة دون ما وافقهم، فراجعه.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقول الصادق رضي الله عنه : والله ما بقي في أيديهم شيء من الحق إلا استقبال القبلة. انظر الفصول المهمة ٣٢٥، ٣٢٦.

وأقول: هذا حديث مرسل رواه الحر العاملي في الفصول المهمة، فلا يصح الاحتجاج به.

ولو سلّمنا بصحة الحديث فهو متّفق مع ما رواه أهل السنة في كتبهم من أنه لم يبق عندهم شيء كان على زمان رسول الله ﷺ إلا الصلاة، وقد أحدثوا فيها ما أحدثوا.

فقد أخرج البخاري في صحيحه، والمقدسي في الأحاديث المختارة، وغيرهما، بأسانيدهم عن الزهري أنه قال: دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي، فقلت: ما يبكيك؟ فقال: لا أعرف شيئاً مما أدركتُ إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضُيِّعتْ.

وفي رواية أخرى، قال: ما أعرف شيئاً مما كان على عهد النبي ﷺ. قيل: الصلاة؟ قال: أليس ضيَّعتم ما ضيَّعتم فيها؟![1]

وأخرج الترمذي في سننه، وأحمد بن حنبل في المسند عن أنس أنه قال: ما أعرف شيئاً مما كنا عليه على عهد النبي ﷺ. فقلت: أين الصلاة؟ قال: أوَلم تصنعوا في صلاتكم ما قد علمتم؟[2]

وأخرج مالك بن أنس في الموطأ عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال: ما أعرف شيئاً مما أدركتُ عليه الناس إلا النداء للصلاة[3].

وأخرج أحمد في المسند عن أم الدرداء أنها قالت: دخل عليَّ أبو الدرداء وهو مغضب، فقلت: مَن أغضبك؟ قال: والله لا أعرف منهم من أمر محمد ﷺ شيئاً إلا

---

(١) صحيح البخاري ١/ ١٣٣ كتاب مواقيت الصلاة وفضلها، باب تضييع الصلاة عن وقتها. الأحاديث المختارة ٥/ ١٠٣. شعب الإيمان ٣/ ١٣٤.

(٢) سنن الترمذي ٤/ ٦٣٣. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. مسند أحمد بن حنبل ٣/ ١٠١، ٢٠٨.

(٣) الموطأ، ص ٤٢.

أنهم يصلّون جميعاً[١].

وفي رواية أخرى قال: إلا الصلاة[٢].

وأخرج أحمد في مسنده عن أنس أيضاً أنه قال: ما أعرف شيئاً مما عهدتُ مع رسول الله ﷺ اليوم. فقال أبو رافع: يا أبا حمزة، ولا الصلاة؟ فقال: أوَليس قد علمت ما صنع الحَجَّاج في الصلاة؟

وأخرج أحمد في المسند، والبغوي في شرح السنة، والبوصيري في مختصر الإتحاف، والمقدسي في الأحاديث المختارة، بأسانيدهم عن أنس قال: ما أعرف فيكم اليوم شيئاً كنتُ أعهده على عهد رسول الله ﷺ غير قولكم: لا إله إلا الله. قال: فقلت: يا أبا حمزة، الصلاة؟ قال: قد صليت حين تغرب الشمس، أفكانت تلك صلاة رسول الله ﷺ...[٣].

وأخرج الطيالسي في المسند، والبوصيري في مختصر الإتحاف عن أنس أنه قال: والله ما أعرف اليوم شيئاً كنت أعرفه على عهد رسول الله ﷺ. قالوا: يا أبا حمزة، والصلاة؟ قال: أوليس أحْدَثتم في الصلاة ما أحدثتم؟[٤].

فهذه الأحاديث وغيرها تدل على أنهم ضيَّعوا كل شيء في الدين إلا شهادة ألا إله إلا الله كما في بعضها، أو الصلاة كما في بعضها الآخر، أو الأذان للصلاة كما في بعض ثالث، أو الصلاة جماعة كما في بعض رابع.

ونحن قد أشبعنا الكلام في هذه المسألة في كتابنا (مسائل خلافية)[٥]، فراجعه

---

(١) مسند أحمد بن حنبل ٦/ ٤٤٣، ٥/ ١٩٥.

(٢) المصدر السابق ٦/ ٤٤٣.

(٣) مسند أحمد بن حنبل ٣/ ٢٧٠. شرح السنة ١٤/ ٣٩٤. مختصر إتحاف السادة المهرة ٢/ ٣٠٧. الأحاديث المختارة ٥/ ١٠٢.

(٤) مسند أبي داود الطيالسي، ص ٢٧١. مختصر إتحاف السادة المهرة ٢/ ٣٠٧.

(٥) مسائل خلافية، ص ١٥٤-٢١١.

فإنه مهم.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقال الحر عن هذه الأخبار بأنها: (قد تجاوزت حد التواتر، فالعجب من بعض المتأخرين حيث ظن أن الدليل هنا خبر واحد).

وأقول: نحن لا ننكر ورود الأخبار الصحيحة الدالة على أن مِن مرجِّحات باب التعارض هو الأخذ بما خالف العامة للسبب الذي أوضحناه فيما مرَّ، وسواء ثبتت هذه المسألة بالتواتر أم بأخبار الآحاد فكلاهما حجة يعمل بها، وهذه مسألة أصولية لا وجه للخوض فيها هنا.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقال أيضاً: (واعلم أنه يظهر من هذه الأحاديث المتواترة بطلان أكثر القواعد الأصولية المذكورة في كتب العامة) الفصول المهمة ص ٣٢٦.

وأقول: هذا على مسلك صاحب الوسائل رحمه الله، فإنه محدِّث لا يرى حجية القواعد الأصولية التي لم تروَ من طريق الأئمة عليهم السلام، وهو خطأ واضح، وليس هنا موضع بحث هذه المسألة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٣ - إنهم لا يجتمعون مع السنة على شيء:

قال السيد نعمة الله الجزائري: (إنا لا نجتمع معهم - أي مع السنة - على إله، ولا على نبي، ولا على إمام، وذلك أنهم يقولون: إن ربَّهم هو الذي كان محمد نبيه وخليفته من بعده أبو بكر. ونحن لا نقول بهذا الرب ولا بذلك النبي، بل نقول: إن

الرب الذي خليفة نبيه أبو بكر ليس ربنا ولا ذلك النبي نبينا)[١] **الأنوار الجزائرية ٢/ ٢٧٨ باب نور في حقيقة** [كذا] **دين الإمامية والعلة التي من أجلها يجب الأخذ بخلاف ما تقوله العامة.**

وأقول: إن كلام السيِّد نعمة الله الجزائري ﷵ واضح جداً، فإنه يريد بهذا الكلام لازمه، وهو نفي خلافة أبي بكر لا أكثر ولا أقل، فمراده بقوله (إن النبي الذي نصب أبا بكر خليفة لا نعتقد به) هو أنه لا يوجد نبي هكذا حتى نعتقد به، فالقضية سالبة بانتفاء موضوعها، فإن نبيّنا ﷺ لم ينصب أبا بكر خليفة.

وكذلك لا يوجد رب قد أرسل نبيًّا كان خليفته أبا بكر حتى نؤمن به، فإن ربَّنا سبحانه لم يرسل نبيًّا هكذا.

وهذا نظير قول من يقول: (إن الشيعة لا يجتمعون مع أهل السنة في رب ولا في نبي ولا في خليفة)، فإن مراده أن أهل السنة يعتقدون في الله أن له صورة كصورة آدم ﵇، ويداً ورِجلاً ووجهاً وساقاً وعيناً وأنه في مكان وأن صفاته كصفات الآدميين، والشيعة لا يعتقدون بأن ربّهم هكذا، بل هم ينزِّهونه عن كل ذلك.

وأهل السنة يعتقدون في النبي أنه غير معصوم فيما لا يرتبط بالتشريع، وأنه يسب ويلعن من لا يستحق، ويخرج إلى الناس وبُقَع المني في ثيابه، وأنه يبول واقفاً، ويأكل ما ذُبح على النُّصُب، وأنه أبدى عورته للناس وأمثال هذه الأمور، والشيعة ينزِّهونه عن كل ذلك.

ولا يمتنع عند أهل السنة أن يكون خليفة النبي ﷺ ضعيفاً لا يهتدي إلى الحق إلا أن يُهدى، أو يجتهد برأيه كيف شاء، فلا يدري أصاب أم أخطأ، بل لا غضاضة عندهم في أن يحتاج هذا الخليفة إلى رعيَّته ليقوِّموه إذا أخطأ، وأن يكون له شيطان يعتريه ويستفزّه، وغير ذلك.

---

(١) للكاتب هنا حاشية، سيأتي ذكرها وبيان ما فيها.

ومما قلناه يتضح أن نفي الاتفاق في هذه الأمور يراد به نفي الصفات المذكورة عن الله سبحانه، وعن النبي ﷺ، وعن الإمام الحق بعد النبي ﷺ، ولا يراد به نفي الاعتقاد بالله، أو التصديق بالنبي ﷺ كما لا يخفى على من يعرف أساليب الكلام.

إلا أن الإنصاف يقتضي أن نقول: إن تعبير السيّد الجزائري قدّس سرّه: (أنّا لا نجتمع معهم على إله ولا على نبي ولا على إمام) بالمعنى الذي أوضحناه تعبير غير حسن، لا يحسن صدوره منه ولا من غيره وإن كان المراد منه صحيحاً وواضحاً، وذلك لأن المغرضين قد اتّخذوه وسيلة للتشويش به على العوام وإيهامهم بأن الشيعة لا يعتقدون بالله سبحانه ولا بنبوّة نبيِّنا محمد ﷺ كما صنع الكاتب وغيره، فكان الأولى بالسيّد رحمه الله أن يذكر المعنى المراد بعبارات غير موهمة.

وللكاتب هنا حاشية نصّها: إن الواقع يثبت أن الله تعالى هو رب العالمين، ومحمد [كذا] صلى الله عليه وسلم هو نبيّه، وأبو بكر [كذا] خليفة محمد على الأمة، سواء كانت خلافته شرعية أم لا.

وأقول: إن الواقع لا يثبت خلافة أبي بكر، فإنه لم يقم على خلافته أي دليل صحيح، وإنما أقام القوم عليها خيالات واهية ركيكة اعتبروها أدلة.

ولا أدري كيف يُثبِت الواقع خلافة أبي بكر لرسول الله ﷺ سواء كانت خلافته شرعية أم لا؟ فإنه إن كان الواقع يثبت خلافته فلا بد أن تكون شرعية، وإلا فهي غير شرعية.

فإن أراد الكاتب بقوله: (إن الواقع يثبت خلافة أبي بكر) مجرد تولي الحكم من بعد رسول الله ﷺ، فهذا لا نتنازع فيه، وإنما النزاع في استحقاقه للخلافة وأهليته لها وشرعية تلك الخلافة.

وقال الكاتب أيضاً في تلك الحاشية: فكلام السيّد الجزائري خطير للغاية، فهو يعني: إذا ثبت أن أبا بكر خليفة محمد، ومحمد نبي الله، فإن السيّد الجزائري لا يعترف

بهذا الإله ولا نبيه محمد، والواقع يثبت أن أبا بكر خليفة محمد سواء كانت خلافته شرعية أم لا.

وأقول: إن كلام السيّد الجزائري واضح جداً، وقد مرَّ بيانه، وهو قدس سره قد علق نفي الألوهية ونفي النبوة على أمر محال، وهو ثبوت شرعية خلافة أبي بكر، فلا إشكال في البين، ولا نفي للألوهية والنبوة بالنتيجة.

وأما أن الواقع يثبت خلافة أبي بكر فقد أجبنا عنه.

ثم قال الكاتب: وقد عرضت الأمر على الإمام الخوئي، فسألته عن الحكم الشرعي في الموضوع بصورة غير مباشرة في قصة مشابهة، فقال: إن من يقول هذا الكلام فهو كافر بالله ورسوله وأهل البيت عليهم السلام.

وأقول: ما نسبه للخوئي قدس سره غير صحيح، ولا يمكن أن يكفّر الخوئي قائل ذلك، لما أوضحناه من معنى العبارة، ونحن لا نعلم ما هي هذه القصة المشابهة التي زعم الكاتب نقلها للخوئي، ولو سلّمنا بوقوع هذه القضية فلعل من قال كلاماً آخر يشبه كلام الجزائري يكون كافراً، لعدم كونه تعليقاً على محال، بخلاف كلام الجزائري رحمه الله.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: عقد الصدوق هذا الباب في علل الشرايع فقال: عن أبي إسحق الإرجاني رفعه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أتدري لم أُمِرْتم بالأخذ بخلاف ما تقوله العامة؟

فقلت: لا ندري.

فقال: (إن عليًّا لم يكن يدين الله بدين إلا خالف عليه الأُمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره، وكانوا يسألون أمير المؤمنين عليه السلام عن الشيء الذي لا يعلمونه، فإذا

أفتاهم جعلوا له ضداً من عندهم ليلبسوا على الناس) ص ٥٣١ طبع إيران.

وأقول: هذه الرواية ضعيفة السند، فإنها مضافاً إلى كونها مرفوعة، فقد رواها أبو إسحاق الأرجاني، وهو مهمل في كتب الرجال.

ومع الإغماض عن سند الرواية فإنها تدل على أن أعداء أمير المؤمنين عليه السلام كانوا يسألونه ويخالفونه، وهو أمر ليس بمستغرَب ولا مستبعد منهم، فإن القوم قد بالغوا في عداوتهم لأمير المؤمنين عليه السلام حتى حاربوه بسيوفهم، وأعلنوا سبّه على المنابر سنين كثيرة، فهل يستبعد منهم مخالفة فتاواه؟!

فإذا تحقق ذلك أمكن استكشاف الحق أحياناً بالأخذ بما خالف العامة، لأنه حينئذ موافق لقول أمير المؤمنين عليه السلام.

ولا بد أن نذكِّر ههنا بأن ذلك إنما يكون في حال تعارض الأخبار وإرادة ترجيح بعضها على بعض، أو في حال فقدان النص وعدم التمكن من معرفة الحكم مع الاضطرار للمعرفة كما هو ظاهر بعض الأخبار.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ويتبادر إلى الأذهان السؤال الآتي:

لو فرضنا أن الحق كان مع العامة في مسألة ما أيجب علينا أن نأخذ بخلاف قولهم؟ أجابني السيد محمد باقر الصدر مرة فقال: نعم يجب الأخذ بخلاف قولهم، لأن الأخذ بخلاف قولهم، وإن كان خطأ فهو أهون من موافقتهم على افتراض وجود الحق عندهم في تلك المسألة.

وأقول: لم يذكر الكاتب كيف يُعلم أن الحق مع العامة في تلك المسألة؟

وكيف كان فجواب مسألته هو أن الذي أجمع عليه علماء الشيعة قديماً وحديثاً أنه لو فرض حصول العلم بالحكم الموافق للعامة، أو قام الدليل الصحيح على ما

يوافقهم، فإنه يجب حينئذ الأخذ به، وموافقتُه لهم لا تضر به، لأن الحق أحق أن يُتَّبع.

ونحن قد أوضحنا فيما مرَّ أن الأخذ بخلاف قول العامة إنما هو في حال وجود خبرين أو أخبار متعارضة، بعضها موافق لهم، وبعضها مخالف لهم، فلا مناص حينئذ من حمل الموافق على التقية وطرحه، والعمل بالمخالف، لا من أجل كونه مخالفاً، بل لأن الموافقة لهم دليل على صدوره من الأئمة عليهم السلام تقية.

وأما ما نسبه للسيد محمد باقر الصدر قدس سره فهو غير صحيح، لأنه مخالف لكلامه في كتبه وأبحاثه، فإنه ذكر أن مخالفة العامة ما هو إلا مرجِّح عند تعارض الأدلة الشرعية من أجل استكشاف الحكم الشرعي الصادر عنهم عليهم السلام لا على جهة التقية، وأما مع وضوح الحكم الشرعي فلا معنى للترجيح حينئذ بمخالفة العامة[1].

ومجمل القول أنك لا تجد واحداً من علماء الشيعة يجوِّز طرح الحكم الشرعي الثابت بالأدلة الصحيحة من أجل مخالفة العامة، وإنما هو قول بعض علماء أهل السنة الذين جوَّزوا طرح السُّنة الثابتة لأنها صارت شعاراً للروافض كما تقدَّم بيانه.

ولكن الكاتب دأب في هذا الكتاب على إلصاق بعض مخازي القوم بعلماء الشيعة، لأجل تبرئة أهل السنة مما ابتُلوا به، إلا أنه فشل في مسعاه، وخاب في مبتغاه، لأنه جعل أدلَّته النقولات القولية المكذوبة التي لا تنفق في سوق إثبات الأحكام الشرعية والمسائل الخلافية.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن كراهية الشيعة لأهل السنة ليست وليدة اليوم، ولا تختص بالسنة المعاصرين، بل هي كراهية عميقة تمتد إلى الجيل الأول لأهل السنة، وأعني الصحابة ما عدا ثلاثة منهم وهم أبو ذر والمقداد وسلمان، ولهذا روى الكليني عن أبي

---

(١) راجع كتابه (تعارض الأدلة الشرعية)، ص ٣٤، ٣٥٨، ٤١٥ وغيرها.

جعفر قال: (كان الناس أهل ردة بعد النبي صلى الله عليه إلا ثلاثة المقداد بن الأسود وسلمان الفارسي وأبو ذر الغفاري) روضة الكافي ٨/ ٢٤٦.

وأقول: إن الكراهية بين المذاهب كانت متأصلة منذ العصور الأولى، بسبب الحوادث والفتن التي حصلت بين أتباعها، والتاريخ يحدّثنا عن فتن وقعت بين الشيعة وأهل السنة، بل حوادث وفتن وقعت بين أتباع مذاهب أهل السُّنة أنفسهم من أحناف وموالك وشوافع وحنابلة.

إلا أن الشيعة كانوا أبعد الطوائف عن تأجيج نائرة الفتن، لأنهم كانوا يعملون بوصايا أئمتهم بحسن معاشرة أهل السنة وقد ذكرنا بعضها، وكانوا يمارسون التقية الشديدة التي فرضها عليهم قمع الولاة لهم، وكانوا ضعفاء مستضعفين يخافون أن يتخطفهم الناس.

وقد نقلنا للقارئ العزيز فيما تقدم شهادة الشيخ محمد أبو زهرة بأن الشيعة الإمامية يتوددون إلى أهل السنة ولا ينافرونهم، وهو سُنّي لا يُتَّهم في هذه الشهادة.

ولو سلَّمنا أن الشيعة يبغضون أهل السنة فلا أعتقد أن الكاتب يزعم أن أهل السُّنة يحبُّون الشيعة ويودُّونهم مع ما نقلناه سابقاً من فتاوى بعض علمائهم بكفر الروافض وحرمة ذبائحهم وعدم جواز مناكحتهم والسلام عليهم وغير ذلك.

ومع كل تلك الفتاوى الصادرة من بعض علمائهم إلا أنك لا تجد في أحاديث الشيعة وفتاوى علمائهم حثًّا على بغض أهل السنة ومعاداتهم، بل ما تجده هو عكس ذلك كما مرَّ بيانه مفصَّلاً فيما تقدَّم.

❀❀❀❀❀

قال الكاتب: لو سألنا اليهود: من هم أفضل الناس في مِلَّتِكُم؟

لقالوا: إنهم أصحاب موسى.

ولو سألنا النصارى: من هم أفضل الناس في أمتكم؟

لقالوا: إنهم حواريو عيسى.

ولو سألنا الشيعة: من هم أسوأ الناس في نظركم وعقيدتكم؟

لقالوا: إنهم أصحاب محمد ﷺ.

وأقول: هذا الكلام قد اقتبسه الكاتب من رواية طويلة رواها عبد الرحمن بن مالك بن مغول، عن أبيه، عن الشعبي، وهي رواية ضعيفة عن الشعبي كما اعترف بذلك ابن تيمية في كتابه منهاج السنة[١] وأبو بكر الخلال في كتاب السنة[٢].

وسواء ثبت ذلك عن الشعبي أم لم يثبت فهو هذيان لا يصلح أن يكون حُجَّة على الشيعة في شيء، وقد استوفينا الرد عليه في كتابنا (عبد الله بن سبأ)، فراجعه ففيه فوائد جمَّة.

وأما ما نقله الكاتب من سؤال اليهود والنصارى والروافض، فهو تصوّرات واحتمالات لا تصلح دليلاً في مقام البحث والمناظرة.

ونحن لا ندري ما يقوله اليهود والنصارى في المسألة، فلعلّهم يقولون خلاف ذلك، ويثبتون الأفضلية لغير أصحاب موسى وعيسى عليهما السلام، ولا سيما أنهم طعنوا في موسى وعيسى وسائر الأنبياء عليهم السلام وألصقوا بهم الفظائع.

ولو سلّمنا بأن اليهود يرون أن خير أهل ملّتهم هم أصحاب موسى، وأن النصارى يرون أن خير أهل ملَّتهم هم حواريو عيسى، فهذا لا يصلح دليلاً على أن أصحاب نبيِّنا ﷺ هم خير هذه الأمّة، لأن ثبوت الأفضلية لأصحاب موسى وعيسى عليهما السلام لا يستلزم ثبوتها لأصحاب الأنبياء الآخرين، وهذا واضح جداً لا يماري فيه إلا جاهل أو متعصب.

(١) منهاج السنة ١/ ٨، ط أخرى ١١، ١٢.

(٢) كتاب السنة ٣/ ٤٩٨، قال الخلال: إسناده لا يصح.

ثم لماذا غيَّر الكاتب صيغة السؤال؟ فلمَ لا يُسأل الشيعة: (من خير أهل ملّتكم؟)، كما سُئل اليهود والنصارى؟

ولا ريب في أن الشيعة لو سُئِلوا هذا السؤال فإنهم سيجيبون بأن خير أهل الملة أهل بيت نبينا ﷺ.

وهذا الجواب لا يستلزم أي إشكال على الشيعة، وإنما يلزم منه ثبوت القدح في أهل السنة الذين سفكوا دماءهم، وأزاحوهم عن مناصبهم، وجحدوا مآثرهم، وأنكروا فضائلهم، والكاتب إنما أراد بافتراض هذه الأسئلة مجرد الطعن في الشيعة لا غير، فلا بد له من تغيير صيغة السؤال ليتم له مطلوبه.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن أصحاب محمد هم أكثر الناس تعرضاً لسب الشيعة ولعنهم وطعنهم وبالذات أبو بكر وعمر وعثمان وعائشة وحفصة زوجتا النبي صلوات الله عليه، ولهذا ورد في دعاء صنمي قريش: (اللهم العن صنمي قريش - أبو بكر وعمر - وجِبْتَيْهِما وطاغوتيهما [كذا]، وابنتيهما - عائشة وحفصة... الخ) وهذا دعاء منصوص عليه في الكتب المعتبرة، وكان الإمام الخميني يقوله بعد صلاة صبح كل يوم.

وأقول: إن الشيعة لا يقولون بعدالة كل أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يقولون بعدالة من ثبتت عدالته عندهم كائناً من كان، ومن يراهم أهل السُّنة أجلاء ويعتبرونهم من كبار الصحابة قد لا يراهم الشيعة كذلك، لأن هذه المسألة من مسائل الاجتهاد التي اجتهد فيها الصحابة وغيرهم، ولهذا كفَّر مشهور أهل السنة صحابياً جليلاً يراه الشيعة من أعاظم أصحاب النبي ﷺ وأجلّائهم، واتفق الكل على أنه لم يألُ جهداً في بذل النصرة لرسول الله والدفاع عنه، وفي الذب عن الإسلام في مهده، وهو أبو طالب عليه السلام، ومع ذلك لم يرَ أهل السنة في الحكم بتكفيره أية غضاضة

عليهم، ولم يجعل الشيعة ذلك ذريعة لتكفير أهل السنة.

وأما خصوص أبي بكر وعمر وعثمان، فإن الحكم فيهم تعديلاً أو جرحاً من توابع مسألة الخلافة، وذلك لأن خلافتهم إن كانت صحيحة وشرعية، وكانت مرضية لله ولرسوله ﷺ، فلا مناص حينئذ من الحكم بعدالتهم وجلالتهم.

وأما إذا كانت خلافتهم غير شرعية، وكان الخليفة الشرعي هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، فلا ريب حينئذ في عذر من لا يقول بعدالتهم وجلالتهم.

وبما أن مسألة الخلافة لا تزال محل جدال ونزاع بين أهل السنة والشيعة، فليس من المنطقي أن يحتدم النزاع في تقييم الخلفاء من دون حل الأساس الذي يبتني عليه هذا الأمر، وهو مسألة الخلافة.

وأما مسألة عائشة وحفصة فهي أيضاً مسألة اجتهادية، ولا دليل صحيحاً عندنا يدل على ما يعتقده أهل السُّنة فيهما.

فإذا صحَّحنا الروايات التي نصَّت على أن عليًّا عليه السلام لا يبغضه إلا منافق، ولا يحبّه إلا مؤمن، وأن حربه حرب للنبي ﷺ، وأنه إمام مفترض الطاعة، فلا مناص حينئذ من الحكم بنفاق كل الذين حاربوه أو كانوا يبغضونه، أو الحكم بكونهم فسَّاقاً على الأقل، وإلا فلا يجوز الإقدام على تكفير مسلم أو الحكم بنفاقه من غير دليل صحيح.

وكذا إذا قلنا: (إن كل من خرج على أمير المؤمنين عليه السلام فهو هالك)، فلا مناص من الحكم بهلاك بعض الصحابة الذي خرجوا عليه، ومنهم عائشة وطلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص وغيرهم، وإلا فلا يصح الحكم على مسلم بالهلاك إلا بدليل صحيح.

والحاصل أن جرح أو تعديل بعض الصحابة أو بعض نساء النبي ﷺ يصح فيه الاجتهاد، لأنه لا دليل متواتراً يدل على تعديل كل الصحابة وكل نساء النبي

ﷺ، والحكم بنفاق بعضهم لا يخرج المجتهد فيه عن الإسلام، ولا يخل بالعدالة إذا كان الحكم مستنداً إلى دليل ربما يكون صحيحاً.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: عن حمزة بن محمد الطيار أنه قال: ذكرنا محمد بن أبي بكر عند أبي عبد الله عليه السلام فقال: (رحمه الله وصلى عليه، قال محمد بن أبي بكر لأمير المؤمنين يوماً من الأيام: ابسط يدك أبايعك، فقال: أو ما فعلت؟ قال: بلى، فبسط يده، فقال: أشهد أنك إمام مُفْتَرَضٌ طاعته، وأن أبي (يريد أبا بكر أباه) في النار - رجال الكشي ص ٦١.

وأقول: هذه الرواية ضعيفة السند، فإن راويها هو حمزة بن محمد الطيار، وهو مهمل، لم يثبت توثيقه في كتب الرجال.

قال المامقاني: حمزة بن محمد الطيار، عدَّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام، وقال: (كوفي). وظاهره كونه إمامياً، إلا أن حاله مجهول[١].

ومن جملة رواة هذا الخبر زُحَل عمر بن عبد العزيز، وهو لم يثبت توثيقه في كتب الرجال، بل وصفه النجاشي بالتخليط، ووصفه الفضل بن شاذان بأنه يروي المناكير.

قال النجاشي: عمر بن عبد العزيز عربي، بصري، مخلط[٢].

وقال الكشي: أبو حفص، عمر بن عبد العزيز أبي بشار، المعروف بزُحَل. محمد ابن مسعود قال: حدثني عبد الله بن حمدويه البيهي، قال: سمعت الفضل بن شاذان يقول: زُحَل أبو حفص يروي المناكير، وليس بغالٍ[٣].

---

(١) تنقيح المقال ١/ ٣٧٧.

(٢) رجال النجاشي ٢/ ١٢٧.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢/ ٧٤٨.

وقال المامقاني: هو إمامي مجهول الحال من حيث العدالة والضبط وعدمها، لكن الإنصاف أن مثله يُسمَّى ضعيفاً اصطلاحاً[1].

ومع الإغماض عن ضعف الحديث والتسليم بصحَّته، فإنه يدل على أن محمد بن أبي بكر كان يعتقد أن أباه من أهل النار، وأنه بايع أمير المؤمنين عليه السلام على ذلك، وهو أعرف بأبيه منا، واعتقاده لا يُدان به الشيعة في شيء.

ثم إذا كان أمير المؤمنين عليه السلام قد قبل منه هذه البيعة فلا بد أن تكون عقيدته في أبيه إما صحيحة أو لا تضر ببيعته، وذلك لأن كثيراً من الصحابة لم يكونوا يعتقدون في أبي بكر وعمر وعثمان ما يعتقده أهل السنة فيهم القداسة العظيمة التي لا يجوز معها تخطئتهم في أي موقف من مواقفهم.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وعن شعيب عن أبي عبد الله رضي الله عنه قال: (ما من أهل بيت إلا وفيهم نجيب من أنفسهم، وأنجب النجباء من أهل بيت سوء محمد بن أبي بكر) الكشي ص ٦١.

وأقول: هذه الرواية ضعيفة السند أيضاً، فإن من جملة رواتها موسى بن مصعب، وهو مهمل في كتب الرجال.

ومع الإغماض عن السند، فإن الرواية في نفسها لا تصح، وذلك لأن من المقطوع به أن بيوتاً كثيرة ليس فيها نجيب، مع أن الرواية نصَّت على أن كل بيت لا يخلو من نجيب.

ثم إن الرواية وإن كان مساقها المدح لمحمد بن أبي بكر، إلا أنها مع التدقيق فيها لا تدل على مدحٍ ذي شأن، وذلك لأنها دلَّت على أنه أنجب النجباء من أهل

---

(١) تنقيح المقال ٢/ ٣٤٥.

بيوت السوء، لا أنجب النجباء مطلقاً، والنجباء من بيوت السوء قلائل جداً، فيكون هو أنجبهم، وهذا ليس مدحاً في واقعه كما هو واضح.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وأما عمر فقال السيد نعمة الله الجزائري:

(إن عمر بن الخطاب كان مُصاباً بداء في دُبُرِهِ لا يهدأُ إلا بماءِ الرجال) الأنوار النعمانية ١/ ٦٣.

وأقول: لم يقل السيّد نعمة الله الجزائري ﷺ ذلك، وإنما نقل ما قاله علماء أهل السنة في كتبهم، فقال:

وأما أفعاله ـ يعني عمر ـ الجميلة فلقد نقل منها مُحبّوه ومتابعوه ما لم ينقله أعداؤه، منها ما نقله صاحب كتاب الاستيعاب...

إلى أن قال: ومنها: ما قاله المحقق جلال الدين السيوطي في حواشي القاموس عند تصحيح لغة الأُبْنَة، وقال هناك: (وكانت في جماعة في الجاهلية، أحدهم سيّدنا عمر). وأقبح منه ما قاله الفاضل ابن الأثير، وهما من أجلاء علمائهم، قال: (زعمت الروافض أن سيِّدنا عمر كان مخنَّثاً. كذبوا، ولكن كان به داء دواؤه ماء الرجال). وغير ذلك مما يُستقبح منا نقله، وقد قصَّروا في إضاعة مثل هذا السر المكنون المخزون، ولم أرَ في كتب الرافضة مثل هذا... وقد نَقَلَتْ أهل السنة ههنا عن إمامهم ما هو أقبح من هذا، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم[1].

قلت: ومما نقلناه يتَّضح للقارئ العزيز أن السيّد الجزائري ﷺ إنما نقل هذه الأمور عن كتب أهل السُّنة لا عن كتب الشيعة، بل إنه قد صرَّح كما رأينا بخلو كتب الشيعة عن أمثال هذه المثالب، ووَصَفَ ذِكر أمثال هذه الأمور بأنها قبائح، وحوقل في

(١) الأنوار النعمانية ١/ ٦٣.

ختام كلامه.

فالعجب من أمانة الكاتب الذي نسب هذا القول للسيِّد الجزائري مع أنه كان مجرد ناقل لا أكثر ولا أقل.

ولا أدري لمَ استاء الكاتب من هذا النقل، مع أن ظاهر العبارة الأولى التي نقلها السيد الجزائري عن السيوطي أن الأمر كان في الجاهلية، وأهل الجاهلية كانوا يفعلون كل قبيح ومنكر، ولم يقل أهل السنة: (إن عمر بن الخطاب كان في الجاهلية يتحاشى عن بعض أفعالها)، ولهذا رووا في كتبهم أن عمر كان في الجاهلية يعبد الأوثان ويشرب الخمر ويئد البنات وغيرها، ولم يرَوا في نقل هذه القبائح غضاضة عليه، لأن الإسلام يَجُبُّ ما قبله.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: واعلم أن في مدينة كاشان الإيرانية في منطقة تسمى (باغي فين) مشهداً على غرار الجندي المجهول فيه قبر وهمي لأبي لؤلؤة فيروز الفارسي المجوسي قاتل الخليفة الثاني عمر بن الخطاب، حيث أطلقوا عليه ما معناه بالعربية (مرقد بابا شجاع الدين) وبابا شجاع الدين هو لقب أطلقوه على أبي لؤلؤة لقتله عمر بن الخطاب، وقد كتب على جدران هذا المشهد بالفارسي (مرك بر أبو بكر، مرك بر عمر، مرك بر عثمان) ومعناه بالعربية: الموت لأبي بكر، الموت لعمر، الموت لعثمان.

وهذا المشهد يُزَارُ من قبَلِ الإيرانيين، وتُلْقَى فيه الأموال والتبرعات، وقد رأيت هذا المشهد بنفسي، وكانت وزارة الإرشاد الإيرانية قد باشرت بتوسيعه وتجديده وفق [كذا] ذلك قاموا بطبع صورة المشهد على كارتات تستخدم لإرسال الرسائل والمكاتيب.

وأقول: لو سلَّمنا بصحَّة ما نقله الكاتب فمن الواضح أنه لا عبرة بتصرفات

العوام، وهي لا تدل على معتقد الشيعة، وإنما العبرة بما قاله أساطين علماء الشيعة في كتبهم المعتمدة، وإلا فما أكثر البدع والمستحدثات التي يعملها أهل السُّنة في بلدانهم، ومن أراد الاطلاع على كثرتها فليرجع إلى كتبهم المعدَّة لبيان ذلك، كأحكام الجنائز وبدعها لمحمد ناصر الدين الألباني، و(معجم البدع) لرائد بن صبري بن أبي علفة، وغيرهما.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: روى الكليني عن أبي جعفر ﷺ قال: (... إن الشيخين – أبا بكر وعمر – فارقا الدنيا ولم يتوبا، ولم يذكرا ما صنعا بأمير المؤمنين ﷺ، فعليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) روضة الكافي ٨/ ٢٤٦.

وأقول: هذا الحديث ضعيف السند، فإن الكليني رحمه الله رواه عن حنَّان بلا واسطة، وهو لم يدرك حنَّاناً، لأن حنَّاناً كان من أصحاب الباقر والصادق والكاظم عليهم السلام، والكليني عاش في عصر الغيبة الصغرى[1].

وحيث إن الكليني عليه الرحمة يروي عن حنان بواسطة أو واسطتين، وفي بعضها عبد الرحمن بن حماد، وفي بعضها السياري، وفي بعض آخر محمد بن علي الهمداني، وفي غيرها سهل بن زياد، ومنصور بن العباس، وفي بعضها عبد الله بن الخطاب، وسلمة بن الخطاب، وفي بعضها صالح السندي، وهؤلاء كلهم لم تثبت وثاقتهم في كتب الرجال، فلا يصح التعويل على ما رواه الكليني عن حنان من دون ذكر الواسطة.

هذا مضافاً إلى عدم ثبوت وثاقة والد حنان، وهو سدير الصيرفي وإن وثَّقه جملة من علمائنا رضوان الله عليهم.

---

(١) راجع معجم رجال الحديث ٦/ ٣٠٠.

ومع الإغماض عن سند الحديث فإنه لا دلالة فيه على أن المراد بالشيخين أبو بكر وعمر، فلعلّهما طلحة والزبير، أو معاوية وعمرو بن العاص، أو شيخان آخران لا نعرفهما، ومع تسليم أن المراد بهما أبو بكر وعمر وثبوت الخبر عن الصادقين عليهما السلام فلا مناص لنا من الأخذ به والتعويل عليه، لأنا مأمورون باتباعهم دون من سواهم.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وأما عثمان فعن علي بن يونس البياضي: كان عثمان ممن يُلْعَبُ به، وكان مُخَنّثاً. الصراط المستقيم ٢/ ٣٠.

وأقول: إن البياضي العاملي رحمه الله قد نقل هذا الكلام عن الكلبي في كتاب المثالب[١]، وهو كتاب ذكر فيه مثالب قريش، ومن ضمنهم عثمان بن عفان.

ولعل المراد بقوله: (يُلعَب به) أن مروان بن الحكم وغيره كانوا يسوقون عثمان كيفما شاؤوا، ويقودونه إلى ما يريدون، وهو ضعيف أو يتضعَّف، لا أنه كان يُعبَث به جنسيًّا.

قال الطبري في حوادث سنة ٣٥هـ من تاريخه: قال علي: عياذ الله يا للمسلمين، إني إن قعدت في بيتي قال لي عثمان: (تركتني وقرابتي وحقّي)، وإني إن تكلمت فجاء ما يريد يلعب به مروان، فصار سيِّقة له يسوقه حيث شاء بعد كبر سنّه وصحبة رسول الله صلى الله عليه وآله[٢].

أو أن المراد أنهم لا يعتنون بقوله، ولا يمتثلون أمره، كما ورد في رواية ابن مسعود أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ارحموا ثلاثة: غني قوم افتقر، وعزيزاً ذل، وعالماً يلعب به الحمقى والجهال[٣].

---

(١) الصراط المستقيم ٢/ ٣٣٤.

(٢) تاريخ الطبري ٣/ ٣٩٨.

(٣) مسند الشهاب ١/ ٤٢٧.

وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: بكت السماوات السبع ومن فيهن ومن عليهن، والأرضون السبع ومن فيهن ومن عليهن، لعزيز ذل، وغني افتقر، وعالم يلعب به الجهال[١].

وأما المخنَّث فهو من فيه انخناث وهو التكسّر والتثني كما في النساء، ولا يراد به الذي يُلاط به كما قد يفهمه بعض العوام.

قال ابن عبد البر في التمهيد: وليس المخنَّث الذي تُعرف فيه الفاحشة خاصة وتُنسب إليه، وإنما المخنَّث شدة التأنيث في الخلقة، حتى يشبه المرأة في اللين والكلام والنظر والنغمة وفي العقل والفعل، وسواء كانت فيه عاهة الفاحشة أم لم تكن، وأصل التخنّث التكسّر واللين[٢].

ثم إن الذي ذكره ابن الكلبي أن عثمان كان يتخنَّث، أي يتشبَّه في اللين والكلام بالمرأة، لا أنه كان مخنَّثاً بالفعل كما نقله الكاتب.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وأما عائشة فقد قال ابن رجب [كذا] البرسي: (إن عائشة جمعت أربعين ديناراً من خيانة) مشارق أنوار اليقين ص ٨٦.

وأقول: هذا الخبر رواه الحافظ رجب البرسي مرسلاً، ورواه غيره بسند فيه: علي بن الحسين المقري الكوفي، ومحمد بن حليم التمار، والمخول بن إبراهيم، عن زيد بن كثير الجمحي، وهؤلاء كلهم مجاهيل، لا ذكر لهم في كتب الرجال.

قال المجلسي قدس سره: وهذا إن كان رواية فهي شاذة مخالفة لبعض الأصول[٣].

---

(١) الفردوس بمأثور الخطاب ٢/ ١٤.

(٢) التمهيد ١٣/ ٢٦٩.

(٣) بحار الأنوار ٣٢/ ١٠٧.

ومع الإغماض عن سند الرواية، فالخيانة فيها لا يراد بها ارتكاب الفاحشة كما أراد الكاتب أن يوهم قُرَّاءه به، لأن الخيانة خلاف الأمانة، وهي أخذ المال أو التصرُّف فيه بغير وجه حق.

ثم إن خيانة كل امرأة بحسبها، فقد تكون في المال وقد تكون في غيره.

قال ابن حجر العسقلاني في شرح حديث البخاري (ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها): فيه إشارة إلى ما وقع من حواء في تزيينها لآدم الأكل من الشجرة حتى وقع في ذلك، فمعنى خيانتها أنها قبلت ما زيَّن لها إبليس حتى زينتْه لآدم، ولما كانت هي أم بنات آدم أشبهنها بالولادة ونزع العرق، فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول، وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش، حاشا وكلا، ولكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة، وحسَّنتْ ذلك لآدم عُدَّ ذلك خيانة له، وأما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها، وقريب من هذا حديث: (جحد آدم فجحدت ذريته)[1].

ولهذا أخبر الله سبحانه وتعالى عن امرأة نوح وامرأة لوط بأنهما خانتا زوجيهما في قوله تعالى ﴿ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَةَ نُوحٍ وَامْرَأَةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾[2].

ولا ريب في أنه لا يراد بالخيانة هنا ارتكاب الفاحشة، فإن نساء الأنبياء منزَّهات عن ذلك، حتى مَن كانت منهن من أصحاب النار.

قال القرطبي في تفسيره: وقوله ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ يعني في الدِّين، لا في الفراش، وذلك أن هذه كانت تخبر الناس أنه مجنون، وذلك أنها قالت له: أمَا ينصرك ربك؟ فقال لها: نعم. قالت: فمتى؟ قال: إذ فار التنور. فخرجت تقول لقومها: يا قوم والله

(١) فتح الباري ٦/ ٢٨٣.

(٢) سورة التحريم، الآية ١٠.

إنه لمجنون، ويزعم أنه لا ينصره ربه إلا أن يفور هذا التنور. فهذه خيانتها، وخيانة الأخرى أنها كانت تدل على الأضياف[١].

ومما قلناه يتضح أنه لا محذور في وقوع أمثال هذه الخيانات من أزواج الأنبياء والصلحاء.

هذا مع أن الخبر لم ينسب الخيانة لعائشة، وإنما وصف المال بأنه جُمع من خيانة، وأما الخائن فهو غير مذكور في الرواية.

فلعلّ خيانة المال ـ لو قلنا بصحّة الخبر ـ كانت صادرة من معاوية الذي كان يتصرَّف في أموال المسلمين كيفما شاء، فلعلّه وهب لعائشة بعض الأموال لتفرِّقها في أعداء أمير المؤمنين عليه السلام، والله أعلم.

ولا ينقضي العجب من هذا الكاتب الذي يحاول إدانة الشيعة بهذا الخبر الضعيف الذي لم يفهم معناه، ويتعامى عن الأحاديث الكثيرة الصريحة المخزية التي رواها أهل السنة في مصادرهم المعتمدة وصحَّحوها، والتي ينسبون فيها لعائشة أموراً قبيحة، كتهمتها بالزنا التي ذكروا كل تفاصيلها في الحديث المعروف بحديث الإفك[٢]، وكذا روايتهم أن النبي صلى الله عليه وآله كان يباشرها وهي حائض[٣]، وأنه كان يقبِّلها ويمص لسانها وهو صائم[٤]، وأنه كان يغتسل معها في إناء واحد[٥]، وأنها كانت تحك المني

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ٩/ ٤٧.

(٢) صحيح البخاري ٣/ ١٤٩٠. سنن الترمذي ٥/ ٣٣٢. مسند أحمد ٦/ ٥٩.

(٣) تقدم تخريجه في الجزء الأول، صفحة ٢٧٨-٢٧٩.

(٤) سبق تخريجه في الجزء الأول، صفحة ١٧٤-١٧٥.

(٥) صحيح البخاري ١/ ١٠٢، ١٠٤، ١٠٦، ١١٤، ١٢٠، ٢/ ٥٧٣، ٤/ ١٨٨٦. صحيح مسلم ١/ ٢٥٥-٢٥٧. صحيح ابن خزيمة ١/ ١١٨، ١١٩، ١٢٤. صحيح ابن حبان ٣/ ٣٩٥، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٧٦، ٤/ ٧٤، ٧٥. سنن الترمذي ١/ ٩١، ٤/ ٢٣٣. سنن أبي داود ١/ ٢٠، ٦٢. سنن النسائي ١/ ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠-١٤٢، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢. سنن ابن ماجة ١/ ١٣٣-١٣٤، ١٩٨. مسند الشافعي، ص ٩.

من ثوبه[١]، وأنه كان يجامعها من غير إنزال أحياناً فيغتسل[٢]، وأنها كانت تكشف له عن فخذها وهي حائض، فيضع خدّه وصدره على فخذها، فتحني عليه فينام[٣].

وأخرج أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف بسنده عن عائشة أنها شوَّفَتْ[٤] جارية وطافت بها. وقالت: لعلنا نصطاد بها شباب قريش[٥].

إلى غير ذلك مما لا يحسن ذِكره.

ولا بأس أن نختم الكلام بنقل ما قاله بعض علماء الشيعة الإمامية في تنزيه نساء الأنبياء عن فعل الفواحش.

فقد قال السيد المرتضى ﵀ في أماليه في ردِّه على من زعم أن ابن نوح لم يكن ابنه حقيقة، وإنما وُلد على فراشه: الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يجب أن يُنزَّهوا عن مثل هذه الحال، لأنها تَعُرُّ وتَشِين وتَغُضُّ من القدر، وقد جنَّب الله تعالى أنبياءه عليهم الصلاة والسلام ما هو دون ذلك تعظيماً لهم وتوقيراً ونفياً لكل ما ينفِّر عن القبول منهم[٦].

وقال العلامة الطباطبائي في الرد أيضاً:

وفيه: أنه على ما فيه من نسبة العار والشين إلى ساحة الأنبياء ﵈، والذوق

(١) سبق تخريجه في الجزء الأول، صفحة ١٠١-١٠٢.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٢٧٢. صحيح ابن حبان ٣/ ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٦، ٤٥٨. سنن الترمذي ١/ ١٨١. سنن ابن ماجة ١/ ١٩٩. السنن الكبرى للنسائي ١/ ١٠٨، ٥/ ٣٥٢. مسند أحمد ٦/ ٦٨، ١١٠، ١٦١. السنن الكبرى للبيهقي ١/ ١٦٤. سنن الدارقطني ١/ ١١١، ١١٢. مسند الشافعي، ص ١٦٠.

(٣) سنن أبي داود ١/ ٧٠. السنن الكبرى للبيهقي ١/ ٣١٣. الأدب المفرد، ص ٥٤. تفسير ابن كثير ١/ ٢٥٩.

(٤) أي: زيَّنَتْ.

(٥) المصنف لابن أبي شيبة ٤/ ٤٩.

(٦) أمالي المرتضى ١/ ٥٠٣.

المكتسب من كلامه تعالى يدفع ذلك عن ساحتهم، وينزِّه جانبهم عن أمثال هذه الأباطيل، أنه ليس مما يدل عليه اللفظ بصراحة ولا ظهور، فليس في القصة إلا قوله: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾، وليس بظاهر فيما تجرَّأوا عليه، وقوله في امرأة نوح: ﴿امْرَأَةَ نُوحٍ وَامْرَأَةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا﴾، التحريم: ١٠، وليس إلا ظاهراً في أنهما كانتا كافرتين، تواليان أعداء زوجيهما، وتسران إليهم بأسرارهما، وتستنجدانهم عليهما[(١)].

وقال الشيخ الطوسي في تفسير التبيان في تفسير قوله تعالى ﴿ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَةَ نُوحٍ وَامْرَأَةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا﴾:

قال ابن عباس: (كانت امرأة نوح كافرة، تقول للناس: إنه مجنون. وكانت امرأة لوط تدل على أضيافه، فكان ذلك خيانتها لهما، وما زنت امرأة نبي قط)، لما في ذلك من التنفير عن الرسول وإلحاق الوصمة به، فمن نسب أحداً من زوجات النبي إلى الزنا فقد أخطأ خطأً عظيماً، وليس ذلك قولاً لمحصِّل[(٢)].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وإني أتساءل: إذا كان الخلفاء الثلاثة بهذه الصفات فَلِمَ بايعهم أمير المؤمنين رضي الله عنه؟ ولم صار وزيراً لثلاثتهم طيلة مدة خلافتهم؟ أكان يخافهم؟ معاذ الله.

وأقول: بغض النظر عن الأخبار الضعيفة التي ذكرها الكاتب، فإنه لم يثبت أن أمير المؤمنين عليه السلام قد بايع القوم بطيب نفسه وباختياره وقناعته، بل جاء في صحيح البخاري ومسلم أن أمير المؤمنين عليه السلام قد امتنع عن مبايعة أبي بكر ستة أشهر.

ففي حديث طويل أخرجاه في الصحيحين بسندهما عن عائشة قالت: إن

(١) الميزان في تفسير القرآن ١٠/ ٢٣٥.

(٢) التبيان في تفسير القرآن ١٠/ ٥٢.

فاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك، وما بقي من خُمس خيبر...

إلى أن قالت: فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً، فوجدتْ فاطمة على أبي بكر في ذلك، فهجرتْه فلم تكلمه حتى توفيتْ، وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها عليٌّ ليلاً، ولم يُؤْذِنْ بها أبا بكر، وصلى عليها، وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة، فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر...»[1].

ونحن نسأل الكاتب وغيره: لماذا امتنع أمير المؤمنين عليه السلام عن مبايعة أبي بكر كل هذه المدّة؟

هل كان يراه أهلاً للخلافة وأنه مستحق لها فلم يبايعه، فيكون متخلّفاً عن واجب مُهِم من الواجبات الدينية؟

أو أنه كان لا يراه أهلاً لها كل هذه المدة، فكيف تجددت له الأهليّة للخلافة بعد ستة أشهر؟

ولو سلَّمنا أنه عليه السلام بايع القوم فلعلّه عليه السلام بايعهم من أجل لَمِّ الشمل ورأب الصدع حذراً من رجوع الكفر وبزوغ النفاق.

فهل تدل بيعته إذا كانت لهذه الغاية على كفاءتهم وأهليتهم للخلافة واستحقاقهم لها؟

وهل يرى الكاتب أن ترك أمير المؤمنين عليه السلام للخلاف ومنابذة القوم بالسيف مع عدم وجود الناصر دالٌّ على أهليّتهم وشرعية خلافتهم؟

ثم إن الخلفاء الثلاثة كانوا يستشيرونه فيما يلم بهم من قضايا، وكانوا يستفتونه فيما يجهلونه من أحكام، ثم يصدرون عن قوله، ويأخذون بحكمه، ولم يكن عليه السلام

(١) صحيح البخاري ٣/ ١٢٨٦. صحيح مسلم ٣/ ١٣٨٠. صحيح ابن حبان ١١/ ١٥٣، ٥٧٣.

يتبعهم في أحكامهم، أو يقلّدهم في فتاواهم، فهل كان نصحه لهم من أجل الإسلام واتباعهم له دليلاً على شرعية خلافتهم وأهليتهم لها؟

هذا مضافاً إلى أن أمير المؤمنين عليه السلام قد أوضح موقفه في خطبته الشقشقية بما لا يدع مجالاً للريب حيث قال: أما والله لقد تقمَّصها ابن أبي قحافة، وإنه ليعلم أن محلّي منها محلّ القُطب من الرَّحى، ينحدر عني السَّيْل، ولا يرقى إليَّ الطير، فسدلتُ دونها ثوباً، وطويتُ عنها كشحاً، وطفقتُ أرتَئي بين أن أصول بِيَد جذَّاء، أو أصبر على طخية عمياء، يشيب فيها الصغير، ويهرم فيها الكبير، ويكدح فيها مؤمن حتى يلقى ربَّه، فرأيتُ أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرتُ وفي العين قذى، وفي الحلق شجى، أرى تراثي نهباً[1].

فهل يصح لقائل بعد هذا كله أن يقول: إن أمير المؤمنين عليه السلام كان راضياً بخلافتهم، ومعتقداً بأهليَّتهم؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ثم إذا كان الخليفة الثاني عمر بن الخطاب مُصَاباً بداء في دبره ولا يهدأ إلا بماء الرجال كما قال السيد الجزائري، فكيف إذن زوجه أمير المؤمنين رضي الله عنه ابنته أم كلثوم؟ أكانت إصابته بهذا الداء، خافية على أمير المؤمنين رضي الله عنه وعرفها السيد الجزائري؟!.. إن الموضوع لا يحتاج إلى أكثر من استعمال العقل للحظات.

وأقول: لقد أوضحنا فيما مرَّ أن السيّد نعمة الله الجزائري رحمه الله لم يقل: (إن عمر كان مصاباً بالأبنة)، وإنما نقل ذلك من بعض كتب أهل السُّنة، ونفى أن يكون مذكوراً في كتب الشيعة، فعهدته عليهم لا على الشيعة.

---

(١) نهج البلاغة، ص ٣٢. علل الشرائع ١/ ١٨١. معاني الأخبار، ص ٣٦١. الإرشاد للمفيد، ص ١٥٣. الجمل للمفيد، ص ٩٢. أمالي الطوسي، ص ٣٧٢. الاحتجاج للطبرسي ١/ ٢٨٢. مناقب آل أبي طالب لابن شهراشوب ٢/ ٢٣٢. الطرائف لابن طاووس، ص ٤١٨.

وأما مسألة تزويج أمير المؤمنين عليه السلام ابنته أم كلثوم لعمر فقد تكلمنا فيها فيما تقدم فلا حاجة لإعادتها، وأوضحنا هناك أن أمير المؤمنين عليه السلام كان مُكرَهاً للأسباب التي ذكرناها، بغض النظر عن أن عمر كان مصاباً بذلك الداء أو لم يكن مصاباً به، فإن ذلك لا يغيِّر شيئاً في المسألة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: روى الكليني: (إن الناس كلهم أولاد زنا أو قال بغايا ما خلا شيعتنا) الروضة ٨/ ١٣٥.

وأقول: هذا الحديث ضعيف السَّند، فإن من جملة رواته علي بن العباس، وهو الخراذيني أو الجراذيني، وهو ضعيف.

قال النجاشي في رجاله: علي بن العباس الخراذيني الرازي، رُمي بالغلو وغُمز عليه، ضعيف جداً[1].

وقال ابن الغضائري: علي بن العباس الجراذيني، أبو الحسن الرازي، مشهور، له تصنيف في الممدوحين والمذمومين يدل على خبثه وتهالك في مذهبه، لا يُلتفت إليه ولا يُعبأ بما رواه[2].

ومنهم: الحسن بن عبد الرحمن، وهو مهمل في كتب الرجال.

وعليه فلا يصح الاحتجاج بهذه الرواية الضعيفة؟!

هذا مع أن علماء الإمامية قد ذهبوا إلى صحة أنكحة الكفار والمخالفين، فكيف يكونون أبناء زنا؟!

قال السيّد المرتضى قدَّس الله نفسه الزكية:

---

(١) رجال النجاشي ٢/ ٧٨.

(٢) رجال ابن الغضائري، ص ٧٩.

فأما الناصب ومخالف الشيعة فأنكحتهم صحيحة... وكيف يجوز أن نذهب إلى فساد عقود أنكحة المخالفين ونحن وكل مَن كان قبلنا من أئمتنا عليهم السلام وشيوخنا نسبوهم إلى آبائهم، ويدعونهم إذا دعوهم بذلك؟ ونحن لا ننسب ولد زنية إلى مَنْ خُلق مِن مائه ولا ندعوه به، وهل عقود أنكحتهم إلا كعقود قيناتهم؟ ونحن نبايعهم ونملك منهم بالابتياع، فلولا صحّة عقودهم لما صحّت عقودهم في بيع أو إجارة أو رهن أو غير ذلك... وهذا مما لا شبهة فيه[1].

ولا بأس أن نلفت نظر القارئ الكريم إلى أن الكاتب قد حرَّف الحديث الذي نقله كما هي عادته، فإن العبارة الواردة في الحديث هي: (إن الناس كلّهم أولاد بغايا ما خلا شيعتنا)، وليس في الحديث أن الناس أولاد زنا، فراجعه.

والفرق بين كونهم أولاد زنا وأولاد بغايا، أن أولاد الزنا هم الذين تولَّدوا من زنا، وأما إذا كانت أمهاتهم بغايا فلا يلزم أن يكون تولُّدهم من الزنا، إذ يمكن أن يولدوا من بغايا ولكن بنكاح صحيح.

ولو سلَّمنا بصحة الحديث فلعل المراد بالبغايا الإماء، فإن الأمة يُطلق عليها بَغِي، سواءاً أكانت فاجرة أم لا.

قال ابن الأثير في النهاية: ويقال للأَمة بَغِيٌّ وإن لم يُرَدْ به الذم، وإن كان في الأصل ذمًّا[2].

وقال ابن منظور في لسان العرب: قال أبو عبيد: البغايا الإماء، لأنهن كنَّ يَفجُرْن. يقال: قامت على رؤوسهم البغايا، يعني الإماء، الواحدة بَغِي، والجمع بغايا... ثم كثر في كلامهم حتى عَمُّوا به الفواجر، إماءاً كنَّ أو حرائر[3].

فلعل الإمام عليه السلام ـ إن صحَّ الحديث ـ يريد جماعة مخصوصة موصوفين بأن

---

(١) رسائل السيد المرتضى ١/ ٤٠٠.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ١٤٤.

(٣) لسان العرب ١٤/ ٧٧.

أمهاتهم إماء أو فواجر، واستثنى منهم من كانوا من شيعة أهل البيت عليهم السلام، والله أعلم.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولهذا أباحوا دماء أهل للسنة وأموالهم، فعن داود بن فرقد قال: قلت لأبي عبد الله رضي الله عنه: ما تقول في قتل الناصب؟ فقال: (حلال الدم، ولكني أتقي عليك، فإن قدرت أن تقلب عليه حائطاً أو تغرقه في ماء لكيلا يشهد عليك فافعل) وسائل الشيعة ١٨/ ٤٦٣، بحار الأنوار ٢٧/ ٢٣١.

وأقول: إن علماء الشيعة لم يبيحوا دماء أهل السُّنة وأموالهم كما مرَّ، والحديث الذي استشهد به الكاتب يدل على إباحة دم الناصبي، وهو المتجاهر بالعداوة لأهل البيت عليهم السلام، وليس كل سُنّي ناصبياً كما مرَّ، فدليل الكاتب مغاير لدعواه، ونحن تكلّمنا في هذه المسألة فيما تقدَّم فلا حاجة لتكرار الكلام فيها.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وعلق الإمام الخميني على هذا بقوله: فإن استطعت أن تأخذ ماله فخذه وابعث إلينا بالخمس.

وأقول: بما أن هذه الرواية ـ كباقي رواياته ـ غير مسندة فلا قيمة لها حتى نرد عليها.

ونحن قلنا فيما مرَّ: إن الناصبي هو المتجاهر بالعداوة لأهل البيت عليهم السلام، وهو حلال الدم والمال ولا حرمة له ولا كرامة، لأنه كافر جزماً، لكن ليس المراد به السُّنّي كما أوضحناه فيما تقدم.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقال السيد نعمة الله الجزائري: (إن علي بن يقطين وزير الرشيد اجتمع في حبسه جماعة من المخالفين، فأمر غلمانه وهدموا أسقف المحبس على المحبوسين فماتوا كلهم وكانوا خمسمئة رجل) الأنوار النعمانية ٢/ ٣٠٨.

وأقول: هذه الرواية مرسلة لم نجدها في كتب الأخبار المعروفة وغيرها، فكيف صحَّ للكاتب أن يعوِّل عليها في إدانة الشيعة؟!

هذا مع أن الكاتب بتر الرواية كعادته، ولم ينقلها كاملة، وفيها أن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام أمره بأن يكفِّر عن كل واحد قتله بتيس، وهذا دليل على أن علي بن يقطين قد ارتكب محرَّماً، وإلا لما وجبت عليه الكفارة.

ثم لماذا تناسى الكاتب كم شيعي قتله الأمويون والعباسيون وغيرهم على مرّ العصور؟

ألم يقرأ الكاتب كتاب (مقاتل الطالبيين) لأبي الفرج الأصفهاني الأموي، الذي أورد فيه جرائم الأمويين والعباسيين في حق العلويين فضلاً عن شيعتهم ومواليهم؟!

ونحن في غنى عن نبش التاريخ والبحث فيه عن الشيعة الذين قتلهم حُكَّام أهل السُّنة من غير جرم ولا جناية، ابتداءاً من معاوية وزياد بن أبيه والحجَّاج، ومروراً بباقي الخلفاء الأمويين والعباسيين، وانتهاءاً بما وقع في العصر الحاضر من مجازر ومذابح لا تخفى على الكاتب الذي هو من أدرى الناس بأمثال هذه الحوادث.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وتُحَدِّثُنا كتب التاريخ عما جرى في بغداد عند دخول هولاكو فيها، فإنه ارتكب أكبر مجزرة عرفها التاريخ، بحيث صبغ نهر دجلة باللون الأحمر

لكثرة من قتل من أهل السنة، فأنهارٌ من الدماء جرت في نهر دجلة حتى تغير لونه فصار أحمر، وصبغ مرة أخرى باللون الأزرق لكثرة الكتب التي ألقيت فيه، وكل هذا بسبب الوزيرين القصير [كذا] الطوسي ومحمد بن العلقمي فقد كانا وزيرين للخليفة العباسي، وكانا شيعيين وكانت تجري بينهما وبين هولاكو مراسلات سرية حيث تمكنا من إقناع هولاكو بدخول بغداد، وإسقاط الخلافة العباسية التي كانا وزيرين فيها، وكانت لهما اليد الطُّولى في الحكم، ولكنهما لم يرتضيا تلك الخلافة لأنها تدين بمذهب أهل السنة، فدخل هولاكو بغداد، وأسقط الخلافة العباسية، ثم ما لبثا حتى صارا وزيرين لهولاكو مع إن هولاكو كان وثنياً.

وأقول: كان ينبغي على الكاتب أن يذكر مصادر هذه القصة التي اعتمدها، وأن يثبت أن أسانيدها صحيحة، حتى يصح اتهام الوزير ابن العلقمي ونصير الدين الطوسي بإقناع هولاكو بدخول بغداد، وأما ترديد ما يقوله أعداء الشيعة واعتباره حقائق من دون تحقيق وإثبات فهو غير مقبول في مقام البحث العلمي.

والمعروف أن الخلافة العباسية في نهاياتها قد استولى عليها الأتراك والمماليك والنساء وغيرهم، وصار الخليفة العباسي مجرد اسم لا يحل ولا يعقد.

هذا مع انشغال الخلفاء بالمجون والشراب والبذخ وغيرها من المظاهر المعلومة التي كانت هي السبب الحقيقي وراء سقوط الدولة العباسية، لا مجرّد مكاتبة كتبها ابن العلقمي الذي وصفوه بالرافضي، وحمَّلوا آثامه كل الشيعة في كل الأزمنة الماضية واللاحقة.

على أن الذهبي قد ذكر أن مؤيد الدين ابن العلقمي أراد أن ينتقم بسيف التتار من السنة والشيعة واليهود والنصارى.

فقال في كتابه سير أعلام النبلاء: وكان أبو بكر ابن المستعصم والدويدار الصغير قد شدّا على أيدي السُّنّة، حتى نُهب الكرخ، وتمّ على الشيعة بلاء عظيم،

فحنق لذلك مؤيِّد الدين بالثأر بسيف التتار من السُّنّة، بل ومن الشيعة واليهود والنصارى[١].

هذا مع أن دور ابن العلقمي الذي ذكره ابن العبري المتوفى سنة ٦٨٥هـ، وهو ممن عاصر أحداث سقوط بغداد، مختلف جداً عما ذكره بعض مؤرّخي أهل السنة.

فقد قال في كتابه (تاريخ مختصر الدول): لما فتح هولاكو تلك القلاع ـ أي قلاع الإسماعيلية ـ أرسل رسولاً إلى الخليفة، وعاتبه على إهماله تسيير النجدة، فشاوروا الوزير ـ ابن العلقمي ـ فيما يجب أن يفعلوه، فقال: لا وجه غير إرضاء هذا الملك الجبّار ببذل الأموال والهدايا والتحف له ولخواصه، وعندما أخذوا في تجهيز ما يسيرونه قال الدويدار الصغير وأصحابه: (إن الوزير إنما يدبِّر شأن نفسه مع التتار، وهو يروم تسليمنا إليهم، فلا تمكّنه من ذلك)، فبطل الخليفة بهذا السبب تنفيذ الهدايا الكثيرة، واقتصر على شيء نزر لا قدر له، فغضب هولاكو وقال: (لا بد من مجيئه هو بنفسه أو يسيِّر أحد ثلاثة نفر: إما الوزير، وإما الدويدار، وإما سليمان شاه)، فقدم الخليفة إليهم بالمضي فلم يركنوا... فسير غيرهم فلم يجديا عنه[٢].

والذي يظهر أن اتّهام الوزير ابن العلقمي كان بسبب التحاسد واختلاف المذاهب بين ابن الخليفة والدويدار، لا بسبب أن ابن العلقمي كاتب هولاكو وحرضه على غزو بغداد.

ومن الملاحظ أن الكاتب لم يعتمد على مصادر تاريخية موثّقة تُدِين ابن العلقمي إلا كتابات أهل السُّنة التي تناقلوها من غير توثيق، والتي يظهر منها أنهم أرادوا باتهام ابن العلقمي الشيعي إلقاء تبعة سقوط خلافتهم على الشيعة بدلاً من الاعتراف بالتسبب فيها وتحمل تبعاتها.

ولو كان ابن العلقمي قد كاتب هولاكو كما يزعمون لأصبح له شأن بعد

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٣٦٢.

(٢) تاريخ مختصر الدول، ص ٢٦٩.

سقوط بغداد، مع أنهم ذكروا أن ابن العلقمي مات بعد ذلك بثلاثة أشهر، ومات أخوه قبله بأيام، ومات ابنه محمد بعده[١].

كما أن من المستبعد جداً أن يحاول ابن العلقمي الثأر من أهل السنة بمكاتبة هولاكو لدخول بغداد من غير معاهدة بينهما على الكف عن الشيعة، لأنا لم نرَ أحداً من مؤرخي أهل السنة ـ حتى غير المنصفين منهم ـ قد ذكر أن هولاكو عاهد ابن العلقمي على ذلك، أو أن الذين قتلهم التتار كانوا من أهل السنة فقط.

ثم أين كانت جيوش الخلافة العباسية؟ وأين كان قوّاد الجيش ورجالات الدولة؟ وكيف استطاع ابن العلقمي أن يعبث بعقول هؤلاء كلهم، فيمكِّن هولاكو من دخول بغداد واحتلالها بدون أية مقاومة تذكر؟

كل هذا يؤكِّد أن ابن العلقمي كان بريئاً مما ألصقوه به من تُهم وافتراءات، وأن سبب سقوط خلافتهم هو انغماس الخلفاء في المجون والشهوات، وصيرورة أمور الخلافة بيد المماليك والأتراك والنساء والخدم.

وأما نصير الدين الطوسي قدس سره فلم أطَّلع على من اتّهمه منهم بالضلوع في الخيانة وتمكين التتار من الاستيلاء على بغداد كما اتّهموا العلقمي بذلك، فلا أدري من أين جاء الكاتب بذلك؟!

نعم ذكر ابن كثير أنه كان مع هولاكو، إلا أنه لم يذكر أن له ضلعاً في أحداث بغداد، حيث قال: النصير الطوسي محمد بن عبد الله الطوسي، كان يقال له: المولى نصير الدين، ويقال: الخواجا نصير الدين، اشتغل في شبيبته وحصَّل علم الأوائل جيداً، وصنَّف في ذلك في علم الكلام، وشرح الإشارات لابن سينا، ووزر لأصحاب قلاع الألموت من الإسماعيلية، ثم وزر لهولاكو، وكان معه في واقعة بغداد، ومن الناس من يزعم أنه أشار على هولاكو خان بقتل الخليفة، فالله أعلم، وعندي أن

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٣٦٢.

هذا لا يصدر من عاقل ولا فاضل، وقد ذكره بعض البغاددة فأثنى عليه، وقال: كان عاقلاً فاضلاً كريم الأخلاق...[1].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ومع ذلك فإن الإمام الخميني يترضى على ابن يقطين والطوسي والعلقمي ويعتبر ما قاموا به يُعد من أعظم الخدمات الجليلة لدين الإسلام.

وأقول: هذه الحكاية كغيرها من حكاياته التي لا قيمة لها، ولا أدري كيف يزعم أن السيد الخميني قدّس سره يعتبر قتل خمسمائة رجل في السجن أو إسقاط بغداد بيد التتار من أعظم الخدمات للإسلام؟!

ومع عدم ثبوت أي دور لنصير الدين الطوسي في أحداث بغداد كيف يمكن ادّعاء أن ما قام به خدمة من أعظم الخدمات؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وأختم هذا الباب بكلمة أخيرة وهي شاملة وجامعة في هذا الباب قول السيد نعمة الله الجزائري في حكم النواصب (أهل السنة) فقال: (إنهم كفار أنجاس بإجماع علماء الشيعة الإمامية، وإنهم شرّ من اليهود والنصارى، وإن من علامات الناصبي تقديم غير علي عليه في الإمامة) الأنوار النعمانية/ ٢٠٦، ٢٠٧.

وأقول: لقد أوضحنا فيما تقدَّم أن النواصب هم المتجاهرون بعداوتهم وببغضهم لأهل البيت عليهم السلام، ولا يراد بهم أهل السنة كما أصرَّ عليه الكاتب.

هذا مع أن الكاتب قد حرَّف كلام السيِّد نعمة الله الجزائري أشد التحريف،

---

(١) البداية والنهاية ١٣/ ٢٨٣.

فجاء به مختلفاً بالكلية.

وإليك ما قاله السيّد الجزائري في كلامه في الناصبي، حيث قال:

وأما الناصبي وأحواله وأحكامه فهو مما يتم ببيان أمرين:

الأول: في بيان معنى الناصب الذي ورد في الأخبار أنه نجس وأنه شر من اليهودي والنصراني والمجوسي، وأنه كافر نجس بإجماع علماء الشيعة الإمامية رضوان الله عليهم، فالذي ذهب إليه أكثر الأصحاب هو أن المراد به من نصب العداوة لآل بيت محمد ﷺ، وتظاهر ببغضهم كما هو الموجود في الخوارج وبعض ما وراء النهر، ورتَّبوا الأحكام في باب الطهارة والنجاسة والكفر والإيمان وجواز النكاح وعدمه على الناصب بهذا المعنى.

إلى أن قال: وقد روي عن النبي ﷺ أن علامة النواصب تقديم غير علي عليه. وهذه خاصة شاملة لا خاصة، ويمكن إرجاعها أيضاً إلى الأول، بأن يكون المراد تقديم غيره عليه على وجه الاعتقاد والجزم، ليخرج المقلِّدون والمستضعفون، فإن تقديمهم غيره عليه إنما نشأ من تقليد علمائهم وآبائهم وأسلافهم، وإلا فليس لهم إلى الاطلاع والجزم بهذا سبيل[1].

وكلامه قُدّس سرّه واضح، فإنه صرَّح بأن الناصب هو المتجاهر بالعداوة والبغض لأهل البيت عليهم السلام، وحصر النواصب في الخوارج وبعض ما وراء النهر، وذكر أن هذا هو مذهب أكثر علماء الإمامية، إلا أنه رحمه الله أشار إلى رواية تدل على أن الناصب هو من قدَّم غير علي عليه السلام عليه، وهو لم يصحِّحها أو يعوِّل عليها، بل احتمل أن التقديم المستلزم للنصب هو ما كان عن اعتقاد وجزم، وأغلب أهل السنة مقلِّدون لعلمائهم، فلا يمكن الحكم عليهم بأنهم نواصب حتى لو صحّت هذه الرواية.

❁❁❁❁❁

(١) الأنوار النعمانية ٢/ ٣٠٦-٣٠٧.

قال الكاتب: وهكذا نرى أن حكم الشيعة في أهل السنة يتلخص بما يأتي: إنهم كفار، أنجاس، شر من اليهود والنصارى، أولاد بغايا، يجب قتلهم وأخذ أموالهم، لا يمكن الالتقاء معهم في شيء لا في رب، ولا في نبي، ولا في إمام ولا يجوز موافقتهم في قول أو عمل، ويجب لعنهم وشتمهم وبالذات الجيل الأول أولئك الذين أثنى الله تعالى عليهم في القرآن الكريم، والذين وقفوا مع رسول الله صلوات الله عليه في دعوته وجهاده، وإلا فقل لي بالله عليك من الذي كان مع النبي صلوات الله عليه في كل المعارك التي خاضها مع الكفار؟ فمشاركتهم في تلك الحروب كلها دليل على صدق إيمانهم وجهادهم فلا يلتفت إلى ما يقوله فقهاؤنا.

وأقول: لقد اتضح من كل ما قلناه فساد ما ألصقه الكاتب بالشيعة واتّهمهم به، وأنه إنما اعتمد على نقل أخبار إما ضعيفة أو حملها على غير ما يراد منها، أو نقل عن بعض علماء الشيعة خلاف ما أرادوه بأن حرَّف كلامهم ونسب إليهم ما هم منه براء.

كما اتضح من كلامنا السابق أن الكاتب زعم أن الشيعة يعتبرون كل أهل السنة نواصب، وأنهم يجرون عليهم أحكام النواصب من الحكم بكفرهم ونجاستهم وعدم حلِّية التزاوج معهم، وهذا زعم باطل قد أوضحنا عواره كله بحمد الله وفضله.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: لما انتهى حكم آل بهلوي في إيران على أثر قيام الثورة الإسلامية وتسلم الإمام الخميني زمام الأمور فيها، توجب على علماء الشيعة زيارة وتهنئة الإمام بهذا النصر العظيم لقيام أول دولة شيعية في العصر الحديث يحكمها الفقهاء.

وكان واجب التهنئة يقع عليَّ شخصياً أكثر من غيري لعلاقتي الوثيقة بالإمام

الخميني. فزرت إيران بعد شهر ونصف - وربما أكثر - من دخول الإمام طهران اثر عودته من منفاه باريس، فَرَحَّبَ بي كثيراً، وكانت زيارتي منفردة عن زيارة وفد علماء الشيعة في العراق.

وأقول: مما يدل على بطلان هذه الحكاية أن السيد الخميني قدّس سره لما قدم من باريس لم يسكن في طهران، وإنما مكث في قم أكثر من عام، ثم انتقل بعد ذلك إلى طهران.

فالسيد كان في قم في الوقت الذي زعم الكاتب أنه زاره في طهران.

ثم إن الكاتب زعم أن زيارته كانت منفردة عن زيارة وفد علماء الشيعة في العراق، مع أن الكل يعلم أن علماء العراق لم يشكِّلوا وفداً لزيارة السيد الخميني في إيران.

ولا ندري لماذا لم يوضح الكاتب سبب إصراره على هذه الجلسات الخاصة المتكررة التي يدَّعيها مع المراجع والعلماء؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وفي جلسة خاصة مع الإمام قال لي: سيد حسين، آن الأوان لتنفيذ وصايا الأئمة صلوات الله عليهم، سنسفك دماء النواصب نقتل أبناءهم ونَسْتَحِيي نساءهم، ولن نترك أحداً منهم يُفْلِتُ من العقاب، وستكون أموالهم خالصة لشيعة أهل البيت، وسنمحو مكة والمدينة من وجه الأرض لأن هاتين المدينتين صارتا معقل الوهابيين، ولا بد أن تكون كربلاء أرض الله المباركة المقدسة، قبلة للناس في الصلاة وسنحقق بذلك حلم الأئمة عليهم السلام. لقد قامت دولتنا التي جاهدنا سنوات طويلة من أجل إقامتها، وما بقي إلا التنفيذ!!

وأقول: هذه قصة باطلة مكذوبة واضحة الاختلاق، ولا تستحق الاعتناء بها

ولا الرد عليها، لأن محتواها لا يصدر من مسلم، مع اشتمالها على كلام مخالف لما صرَّح به السيد الخميني في كتبه.

ومما يدل على بطلان هذه الحكاية أن هذه الخيالات التي زعمها الكاتب لم تسْعَ الحكومة الإيرانية كل هذه السنين لتحقيقها، ولو كانت هناك خطة كهذه لَوَقَع بعضها على الأقل، ولا سيما في داخل إيران إن لم يتأتَّ في خارجها.

فلا ندري ما يقوله الكاتب في الموانع التي منعت من تحقيق ولو شيء يسير من تلك الأوهام والخرافات؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ملاحظة:

اعلم أن حقد الشيعة على العامة - أهل السنة - حقد لا مثيل له، ولهذا أجاز فقهاؤنا الكذب على أهل السنة، وإلصاق التهم الكاذبة بهم، والافتراء عليهم ووصفهم بالفضائح.

وأقول: هذا من الأكاذيب الواضحة، ولهذا لم يستطع الكاتب أن يأتي بفتوى واحدة لعالم من علماء الشيعة تجيز الكذب على أهل السنة وإلصاق التهم الكاذبة بهم والافتراء عليهم، مع أن الكاتب قد دأب على الاحتجاج على مزاعمه بالنصوص التي يعثر عليها من أحاديث الشيعة وأقوال العلماء، فما باله ترك الاستشهاد على أكاذيبه ولو بفتوى واحدة لعالم واحد من العلماء؟!

والعلماء قد ذكروا في كتبهم حرمة الكذب مطلقاً، وذكروا ما يستثنى من الكذب الجائز، فحصروه في أمرين: في حال الخوف على النفس والمال، وفي حال الإصلاح بين المؤمنين.

قال السيد الحكيم، والسيّد الخوئي، والسيّد محمد الروحاني، والسيد عبد

الأعلى السبزواري، قدَّس الله أسرارهم، والسيد علي السيستاني، والشيخ محمد إسحاق الفياض دام ظلهما، وغيرهم في منهاج الصالحين:

يحرم الكذب: وهو: الإخبار بما ليس بواقع، ولا فرق في الحرمة بين ما يكون في مقام الجد وما يكون في مقام الهزل... كما أنه يجوز الكذب لدفع الضرر عن نفسه أو عن المؤمن، بل يجوز الحلف كاذباً حينئذ، ويجوز الكذب أيضاً للإصلاح بين المؤمنين، والأحوط استحباباً الاقتصار فيهما على صورة عدم إمكان التورية[(١)].

هذه هي فتاوى علماء الشيعة، ولولا خشية الإطالة لنقلنا المزيد، وقد انكشف بها زيف ما افتراه الكاتب عليهم من تجويز الكذب على أهل السنة وإلصاق التُّهَم بهم.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: والآن ينظر الشيعة إلى أهل السنة نظرة حاقدة بناء على توجيهات صدرت من مراجع عليا، وصدرت التوجيهات إلى إرفاد [ظ أفراد] الشيعة بوجوب التغلغل في أجهزة الدولة ومؤسساتها وبخاصة المهمة منها كالجيش والأمن والمخابرات وغيرها من المسالك المهمة فضلاً عن صفوف الحزب.

وأقول: هلا ذكر الكاتب نص هذه التوجيهات المزعومة، وأين صدرت؟ وممَّن صدرت؟ ومتى صدرت؟

ومن الواضح أنه لو كان ثمة مثل هذه التوجيهات المزعومة إلى أفراد الشيعة لما أمكن إخفاؤها، ولظهرت للعيان لكل أحد، ولا سيما أن الكاتب هو أحد الكادر التدريسي في الحوزة العلمية كما يزعم، فلا بد أن تكون عنده نسخة منها، ولكن

(١) منهاج الصالحين للحكيم ٢/ ١٥. منهاج الصالحين للخوئي ٢/ ١٠. منهاج الصالحين للروحاني ٢/ ١٠. منهاج الصالحين للسبزواري ٢/ ١٠. منهاج الصالحين للسيستاني ٢/ ١٥. منهاج الصالحين للفياض ٢/ ١١٤.

الكاتب كعادته يرسل الاتهامات التي يفتريها على الشيعة إرسال المسلَّمات، لإيهام القارئ بأنها حقيقة واقعة، مع أنها ليست كذلك.

هذا مع أن فتاوى العلماء قد نصَّت على أنه لا يجوز العمل في الحكومات الجائرة إذا كان العمل محرَّماً في نفسه، كالتجسس، وأخذ الضرائب للدولة، ومعاقبة الناس، وسجنهم، ومصادرة أموالهم، وتغريمهم، وما شاكل ذلك، فلا يجوز إطاعة غير الله سبحانه في فعل محرم أو ترك واجب إلا لضرورة أو تقيّة.

قال الشيخ محمد رضا المظفر ﭭ في (عقائد الإمامية) تحت عنوان (عقيدتنا في الوظيفة في الدولة الظالمة): إذا كانت معاونة الظالمين ولو بشق تمرة، بل حب بقائهم، من أشد ما حذّر منه الأئمة ﭺ، فما حال الاشتراك معهم في الحكم، والدخول في وظائفهم وولاياتهم؟ بل ما حال من يكون من جملة المؤسِّسين لدولتهم، أو من كان من أركان سلطانهم والمنغمسين في تشييد حكمهم؟ (وذلك أن ولاية الجائر دروس الحق كله، وإحياء الباطل كله، وإظهار الظلم والجور والفساد) كما جاء في حديث تُحَف العقول عن الصادق ﭼ[1].

وفي سؤال وُجِّه للسيد الخوئي ﭭ نصه:

هل يجب إطاعة النظام في جميع قوانينه وإن كان بعضها مخالفاً للشرع؟

أجاب عنه بالحرف الواحد: إذا كان مخالفاً للشرع فلا يجوز في حد نفسه[2].

وعندما سُئل عليه الرحمة هذا السؤال: الرسوم التي تُجبى من أصحاب المحلات من قبل الجهات المختصة مقابل خدمة معينة، هل هي مشروعة؟ وإذا كان الجواب بالنفي فما هو موقف الموظفين المباشرين أو غير المباشرين المكلفين بتولي تلك الرسوم مع العلم أن هذا يعتبر جزءاً من عملهم لا محيص عنه؟

---

(١) عقائد الإمامية، ص ١٥٧.

(٢) صراط النجاة ١/ ٤٣٦.

أجاب بما يلي: لا يجوز التوظيف لمثل ذلك، والله العالم[١].

وفي الجواب عن سؤال وُجّه لميرزا جواد التبريزي دام ظله نصّه:

هل يجوز دخول المؤمنين في مجلس تشريعي، يضع القوانين للبلاد، مع العلم بأن نظامه نظام الأخذ بالأغلبية، ويقطع المؤمن بأن الأغلب يوافق على التشريعات غير الإسلامية، وفي عُرْف هؤلاء يُعتبر أنه قد أقرَّ على نفسه بقبول القانون وإن لم يوافق على التصويت، لأنه وافق بدخوله المجلس على نظام الأغلبية الذي يعني ذلك في نظرهم؟

فأجاب مُدَّ ظله بقوله: لا يجوز ذلك إلا في مورد التزاحم، بأن يكون هناك تكليف أهم من حرمة الدخول بالمشاركة التشريعية، والله العالم[٢].

والحاصل أن من يتأمل في فتاوى علماء الشيعة قديماً وحديثاً يرى أنهم لا يجوِّزون إعانة السلطان الجائر في حكمه، ولا يجوزون العمل في وظائفه التي فيها ارتكاب لمحرَّم شرعي.

وبه يتضح أن ما قاله الكاتب من (صدور أوامر وتعليمات من مراجع عُليا بالتغلغل في أجهزة الدولة خاصة المخابرات والأمن والجيش والحزب) كله غير صحيح، فإنهم إذا لم يجوزوا أخذ الضرائب من الناس فكيف يجوزون الانضمام في بعض الأجهزة المبتنية على التجسس على الناس وظلمهم؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وينتظر الجميع بفارغ الصبر - ساعة الصفر لإعلان الجهاد والانقضاض على أهل السنة، حيث يتصور عموم الشيعة أنهم بذلك يقدمون خدمة

---

(١) صراط النجاة ١/ ٤٣٣.

(٢) صراط النجاة ٣/ ٤١١.

لأهل البيت صلوات الله عليهم، ونسوا أن الذي يدفعهم إلى هذا أناس يعملون وراء الكواليس ستأتي الإشارة إليهم في الفصل الآتي.

وأقول: هذا الكلام أيضاً من الاتهامات الباطلة التي دأب الكاتب على إلصاقها بالشيعة بلا دليل، ولهذا لم يذكر ما يوثّق كلامه من أي مصدر شيعي، وإنما هي مجرد تلفيقات واضحة وأكاذيب فاضحة لا تخفى على من رآها.

والخدمة التي يقدّمها الشيعي لمذهب أهل البيت عليهم السلام لا تكون بالانقضاض على أهل السنة وقتلهم كما قال الكاتب، وإنما تكون بدعوتهم إلى الحق بالحكمة والموعظة الحسنة، وبالمعاشرة الطيبة، وبالأخلاق السامية التي أمر بها أئمة أهل البيت عليهم السلام وحثّوا شيعتهم عليها.

ففي صحيحة أبي أسامة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: عليك بتقوى الله، والورع، والاجتهاد، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وحسن الخلق، وحسن الجوار، وكونوا دعاة إلى أنفسكم بغير ألسنتكم، وكونوا زيناً ولا تكونوا شيناً، وعليكم بطول الركوع والسجود، فإن أحدكم إذا أطال الركوع والسجود هتف إبليس من خلفه وقال: يا ويله أطاع وعصيتُ، وسجد وأبيتُ[(١)].

وفي صحيحة ابن أبي يعفور قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: كونوا دعاة للناس بغير ألسنتكم، ليروا منكم الورع والاجتهاد والصلاة والخير، فإن ذلك داعية[(٢)].

وأما ساعة الصفر التي ينتظرها الشيعة وأهل السنة فهي ظهور المهدي المنتظر عليه السلام الذي يملأ الله به الأرض قسطاً وعدلاً بعدما مُلئت ظلماً وجوراً، والذي يُظهِر الله به الحق، ويُدحِض به الباطل، ويُعِزُّ الله به المسلمين، ويذل به الكفار والمنافقين.

---

(١) الكافي ٢/ ٧٧.

(٢) نفس المصدر ٢/ ٧٨.

اللهم عجِّل فرجه، وسهِّل مخرجه، واجعلنا من أنصاره، والمجاهدين تحت لوائه، والمستشهدين بين يديه، إنك سميع الدعاء قريب مجيب، والحمد لله رب العالمين.

أثر العناصر الأجنبية في صنع التشيع

قال الكاتب: عرفنا في الفصل الأول من هذا الكتاب دور اليهودي عبد الله بن سبأ في صنع التشيع، وهذه حقيقة يتغافل عنها الشيعة جميعاً من عوامهم وخواصهم.

وأقول: لقد أوضحنا في بدايات هذا الكتاب أن عبد الله بن سبأ لا يمت إلى التشيع بصلة، وأن ثبوت وجوده لا يدل على أن له أيّة علاقة بالشيعة كثبوت بعض الشخصيات المنحرفة، ولا توجد رواية واحدة تثبت علاقة عبد الله بن سبأ بالشيعة إلا روايات سيف بن عمر الوضّاع الكذّاب الذي اتفق حفاظ الحديث على ضعفه.

هذا وقد أثبتنا كل ذلك بالأدلة الواضحة في كتابنا (عبد الله بن سبأ)، فراجعه.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: لقد فكرتُ كثيراً في هذا الموضوع، وعلى مدى سنوات طوال فاكتشفت كما اكتشف غيري أن هناك رجالاً لهم دور خطير في إدخال عقائد باطلة، وأفكار فاسدة إلى التشيع.

وأقول: لقد حاول أعداء الشيعة جهدهم لتشويه مذهب أهل البيت عليهم السلام،

فوضعوا أحاديث باطلة ونسبوها إلى أئمة أهل البيت عليهم السلام، إلا أن أئمة الهدى عليهم السلام قد أوضحوا لشيعتهم جملة من هؤلاء الوضّاعين، فلعنوهم وتبرّؤوا منهم، وحذّروا شيعتهم منهم.

كما قام علماء الطائفة قدّس الله أسرارهم بجمع الأخبار وتنقيحها، وتوضيح حال الرواة وتمييزها، فصرفوا زهرة أعمارهم في ذلك، وصنّفوا الكتب التي اعتنوا بضبطها وتحريرها، فجاءت بحمد الله وافية شافية، تغني الفقيه وتكفيه في استنباط الأحكام الشرعية والمعتقدات الإسلامية، فجزاهم الله عنا وعن الإسلام خير الجزاء على ما بذلوه وأتعبوا فيه أنفسهم الشريفة.

وأما الاتهامات التي سيذكرها الكاتب فهي خواء وهباء، وسيتضح للقارئ الكريم بعون الله تعالى زيف ادعاءاته في الطعن في أجلاء الرواة وثقات أصحاب الأئمة عليهم السلام.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن مكوثي هذه المدة الطويلة في حوزة النجف العلمية التي هي أم الحوزات، واطلاعي على أمهات المصادر جعلني أقف على حقائق خطيرة يجهلها، أو يتجاهلها الكثيرون واكتُشِفَتْ شخصيات مُريبة كان لها دور كبير في انحراف المنهج الشيعي إلى ما هو عليه اليوم، فما فعله أهل الكوفة بأهل البيت رضي الله عنهم وخيانتهم لهم كما تقدم بيانه يدل على أن الذين فعلوا ذلك بهم كانوا من المتسترين بالتشيع، والموالاة لأهل البيت.

وأقول: سيرى القارئ العزيز إن شاء الله تعالى أن الكاتب قد جاء ببعض الأخبار الضعيفة وترك ما صحّ سنده، لا لأجل شيء إلا لما اشتملت عليه تلك الأخبار من الطعن في أجلاء الرواة، ولو كان الكاتب مجتهداً كما يزعم، ومنصفاً كما

ينبغي له، لكان اللازم عليه أن ينظر في أسانيد هذه الأخبار، فيأخذ الصحيح منها، ويطرح الضعيف، ومع صحّتها يلزمه أن يُعمِل المرجحات السندية والدلالية لترجيح بعضها على بعض، لا أن يختار بعضها ويتغافل عن بعضها الآخر لغاية في نفسه، من غير أن يلتزم في الاختيار بالمنهج العلمي المعروف عند العلماء.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولنأخذ نماذج من هؤلاء المتسترين بالتشيع:

هشام بن الحكم، وهشام هذا حديثه في الصحاح الثمانية [!!] وغيرها.

وأقول: لا ريب في أن زعم الكاتب أن الشيعة عندهم صحاح ثمانية غريب جداً، لأن هذا القول لم يقله أحد قبله.

والعجيب أن بعض أهل السنة قد جعل من جملة الطعون على الشيعة أنهم لا صحاح عندهم، بينما نرى الكاتب يثبت للشيعة ثمانية صحاح؟!

ثم إنّا لا ندري ماذا يريد بهذه الصحاح الثمانية؟

هل يريد بها الكتب الأربعة (الكافي والتهذيب والاستبصار ومن لا يحضره الفقيه)، مع كتاب الوسائل والوافي وبحار الأنوار، بضميمة كتاب جامع أحاديث الشيعة؟ أو يريد غيرها؟

وغير خفي أن كل مؤالف ومخالف يعرف أن الشيعة لم يجمعوا أحاديثهم الصِّحاح في كتاب متفق عليه عندهم كما هو الحال عند أهل السنة الذين اتفقوا على صحة أحاديث البخاري ومسلم.

فلا ندري من أين جاءت لهم هذه الصحاح الثمانية التي زعمها الكاتب؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن هشام [كذا] تسبب في سجن الإمام الكاظم، ومن ثم قتله، ففي رجال الكشي: (إن هشام بن الحكم ضال مضل شارك في دم أبي الحسن رضي الله عنه) ص ٢٢٩.

وأقول: هذه الرواية دالة على مدح هشام بن الحكم لا على ذمِّه، وإليك نص الحديث:

وحدثني حمدويه بن نصير، قال: حدثنا محمد بن عيسى العبيدي، قال: حدثني جعفر بن عيسى، قال: قال موسى بن الرقي لأبي الحسن الثاني عليه السلام: جعلتُ فداك روى عنك... [١] وأبو الأسد أنهما سألاك عن هشام بن الحكم، فقلت: (ضال مضل شرك في دم أبي الحسن عليه السلام) فما تقول فيه يا سيدي نتولاه؟ قال: نعم. فأعاد عليه: نتولاه على جهة الاستقطاع؟ قال: نعم تولوه، نعم تولوه، إذا قلت لك فاعمل به ولا تريد أن تغالب به، اخرج الآن فقل لهم: (قد أمرني بولاية هشام بن الحكم). فقال المشرقي لنا بين يديه وهو يسمع: ألم أخبركم أن هذا رأيه في هشام بن الحكم غير مرة[٢].

والحديث واضح الدلالة في أن الإمام عليه السلام قد أمر القوم بأن يتولوا هشام بن الحكم، وأن يخبروا غيرهم بأن هذا هو رأي الإمام عليه السلام فيه، خلافاً لما نقله موسى بن صالح وأبو الأسد، فإن كلامهما لا قيمة له ولا اعتبار به.

بل إن الإمام عليه السلام قد أنكر ما نسباه إليه في رواية أخرى رواها الكشي بسنده عن هشام بن إبراهيم في حديث طويل وصفه السيّد الخوئي في المعجم بأنه صحيح السند[٣]، جاء فيه: فقال جعفر: جُعِلتُ فداك إن صالحاً وأبا الأسد ختن علي بن

---

(١) هنا بياض في النسخة وبقرينة روايات ـ منها رواية سيأتي ذكرها ـ يظهر أنه سقط اسم: موسى ابن صالح كما في اختيار معرفة الرجال ٢/ ٧٨٩.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢/ ٥٤٤.

(٣) معجم رجال الحديث ٤/ ٩٠.

يقطين حكيا عنك أنهما حكيا لك شيئاً من كلامنا فقلتَ لهما: (ما لكما والكلام بينكما ينسلخ إلى الزندقة)، فقال: ما قلت لهما ذلك، أأنا قلتُ ذلك؟ والله ما قلتُ لهما. وقال يونس: جعلت فداك إنهم يزعمون أنا زنادقة. وكان جالساً إلى جنب رجل، وهو يتربع رِجْلاً على رجْل ساعة بعد ساعة، يمرغ وجهه وخديه على بطن قدمه اليسرى. قال له: أرأيتك أن لو كنت زنديقاً فقال لك: (هو مؤمن)، ما كان ينفعك من ذلك؟ ولو كنت مؤمناً، فقال: (هو زنديق) ما كان يضرّك منه؟[1].

وإنكار الإمام ما نسباه إليه من القول دليل على أنهما يتقوّلان على الإمام عليه السلام ما لم يقل، ومِن تقوُّلهما ما نسباه للإمام عليه السلام في هشام بن الحكم.

والعجيب أن الكاتب نقل الكلام وكأنه قول الإمام عليه السلام، ولم ينقل الحديث بتمامه ليتضح للقارئ أن الحديث قد ورد في مدح هشام بن الحكم لا في ذمّه كما هو واضح.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: (قال هشام لأبي الحسن رضي الله عنه: أوصني، قال: أوصيك أن تتقي الله في دمي) رجال الكشي ص ٢٢٦.

وقد طلب منه أبو الحسن رضي الله عنه أن يمسك عن الكلام، فأمسك شهراً، ثم عاد فقال له أبو الحسن: (يا هشام، أيَسُرُكَ أَنْ تشترك في دم امرئٍ مسلم؟). قال: لا. قال: وكيف تشترك في دمي؟ فإن سكتَّ وإلا فهو الذبح. (فما سكت حتى كان من أمره ما كان صلى الله عليه) رجال الكشي ص ٢٣١.

أيمكن لرجل مخلص لأهل البيت أن يتسبب في قتل هذا الإمام رضي الله عنه؟

وأقول: هذه الرواية ضعيفة السند، فإن من جملة رواتها جعفر بن معروف،

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢/ ٧٨٩.

وهو لم يثبت توثيقه في كتب الرجال، سواءاً قيل باتحاده أم بتعدّده، لأنه إما السمرقندي، وهو قد ضعَّفه ابن الغضائري، فقال: جعفر بن معروف أبو الفضل السمرقندي، يروي عنه العياشي كثيراً، كان في مذهبه ارتفاع، وحديثه يُعرف تارة وينكر أخرى[١].

وإما لأنه الكشي، وهو لم يثبت توثيقه وإنْ أكثر الكشي صاحب الرجال من الرواية عنه.

ومنهم إسماعيل بن زياد الواسطي، وهو مجهول[٢].

ومع الإغماض عن سند الرواية فإنها لا تدل على أن هشام بن الحكم قد تسبَّب في مقتل الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، وذلك لأن الإمام عليه السلام قد حذَّره من مناظرة أهل الخلاف في تلك الفترة، وهشام قد ترك الكلام شهراً ثم عاد إليه، إلى أن حصل للإمام عليه السلام ما حصل، والرواية ليست ظاهرة في الدلالة على أن ما حصل للإمام عليه السلام كان بسبب هشام كما هو واضح وكما هو معروف من سيرة الإمام عليه السلام.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: اقرأ معي هذه النصوص:

عن محمد بن الفرج الرخجي قال: كتبت إلى أبي الحسن رضي الله عنه أسأله عما قال هشام بن الحكم في الجسم، وهشام بن سالم ـ لجواليقي ـ في الصورة. فكتب: دع عنك حيرة الحيران، واستعذ بالله من الشيطان، ليس القول ما قال الهشامان. أصول الكافي ١/ ١٠٥، بحار الأنوار ٣/ ٢٨٨، الفصول المهمة ص ٥١.

لقد زعم هشام بن الحكم أن الله جسم، وزعم هشام بن سالم أن الله صورة.

---

(١) رجال ابن الغضائري، ص ٤٧.

(٢) راجع معجم رجال الحديث ١٩/ ٢٨٧، فإن الخوئي قدس سره قد ضعَّف هذه الرواية.

وأقول: هذه الرواية ضعيفة السند، لأنها مرفوعة، فإن الكليني رحمه الله قال: محمد بن علي رفعه عن محمد بن الفرج الرخجي.

ومحمد بن الفرج من أصحاب الرضا والجواد والهادي عليهم السلام، وأما علي بن محمد الذي يروي عنه الكليني كثيراً فهو علي بن محمد بن عبد الله بن بندار الثقة، وهو لا يروي عن محمد بن الفرج الرخجي لبُعْد الطبقة.

ومع الإغماض عن سند الرواية فإن هذه الرواية لا بد أن تحمل على وجوه صحيحة، حتى لا تتعارض مع ما هو الثابت عن الإمام الصادق والكاظم عليهما السلام من إجلالهما لهشام بن الحكم وتقديمهما له على شيوخ أصحابهما.

ولا بأس أن ننقل كلام الشيخ المجلسي قدس سره في هذا المقام، فإنه كافٍ ووافٍ بالمراد.

قال قدس سره: لا ريب في جلالة قدر الهشامين وبراءتهما عن هذين القولين، وقد بالغ السيد المرتضى قدّس الله روحه في براءة ساحتهما عما نُسب إليهما في كتاب الشافي مستدلاً عليها بدلائل شافية، ولعل المخالفين نسبوا إليهما هذين القولين معاندة، كما نسبوا المذاهب الشنيعة إلى زرارة وغيره من أكابر المحدِّثين.

إلى أن قال: فظهر أن نسبة هذين القولين إليهما إما لتخطئة رواة الشيعة وعلمائهم، لبيان سفاهة آرائهم، أو أنهم لما ألزموهم في الاحتجاج أشياء إسكاتاً لهم نسبوها إليهم، والأئمة عليهم السلام لم ينفوها عنهم إبقاءاً عليهم، أو لمصالح أخر، ويمكن أن يحمل هذا الخبر على أن المراد: ليس القول الحق ما قال الهشامان بزعمك. أو ليس هذا القول الذي تقول ما قال الهشامان، بل قولهما مباين لذلك. ويحتمل أن يكون هذان مذهبهما قبل الرجوع إلى الأئمة عليهم السلام والأخذ بقولهم، فقد قيل: إن هشام بن الحكم قبل أن يلقى الصادق عليه السلام كان على رأي جهم بن صفوان، فلما تبعه عليه السلام تاب ورجع إلى الحق، ويؤيّده ما ذكره الكراجكي في كنز الفوائد من الرد على القائلين بالجسم بمعنييه، حيث قال: وأما موالاتنا هشاماً رحمه الله فهي لما شاع عنه واستفاض من تركه

للقول بالجسم الذي كان ينصره، ورجوعه عنه وإقراره بخطئه فيه وتوبته منه، وذلك حين قصد الإمام جعفر بن محمد عليهما السلام إلى المدينة فحجبه وقيل له: إنه أمرنا أن لا نوصلك إليه ما دمت قائلاً بالجسم. فقال: والله ما قلت به إلا لأني ظننت أنه وفاق لقول إمامي عليه السلام، فإما إذ أنكره عليَّ فإني تائب إلى الله منه. فأوصله الإمام عليه السلام إليه، ودعا له بخير[١].

وقال المولى محمد صالح المازندراني في شرح أصول الكافي:

واعلم أنه بالَغَ العلامة في الخلاصة في مدح الهشامين وتوثيقهما، وقال ابن طاووس رضي الله عنه: الظاهر أن هشام بن سالم صحيح العقيدة معروف الولاية غير مدافع، وقال بعض العلماء: ما رواه الكشي من أن هشام بن سالم يزعم أن الله عزَّ وجل صورة، وأن آدم مخلوق على مثال الرب، ففي الطريق محمد بن عيسى الهمداني، وهو ضعيف. وقال بعض أصحابنا: لما رأى المخالفون جلالة قدر الهشامين نسبوا إليهما ما نسبوا ترويجاً لآرائهم الفاسدة. وقال بعض المتأخرين من أصحابنا: لا حاجة في الاعتذار عما نسب إلى هشام بن سالم إلى ما ذكروه من ضعف الرواية[٢].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وعن إبراهيم بن محمد الخراز، ومحمد بن الحسين قالا: دخلنا على أبي الحسن الرضا رضي الله عنه، فحكينا له ما روي أن محمداً رأى ربه في هيئة الشاب الموفق في سن أبناء ثلاثين سنة، رجلاه في خضره، وقلنا: (إن هشام بن سالم، وصاحب الطاق، والميثمي يقولون: إنه أجوف إلى السرة والباقي صمد... الخ) أصول الكافي ١/ ١٠١، بحار الأنوار ٤/ ٤٠.

وأقول: قال المجلسي في مرآة العقول: الحديث الثالث ـ يعني هذا الحديث ـ

(١) مرآة العقول ٢/ ٣، ٥.

(٢) شرح أصول الكافي للمازندراني ٣/ ٢٣٠.

ضعيف[١].

وذلك لأن أحد رواة هذا الحديث إبراهيم بن محمد الخزاز، وهو مهمل في كتب الرجال.

ومن الرواة أيضاً بكر بن صالح، وهو بكر بن صالح الرازي الضبّي، وهو ضعيف، ضعَّفه النجاشي وابن الغضائري، وقد مرَّ بيان حاله فيما تقدَّم.

ومن جملة الرواة الحسين بن الحسن، وهو ابن برد الدينوري.

قال المحقق الخوئي في معجم رجال الحديث: الحسين بن الحسن في إسناد هذه الروايات إذا كان راويه محمد بن إسماعيل فهو الحسين بن الحسن بن برد الدينوري، ومحمد بن إسماعيل هو البرمكي الرازي بقرينة ما يأتي في الحسين بن الحسن بن برد الدينوري، وقد ذكر محمد بن يعقوب بإسناده عن محمد بن إسماعيل عن الحسين بن الحسن، عن بكر بن صالح.

إلى أن قال: فمن الغريب أنه لم يُتعرَّض للرجل في شيء من الكتب الرجالية[٢].

فإذا كان هذا هو حال رواة هذا الخبر فكيف يعوِّل عليه مدَّعي الاجتهاد والفقاهة في تضعيف هشام بن سالم وغيره، ويتغافل عن الروايات الصحيحة المادحة له؟!

ومع الإغماض عن سند الرواية فإن الراويين نسبا القول بالتجسيم لهشام بن سالم ومؤمن الطاق والميثمي، والإمام سلام الله عليه تعرّض لبيان بطلان هذا القول، ولم يتعرّض لصحة تلك النسبة لهم ولا عدمها، وهذا يشعر بتكذيب هذه النسبة لهم، وإلا لذمَّهم على ما هو دأبهم عليهم السلام من ذمِّ المبطلين والتحذير من ضلالاتهم.

قال المجلسي قدس سره: وأما نسبة هذا القول إلى هؤلاء الأكابر فسيأتي القول فيه،

---

(١) مرآة العقول ١/ ٣٤٧.

(٢) معجم رجال الحديث ٥/ ٢١١.

ولعلّه عليه السلام إنما تعرَّض لإبطال القول، ولم يتعرَّض لإبطال نسبته إلى القائلين لنوع من المصلحة[١].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: فهل يعقلُ أن الله تعالى في هيئة شاب في سن ثلاثين سنة، وأنه أجوف إلى السرة؟؟ إن هذا الكلام يوافق بالضبط قول اليهود في توراتهم أن الله عبارة عن إنسان كبير الحجم وهذا منصوص عليه في سفر التكوين من توراة اليهود. فهذه آثار يهودية أُدْخِلَتْ إلى التشيع على يد هشام بن الحكم المتسبب والمشترك في مقتل الإمام الكاظم رضي الله عنه، ويد هشام بن سالم وشيطان الطاق [كذا] والميثمي علي بن إسماعيل صاحب كتاب الإمامة.

ولو نظرنا في كتبنا المعتبرة كالصحاح الثمانية [!!] وغيرها لوجدنا أحاديث هؤلاء في قائمة الصدارة.

وأقول: لقد أوضحنا فيما تقدم ضعف الأحاديث التي ساقها الكاتب، فكيف يصح الاحتجاج بها على إثبات صحة ما نُسب إلى الهشامين ومؤمن الطاق وغيرهم؟

هذا مضافاً إلى أن مفاد الروايات التي ذكرها الكاتب هو أن بعضهم نسب القول بالتجسيم والصورة وغيرهما إلى هؤلاء الأجلاء، لا أن تلك الأقوال كانت مروية عنهم وأن نسبتها إليهم ثابتة، وقد مرَّ بيان ما ينفع في ذلك آنفاً.

والعجيب من الكاتب أنه نسب القول بالتجسيم إلى هؤلاء مع أن تجسيم أهل السنة لا يمكن ردّه وإنكاره، فإنهم رووا أحاديث صحيحة كثيرة دالَّة على أن الله سبحانه يُرى يوم القيامة كما يرى البدر ليلة تمامه، وأن له صورة يعرفها به الأنبياء، وأن له قدماً ووجهاً وعيناً وغير ذلك، وعليك بمراجعة كتاب التوحيد لابن خزيمة

(١) مرآة العقول ١/ ٣٤٨.

فإنه أوفى على الغاية، وإليك عناوين بعض أبواب كتابه المذكور مع ذكر أرقامها وترك المكرَّر:

٤- ذكر البيان من خبر النبي ﷺ في إثبات النفْس لله عز وجل.

٦- باب ذكر إثبات وجه الله.

٨- باب ذكر صورة ربنا عزَّ وجل.

١٠- باب ذكر إثبات العين لله جلَّ وعلا.

١٣- باب ذكر إثبات اليد للخالق البارئ جلَّ وعلا.

٢١- باب ذكر سُنَّة ثامنة تبيِّن وتوضح أن لخالقنا جلَّ وعلا يدين.

٢٧- باب ذكر إمساك الله تبارك وتعالى اسمه وجلَّ ثناؤه السماوات والأرض وما عليها على أصابعه.

٢٨- باب إثبات الأصابع لله عز وجلَّ.

٢٩- باب ذكر إثبات الرِّجْل لله عزَّ وجل.

٣٣- باب ذكر الدليل على أن الإقرار بأن الله عزَّ وجل في السماء.

٣٤- باب ذكر أخبار ثابتة السند صحيحة القوام رواها علماء الحجاز والعراق عن النبي ﷺ في نزول الرب جلَّ وعلا.

٤٨- باب ذكر البيان أن جميع المؤمنين يرون الله يوم القيامة مخلياً به عزَّ وجل.

٥٢- باب ذكر إثبات ضحك ربِّنا عز وجل.

وهذا كله موافق لما في التوراة من إثبات كل ذلك لله سبحانه وأكثر.

قال صاحب (المدخل إلى دراسة الأديان والمذاهب):

أما في موضوع التشبيه والتجسيم فاليهود يقولون في أوصاف الله سبحانه ما يلي:

١- أن له وجهاً: قال الله لموسى: (لا تقدر أن ترى وجهي، لأن الإنسان لا يراني ويعيش).

٢- وله عينين: جاء في سفر الملوك الثاني: (افتح يا رب عينيك وانظر).

٣- وله أجفاناً: جاء في المزامير: (الرب في السماء كريم، وله عينان تنظران، أجفانه تمتحن بني آدم).

٤- وأذنين: في سفر العدد: (كان الشعب كأنهم يشتكون شراً في أذني الرب).

٥- وأنفاً: (يا رب بريح أنفك تراكمت المياه).

٦- وفماً: (أما عبدي موسى فليس هكذا، فماً إلى فم وعيناً أتكلم معه).

٧- وله ذراعاً: في سفر الخروج: (يا رب بعظمة ذراعك يصمتون).

٨- وله إصبعاً: في سفر التثنية: (أعطاني الرب لَوْحَي الحجر المكتوبين بإصبع الله).

٩- وقدمين: قال اشعيا النبي: (أهكذا قال الرب؟ السماوات كرسيي، والأرض موطن قدمي).

١٠- وقلباً: في أخبار اليوم: (قال الله: قد اخترتُ وقدّستُ هذا البيت، ليكون اسمي إلى الأبد، وتكون عيناي وقلبي هناك كل الأيام).

١١- وله صوتاً: جاء في سفر التكوين: (إن آدم وحواء سمعا صوت الرب الإله ماشياً في الجنة).

١٢- والله يسكن في السماء وكأنه بعيد عن الأرض: (قال الرب لموسى: أنتم رأيتم أنني في السماء تكلمت).

١٣- ويسكن في الضباب: في سفر أخبار اليوم: (حينئذ قال الرب: إنه يسكن في الضباب).

١٤- ويسكن فوق الجبال والمرتفعات: (ارفع عيني إلى الجبال من حيث يأتي

عَوْني معونتي من عند الرب).

١٥- وقيل: إنه يسكن في سحابة تظهر فوق خيمة الاجتماع: سفر العدد: (وحين كان الله يقود اليهود في صحراء سيناء كان ينتقل أمامهم في سحابة تظهر فوق خيمة الاجتماع من موضع إلى موضع).

١٦- وأنه يسكن فوق غطاء تابوت العهد الموضوع داخل خيمة الاجتماع.

١٧- وقيل: إنه كان يسكن في هيكل أورشليم الذي بناه سليمان.

١٨- وإنه يجلس على كرسي: في سفر الملوك: (رأيت الرب جالساً على كرسيه).

والخلاصة... أن الله تعالى على مثال الكائن البشري ذي الجسم المحدود، فهو يجلس، وينزل ويصعد، ويجيء ويذهب، ويدخل ويخرج، ويحل ويرتحل، ويسير ويلاقي ويقابل، ويسر ويفرح، ويحزن ويأسف، ويتضايق ويندم، ويغضب ويسخط، ويستهزئ ويضحك مستهزئاً، ويخادع[1].

قلت: ومن عقائدهم الموافقة لليهود هو أن الله خلق آدم على صورته.

فقد أخرج البخاري ومسلم وابن حبان في صحاحهم، وأحمد وأبو عوانة وعبد بن حميد في مسانيدهم وغيرهم بأسانيدهم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: خلق الله آدم على صورته، وطوله ستون ذراعاً، فلما خلقه قال: اذهب فسلِّم على أولئك النفر، وهم من الملائكة جلوس، فاستمع ما يحيّونك، فإنها تحيتك وتحية ذرّيتك. قال: فذهب، فقال: (السلام عليكم). فزادوه (ورحمة الله)، قال: فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، طوله ستون ذراعاً، فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن[2].

---

(١) المدخل إلى دراسة الأديان والمذاهب ١/ ١٨٥.

(٢) صحيح البخاري ٢/ ١٠٢٣، ٤/ ١٩٥٩. صحيح مسلم ٤/ ٢١٨٣. مسند أحمد بن حنبل ٢/ ٣١٥، ٣٢٣. مسند أبي عوانة ١/ ١٨٨. صحيح ابن حبان ١٤/ ٣٣. مسند عبد بن حميد، ص ٤١٧.

وأخرج مسلم في صحيحه، وأحمد في المسند، وابن حبان وابن أبي عاصم والحميدي وغيرهم، بأسانيدهم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته[١].

وأخرج البخاري في الأدب المفرد، وأحمد في المسند، وابن أبي عاصم في كتاب السنة، بأسانيدهم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ لا يقولن أحدكم: (قبّح الله وجهك ولا وجه مَن أشبه وجهك)، فإن الله خلق آدم على صورته[٢].

وأخرج ابن أبي عاصم بسنده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ إذا قاتل أحدكم فليتجنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورة وجهه[٣].

أقول: وهذا مطابق لعقيدة اليهود، فقد جاء في العهد القديم، في سفر التكوين، الإصحاح الأول قوله: وقال الله: (نعمل الإنسان على صورتنا كشبهنا، فيتسلّطون على سمك البحر وعلى طير السماء وعلى البهائم وعلى كل الأرض وعلى جميع الدبابات التي تدبّ على الأرض. فخلق الله الإنسان على صورته، على صورة الله خلقه، ذكراً وأنثى خلقهم).

وفي الإصحاح الخامس من سفر التكوين: (يوم خلق الله الإنسان على شبه الله

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ٢٠١٧. صحيح ابن حبان ١٢/ ٤٢٠، ١٣/ ١٨. مسند أحمد ٢/ ٢٤٤، ٤٦٣، ٥١٩. مسند عبد بن حميد، ص ٢٨٣. مسند الحميدي ٢/ ٤٧٦. كتاب السنة ١/ ٢٢٧-٢٣٠. اعتقاد أهل السنة ٣/ ٤٢٣. سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/ ٥١٨. قال الألباني في تعليقته على كتاب السنة: إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين غير شيخ المصنف، وهو ثقة.

(٢) الأدب المفرد، ص ٧١. مسند أحمد ٢/ ٢٥١، ٤٣٤. كتاب السنة ١/ ٢٢٩. مسند الحميدي ٢/ ٤٧٦. اعتقاد أهل السنة ٣/ ٤٢٢، ٤٢٣. تاريخ بغداد ٢/ ٢٢٠، ٣/ ٧٤. الصفات للدارقطني ٢/ ٣٥. قال الألباني في تعليقته على كتاب السنة: إسناده حسن صحيح ورجاله ثقات. وحسّنه أيضاً في صحيح الأدب المفرد، ص ٨٥.

(٣) كتاب السنة ١/ ٢٢٧-٢٢٨ قال الألباني في تعليقته: إسناده حسن صحيح، رجاله رجال الشيخين غير شيخ المصنف، وهو ثقة. المعجم الأوسط ٦/ ٢١.

عمله. ذكراً وأنثى خلقه، وباركه ودعا اسمه آدم يوم خلق).

فما يقول الكاتب في أمثال هذه الطامات التي مُلِئَت بها كتب أهل السنة من عقائد اليهود؟

ومن أراد الاطلاع على المزيد من ذلك فليرجع إلى كتابنا (عبد الله بن سبأ)، فإنا ذكرنا في هذا الموضوع ما لا مزيد عليه.

وأما قول الكاتب: (ولو نظرنا في كتبنا المعتبرة كالصحاح الثمانية وغيرها لوجدنا أحاديث هؤلاء في قائمة الصدارة)، فيردّه أن روايات هشام بن الحكم في الكتب الأربعة قد بلغت ١٦٧ رواية(١)، وروايات مؤمن الطاق قليلة لا تبلغ عشر روايات(٢)، وروايات علي بن إسماعيل الميثمي بلغت ٢٦ رواية(٣)، فكيف صارت أحاديث هؤلاء الرواة في قائمة الصدارة؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: زرارة بن أعين:

قال الشيخ الطوسي: (إن زرارة من أُسرة نصرانية، وإن جده «سنسن وقيل سبسن» كان راهباً نصرانياً، وكان أبوه عبداً رومياً لرجل من بني شيبان) الفهرست ص ١٠٤.

وأقول: ما قاله الكاتب تحريف لكلام الطوسي، وإن كان بعضه صحيحاً، وإليك نص كلامه قدس سره:

قال: زرارة بن أعين، واسمه عبد ربه، يكنى أبا الحسن، وزرارة لقب له، وكان

---

(١) راجع معجم رجال الحديث ١٩/ ٢٩٥.

(٢) راجع المصدر السابق ١٧/ ٣٠٣-٣٠٤.

(٣) راجع المصدر السابق ١١/ ٢٧٨.

أعين بن سنسن عبداً رومياً لرجل من بني شيبان، تعلم القرآن ثم أعتقه، فعرض عليه أن يدخل في نسبه فأبى أعين أن يفعله، وقال: أقرَّني على ولائي...»[1].

فلم يذكر الشيخ رحمه الله أن أسرة زرارة كانت نصرانية، بل إن تعلم أبيه للقرآن وعَرْض مولاه عليه إدخاله في نسبه دليل على كونه مسلماً، ولا يُعرف عن أم زرارة أنها كانت نصرانية.

نعم، قد كان جدّه راهباً نصرانياً في بلاد الروم، وهذا لا يعني أن أسرة زرارة التي نشأ فيها كانت نصرانية.

ولا ريب في أن هذا لا يضر بزرارة بعد إسلام أبيه ونشأته على الإسلام، فإن الإسلام يَجُبُّ ما قبله، وقد كان أكثر صحابة النبي ﷺ ـ ومنهم أبو بكر وعمر وعثمان ـ عبدة أوثان في الجاهلية، وكان من الصحابة اليهودي والنصراني، ومع ذلك حكم أهل السنة بعدالتهم وحسن إسلامهم، بل واعتقدوا فيهم أنهم أمناء الله على حلاله وحرامه، وهذا غير قابل للإنكار.

وإذا كان الكاتب قد استعظم قبول رواية زرارة مع أنه لم يثبت أنه وأباه كانا نصرانيين، وإن كان جدّه راهباً، فلِمَ لا يستعظم قبول روايات عبد الله بن سلام وتميم الداري ووهب بن منبّه وكعب الأحبار وغيرهم ممن كانوا يهوداً؟!

وإذا كانت أسرة زرارة النصرانية تشينه فلِمَ لمْ تُشِنْ أبا حنيفة أسرته، فإن أبا حنيفة أيضاً كان من أسرة نصرانية.

فقد روى الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد عن محبوب بن موسى قال: سمعت ابن أسباط يقول: وُلد أبو حنيفة وأبوه نصراني.

وعن الساجي قال: سمعت محمد بن معاوية الزيادي يقول: سمعت أبا جعفر يقول: كان أبو حنيفة اسمه عتيك بن زوطرة، فسمّى نفسه النعمان، وأباه ثابتاً.

---

(١) الفهرست، ص ١٣٣.

وعن محمد بن أيوب الذارع قال: سمعت يزيد بن زريع يقول: كان أبو حنيفة نبطياً[١].

ومن حفاظ الحديث عند أهل السنة الذين نشأوا في أُسَر نصرانية زكريا بن عدي.

قال الذهبي في تذكرة الحفاظ: (م ت س ق) زكريا بن عدي بن الصلت بن بسطام: الحافظ المجود العبد الصالح أبو يحيى التيمي مولاهم الكوفي، نزيل بغداد، ولاؤه لبني تيم الله، كان أبوه نصرانياً. وقيل: يهودياً فأسلم، وهو أخو يوسف بن عدي نزيل مصر، حدَّث عن حماد بن زيد وشريك القاضي وأبي المليح الرقي وابن المبارك ويزيد بن زريع وجعفر بن سليمان وطبقتهم بالعراق والجزيرة، وعنه البخاري خارج صحيحه، وابن راهويه والدارمي ومعاوية بن صالح الأشعري وعباس الدوري وعبد بن حميد وخلق، وحديثه في الكتب سوى سنن أبي داود، وكان أحد الأثبات، استُخف بأمره، ولم يخبره أبو نعيم، فقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد: قال أبو داود النحوي ليحيى بن معين وأنا أسمع: سمعت أبا نعيم وذُكر له زكريا بن عدي، فقال له: ما له وللحديث؟ ذاك بالتوراة أعلم. فقال ابن معين: كان زكريا لا بأس به، وكان أبوه يهودياً فأسلم[٢].

ومن أولئك الحفاظ عبد الله بن أبي الحسن الجبائي.

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء: الإمام القدوة أبو محمد عبد الله بن أبي الحسن بن أبي الفرج الشَّامي الجُبَّائي من قرية الجُبَّة من أعمال طرابلس، كان أبوه نصرانياً فأسلم هو في صغره، وحفظ القرآن، وقدم بغداد سنة أربعين وخمسمائة وله إحدى وعشرون سنة، فصحب الشيخ عبد القادر، وسمع من ابن الطلاية وابن ناصر، وبأصبهان من أبي الخير الباغبان ومسعود الثقفي وخلق، وحصَّل الأصول، ثم

---

(١) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٢٤-٣٢٥.

(٢) تذكرة الحفاظ ١/ ٣٩٥.

استوطن أصبهان، وكان ذا قبول ومنزلة وصدق وتأله[1].

ومنهم: داود بن عبد الرحمن العطار.

قال ابن حبان في كتاب الثقات: داود بن عبد الرحمن العطار من أهل مكة، كنيته أبو سليمان، يروي عن ابن خثيم وعمرو بن دينار، روى عنه ابن المبارك وأحمد بن يونس، وكان متقناً، مات سنة أربع وسبعين ومائة، وكان أبوه نصرانياً يتطيب فأسلم، وهو من أهل الشام، وقدم مكة ووُلد له بها داود ابنه سنة مائة، وصار من فقهاء أهل مكة ومحدِّثيهم[2].

ومنهم: الحسن بن داود بن بابشاد.

قال الخطيب البغدادي: الحسن بن داود بن بابشاد بن داود بن سليمان أبو سعيد المصري، قدم بغداد ودرس فقه أبي حنيفة على القاضي أبي عبد الله الصيمري، وتوجه فيه حتى درَّس، وكان مفرط الذكاء حسن الفهم، يحفظ القرآن بقراءات عدة، ويحفظ طرفاً من علم الأدب والحساب والجبر والمقابلة والنحو، وكَتَب الحديث بمصر عن أبي محمد بن النحاس وطبقته، كُتبت عنه أحاديث، وكتب عني، وكان ثقة حسن الخلق وافر العقل، وكان أبوه يهودياً، ثم أسلم وحسن إسلامه، وذُكر بالعلم، وهو فارسي الأصل[3].

وغير هؤلاء كثيرون لا نرى فائدة في استقصائهم، وفيما ذكرناه كفاية، وهؤلاء وإن لم يكونوا عند أهل السنة بمنزلة زرارة عند الشيعة إلا أن الغاية من ذكرهم هي بيان أن هؤلاء وغيرهم لم يُزْرِ بهم عند أهل السنة أن آباءهم كانوا يهوداً أو نصارى، فكيف أزرى بزرارة أن جدّه كان نصرانياً؟

❁❁❁❁❁

(١) سير أعلام النبلاء ٢١/ ٤٨٨.

(٢) كتاب الثقات ٦/ ٢٨٦.

(٣) تاريخ بغداد ٧/ ٣٠٧.

قال الكاتب: وزرارة هو الذي قال: (سألت أبا عبد الله عن التشهد... إلى أن قال: فلما خرجت ضرطت في لحيته وقلت: لا يفلح أبداً) رجال الكشي ص ١٤٢.

وأقول: لقد أوضحنا فيما تقدَّم من هذا الكتاب أن هذه الرواية ضعيفة السند، وذكرنا وجهها بما لا قدح فيه على زرارة، وأوضحنا المراد بكلمته تلك، فراجع.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقال زرارة أيضاً: (والله لو حَدَّثْتُ بكل ما سمعتهُ من أبي عبد الله لانتَفَخَتْ ذكور الرجال على الخشب. رجال الكشي ص ١٢٣.

وقال في حاشية في هذا الموضع: وهذا اتهام منه لأبي عبد الله، ومراده أن أبا عبد الله قد حدَّثه بقضايا مخزية تثير شهوة الرجال بحيث لا يمكنهم ضبط النفس عند سماعهم ذلك، إلا إذا قضى أحدهم شهوته ولو على خشبة.

وأقول: مع الغض عن سند هذا الحديث فإن المراد بقوله: (لانتَفَخَتْ ذكور الرجال على الخشب) هو أن الذكور من الرجال ـ وهم الأشداء منهم، من باب إضافة الصفة إلى الموصوف ـ ينتفخون على الخشب، أي أنهم يُصلبون ويُتركون حتى تنتفخ أبدانهم.

وهذا المعنى هو الذي أفاده السيِّد ابن طاووس في الإقبال، فإنه بعد أن ساق قول الصادق عليه السلام ليونس بن يعقوب: يا يونس ليلة النصف من شعبان يُغفر لكل من زار الحسين عليه السلام من المؤمنين ما قدّموا من ذنوبهم، وقيل لهم: استأنفوا العمل. قال: قلت: هذا كله لمن زار الحسين عليه السلام في ليلة النصف من شعبان؟ قال: يا يونس لو خبَّرتُ الناس بما فيها لمن زار الحسين عليه السلام لقامت ذكور رجالٍ على الخشب.

قال قدَّس الله نفسه: أقول: لعل معنى قوله عليه السلام: (لقامت ذكور رجالٍ على الخشب)، أي كانوا قد صُلبوا على الأخشاب، لعظيم ما كانوا ينقلونه ويروونه في

فضل زيارة الحسين عليه السلام في النصف من شعبان، من عظيم فضل سلطان الحساب، وعظيم نعيم دار الثواب، الذي لا يقوم بتصديقه ضعاف الألباب[1].

واستجوده المجلسي قدس سره في البحار، حيث قال:

بيان: أقول: على ما أفاده رحمه الله يكون إضافة الذكور إلى الرجال للمبالغة في وصف الرجولية وما يلزمها من الشدّة والإقدام على أمور الخير وعدم التهاون فيها...

وقيل: المعنى أنهم يركبون على الأخشاب عند عدم المراكب مبالغة في اهتمامهم بذلك. وقيل: إنهم لكثرة استماع ما يعجبهم من وصف المناكح والمشتهيات تقوم ذكورهم على نحو الخشب. أو أنهم لكثرة ما يسمعون من تلك الفضايل يتكلمون عليها ويجترئون بعد الإتيان بها على المعاصي، فيقوم ذكرهم على كل خشب، مبالغة في جرأتهم وعدم مبالاتهم. والأوجه ما أفاده السيد رحمه الله[2].

ومنه يتّضح أن ما ذكره الكاتب في معنى هذه العبارة من حديث زرارة لا معنى له، وذلك لأنه لا معنى لقضاء الشهوة على الخشب، بل معنى كلام زرارة هو أنه لو حدَّثتكم بكل ما سمعته من أبي عبد الله عليه السلام لصُلب بسبب ذلك الأشداء من الرجال، بسبب إذاعته للمخالفين وعدم الحرص على كتمانه.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: عن ابن مسكان قال: سمعت زرارة يقول: (رحم الله أبا جعفر، وأما جعفر فإن في قلبي عليه لفتة).

فقلت له: وما حمل زرارة على هذا؟ (قال: حمله على هذا أن أبا عبد الله أخرج مخازيه) الكشي ص ١٣١.

---

(١) إقبال الأعمال، ص ٢٢٥-٢٢٦. والحديث مروي في وسائل الشيعة ١٠/ ٣٦٦.

(٢) بحار الأنوار ١٠١/ ٩٥.

وأقول: هذه الرواية ضعيفة السند، فإن من جملة رواتها جبريل بن أحمد الفاريابي، وهو لم تثبت وثاقته في كتب الرجال.

ومن جملة رواة هذا الخبر محمد بن عيسى وهو العبيدي، وهو مختلف في وثاقته، بل إن أكثر الروايات الطاعنة في زرارة مروية عنه، ولهذا قال السيد أحمد بن طاووس في كتابه (حل الإشكال): ولقد أكثر محمد بن عيسى من القول في زرارة حتى لو كان بمقام عدالة كادت الظنون تسرع إليه بالتهمة، فكيف وهو مقدوح فيه[1].

ثم إن الوارد في الخبر هو قوله: (فإن في قلبي عليه لَعَنَّة)، لا (لفتة) كما ذكره الكاتب.

قال المير داماد في شرح هذه العبارة:

قوله ﷺ: (فإن في قلبي عليه لَعَنَّة) بفتح اللام للتأكيد وإهمال العين مفتوحة أو مضمومة وتشديد النون، أي أن في قلبي عليه لَعَنَّة، أي أن في قلبي لعارضاً واعتراضاً عليه، عَنَّ للنفس وعرض للقلب وهجس في الصدر وخطر في الضمير معتناً معترضاً، أو أن في قلبي شدة وملاجة وهيجاناً في المعانة والاعتنان، أي المعارضة والاعتراض، والعنن أي اللجاج والمحاجة والمؤاخذة عليه، أو لعارضة وغايلة عليه فجأة لست أدري ما سببها، من قولهم: أعننت بعنة ما أدري ما هي، أي تعرضت لشيء ما أعرفه. قال في مجمل اللغة: ولقيته عين عنة، أي فجاءة[2].

وأما قوله: (لأن أبا عبد الله عليه السلام أخرج مخازيه) فهو من كلام الراوي لا من كلام الإمام عليه السلام، ولعل مراده بالمخازي هو ما صدر من الإمام الصادق عليه السلام من القدح في زرارة مما سيأتي بيان وجهه إن شاء الله تعالى.

❁❁❁❁❁

(١) التحرير الطاووسي، ص ١٢٧.

(٢) تعليقة المير داماد المطبوعة في ذيل اختيار معرفة الرجال ١/ ٣٥٦.

قال الكاتب: ولهذا قال أبو عبد الله فيه: (لعن الله زرارة) ص ١٣٣. وقال أيضاً: وقال أبو عبد الله: لعن الله بريداً، لعن الله زرارة ص ١٣٤.

وأقول: سيأتي قريباً إن شاء الله بيان وجه هذا اللعن، وأنه إنما صدر من الإمام عليه السلام خوفاً على زرارة وتقيَّة عليه، فانتظر.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقال أبو عبد الله رضي الله عنه أيضاً: اللهم لو لم يكن جهنم إلا سكرجة[1] لوسعها آل أعين بن سنسن ص ١٣٣.

وأقول: هذا الخبر ضعيف السند، فإن الكشي رواه عن أبي الحسن محمد بن بحر الكرماني الرهني الترماشيري، وقال: وكان من الغلاة الحنقين.

وقال الشيخ الطوسي في الفهرست: محمد بن بحر الرهني من أهل سجستان، كان متكلماً عالماً بالأخبار فقيهاً، إلا أنه متهم بالغلو[2].

وقال ابن الغضائري: محمد بن بحر الرهني الشيباني أبو الحسين النرماشيري: ضعيف، في مذهبه ارتفاع[3].

وقال النجاشي: محمد بن بحر الرهني أبو الحسين الشيباني ساكن ترماشير من أرض كرمان، قال بعض أصحابنا: إنه كان في مذهبه ارتفاع، وحديثه قريب من السلامة، ولا من أين قيل[4].

ومن رواة هذا الخبر أبو العباس المحاربي الجزري، وهو مهمل في كتب

---

(١) سكرجة: هو إناء صغير يؤكل في الشيء القليل، وهذه كلمة فارسية معرَّبة (من الكاتب).

(٢) الفهرست للطوسي، ص ٢٠٨.

(٣) رجال ابن الغضائري، ص ٩٨.

(٤) رجال النجاشي ٢/ ٣٠٣، ط حجرية، ص ٢٧١.

الرجال.

ومن الرواة الفضيل الرسان، وهو لم يثبت توثيقه في كتب الرجال.

هذا مع أن الكشي رحمه الله عقب على هذا الحديث بقوله: محمد بن بحر هذا غالٍ، وفضالة ليس من رجال يعقوب، وهذا الحديث مزاد فيه، مغيَّر عن وجهه[1].

فكيف يعوَّل على مثل هذا الحديث في تضعيف زرارة وغيره؟!

❁❁❁❁❁

وقال أيضاً: لا يموت زرارة إلا تائهاً عليه لعنة الله ص ١٣٤.

وأقول: هذا حديث ضعيف السند، فإن من جملة رواته جبريل بن أحمد وهو الفريابي كما مرَّ، ولم يثبت توثيقه في كتب الرجال.

ومن جملتهم العبيدي وهو محمد بن عيسى وقد تقدَّم أنه مختلف في وثاقته.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقال أبو عبد الله أيضاً: هذا زرارة بن أعين، هذا والله من الذين وصفهم الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَقَدِمْنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً﴾ (الفرقان/ ٢٣) رجال الكشي ص ١٣٦.

وأقول: سند هذه الرواية هو: حدثني محمد بن مسعود، قال: حدثني جبرئيل ابن أحمد، عن موسى بن جعفر، عن علي بن أشيم، قال: حدَّثني رجل عن عمار الساباطي.

فهي ضعيفة السند بالإرسال، مضافاً إلى أن من رواتها جبرئيل بن أحمد، وقد

(١) اختيار معرفة الرجال ١/ ٣٦٣.

مرَّ بيان حاله.

ومنهم علي بن أشيم، وهو علي بن أحمد بن أشيم، وهو لم يثبت توثيقه في كتب الرجال، بل صرح الشيخ الطوسي ﷺ بأنه مجهول. وضعَّفه جملة من علمائنا، منهم المحقق الحلي في المعتبر، ونسب تضعيفه إلى النجاشي في كتاب المصنفين، وابن فهد في المهذب البارع، والشهيد الثاني في المسالك، ونسبه للمتأخرين، وغيرهم[1].

ومنهم موسى بن جعفر، وهو أيضاً لم يثبت توثيقه في كتب الرجال، فإنه مشترك بين جماعة لم يوثّق منهم أحد[2].

❁❁❁❁❁

وقال الكاتب: إن قوماً يُعارون الإيمان عارية، ثم يُسْلَبُونَه، فيقال لهم يوم القيامة (المعارون)، أما إن زرارة بن أعين منهم ص ١٤١.

وأقول: سند هذا الحديث: محمد بن يزداد، قال: حدثني محمد بن علي بن الحداد، عن مسعدة بن صدقة.

وأكثر روايات الكشي عن محمد بن يزداد إنما كانت بواسطة محمد بن مسعود العياشي الثقة[3]، أو بواسطة محمد بن الحسن وعثمان بن حامد الكشّيين[4]، وهما لم تثبت وثاقتهما في كتب الرجال.

وحيث إن الكشي ﷺ قد دأب في كتابه على إسقاط بعض الوسائط من غير إشعار كما يلاحظه من سبر غور هذا الكتاب وتأمله، فمن المطمأن به أن الكشي إنما

---

(١) المعتبر ١/ ٢٩٢. المهذب البارع ١/ ١٨٢. مسالك الأفهام ٣/ ٣٩٤.

(٢) راجع معجم رجال الحديث ١٩/ ٣١-٣٧.

(٣) اختيار معرفة الرجال ١/ ٢٨٨.

(٤) نفس المصدر ١/ ٢٨٨، ٣٤٠، ٢/ ٤٩٢، ٥١٥، ٥٩٦، ٦٠٦، ٦٥٢، ٧١٢، ٨٥٣. وروى عن محمد بن الحسن فقط في ٢/ ٨٥٣.

روى عن محمد بن يزداد بواسطة ما، وهي إما العياشي الثقة أو الآخران اللذان لم تثبت وثاقتهما، وعليه فالرواية من هذه الجهة تعاني من الإرسال.

ومن الرواة محمد بن علي الحداد، وهو لم يثبت توثيقه في كتب الرجال، ومسعدة بن صدقة، فيه كلام، فقد صرَّح السيِّد أحمد بن طاووس رحمه الله بأنه عامي المذهب[1].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقال أيضاً: إنْ مرض فلا تَعُدْهُ وإن مات فلا تَشْهَدْ جنازته. فقيل له: زرارة؟ متعجباً، قال: نعم زرارة شر من اليهود والنصارى ومن قال: إن الله ثالث ثلاثة، إن الله قد نكس زرارة.

وأقول: سند هذه الرواية هو: محمد بن أحمد، عن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن بعض رجاله، عن أبي عبد الله عليه السلام.

وهي رواية مرسلة، فإن رجال علي بن الحكم لا يُعرف من هم؟

وقوله: (إن الله قد نكس زرارة)، ليس جزءاً من هذا الحديث، بل هو جزء من حديث آخر، جاء فيه: فما ذنبي أن الله قد نكس قلب زرارة كما نكست هذه الجارية هذا القمقم.

وهي رواية ضعيفة أيضاً، سندها هو: علي، قال: حدثني يوسف بن السخت، عن محمد بن جمهور، عن فضالة بن أيوب، عن ميسر.

ويوسف بن السخت قد مرَّ تضعيفه.

ومحمد بن جمهور ضعيف.

قال النجاشي: محمد بن جمهور أبو عبد الله العمّي، ضعيف في الحديث، فاسد

---

(١) التحرير الطاووسي، ص ١٢٨.

المذهب، وقيل فيه أشياء الله أعلم بها من عظمها[١].

وقال ابن الغضائري: محمد بن جمهور، أبو عبد الله العَمِّي، غالٍ، فاسد الحديث، لا يُكتب حديثه[٢].

وقال الشيخ الطوسي في رجاله: محمد بن جمهور العمي، عربي بصري غال[٣].

*****

وقال الكاتب: إن زرارة قد شك في إمامتي فاستوهبته من ربي ص ١٣٨.

وأقول: هذه الرواية ضعيفة السند أيضاً، فإن سندها: محمد بن قولويه قال: حدَّثني سعد بن عبد الله، عن الحسن بن علي بن موسى بن جعفر، عن أحمد بن هلال، عن أبي يحيى الضرير، عن درست بن أبي منصور الواسطي.

وهذا السند فيه الحسن بن علي بن موسى، وأبو يحيى الضرير، وهما مجهولان.

وفيه أحمد بن هلال، وهو العبرتائي.

قال الشيخ الطوسي في الفهرست: أحمد بن هلال العبرتائي... وُلد سنة ثمانين ومائة، ومات سنة سبع وستين ومائتين، وكان غالياً مُتَّهماً في دينه[٤].

وقال النجاشي: أحمد بن هلال، أبو جعفر العبرتائي، صالح الرواية، يُعرف منها ويُنكر، وقد روي فيه ذموم من سيّدنا أبي محمد العسكري عليه السلام[٥].

ومن جملة الرواة درست بن أبي منصور، وهو واقفي، ولم يثبت توثيقه.

---

(١) رجال النجاشي ٢/ ٢٢٥.

(٢) رجال ابن الغضائري، ص ٩٢.

(٣) رجال الطوسي، ص ٣٦٤ رقم ١٧.

(٤) الفهرست، ص ٨٣.

(٥) رجال النجاشي ١/ ٢١٨.

قال الشيخ الطوسي في رجاله: درست بن أبي منصور الواسطي، واقفي، روى عن أبي عبد الله عليه السلام[١].

هذا مع أن الرواية لا ذمَّ فيها لزرارة، بل هي على العكس من ذلك، وذلك لأن مفاد الرواية هو أن زرارة كان قد شك في إمامة الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، فاستوهبه الإمام عليه السلام من الله، فوهبه له وأعطاه إياه، فقال بإمامته.

ولهذا قال السيد أحمد بن طاووس رحمه الله في كتابه حل الإشكال: والذي أقول ههنا: إن هذا السند ضعيف بأحمد بن هلال، ويُضرب من هذا، وفيه شاهد بنجاته[٢].

وللكاتب هنا حاشية قال فيها: إن عامة مراجعنا وعلمائنا يفسِّرون قول أبي عبد الله وطعنه في زرارة على أنه من باب التقية، فماذا يكون قول زرارة وطعنه في أبي عبد الله عندما قال لعنه الله بأنه ضرط في لحية أبي عبد الله أهو تقية أيضاً؟؟

والجواب: أنا أوضحنا فيما تقدم أن الكاتب لا يعرف المراد بالتقية، ولهذا كرَّرها في كتابه مريداً بها غير معناها.

وأما ما روي من الطعن في زرارة فهو محمول على عدة وجوه سيأتي بيانها قريباً.

ولا ندري ما هي العلاقة بين ما روي عن الصادق عليه السلام من الطعن في زرارة وبين قول زرارة المذكور، فإن قول زرارة ـ مضافاً إلى ضعف سنده كما مرَّ ـ لا يدل على أن تلك الطعون على فرض صحَّتها لم تصدر عن الصادق عليه السلام تقية.

ثم قال الكاتب في حاشيته: لا إن هذا يثبت لنا أنَّ قطيعة كانت بين أبي عبد الله وزرارة سببها أقوال زرارة وأفعاله الشنيعة وبدعه المنكرة، وإلا لما قال فيه أبو عبد الله ما قال.

---

(١) رجال الشيخ الطوسي، ص ٣٣٦ رقم ٣.

(٢) التحرير الطاووسي، ص ١٢٤.

وأقول: إن الروايات الضعيفة لا تثبت شيئاً، فإن كل ما روي في الطعن في زرارة ضعيف السند كما اتضح مما سبق، ولا يصح أن نطرح الروايات الصحيحة المادحة له لأجل هذه الروايات الضعيفة.

وكان ينبغي على الكاتب لتصح دعواه أن يذكر رواية واحدة صحيحة تدل على أن زرارة صدرت منه أفعال شنيعة أو بِدَع منكرة، أو كانت بينه وبين الإمام الصادق قَطيعة أو جفوة، إلا أنه لم يفعل شيئاً من ذلك.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: قلت: فإذا كان زرارة من أسرة نصرانية، وكان قد شك في إمامة أبي عبد الله، وهو الذي قال بأنه ضرط في لحية أبي عبد الله، وقال عنه لا يفلح أبداً، فما الذي نتوقع أن يقدمه لدين الإسلام؟؟.

إن صحاحنا [!!] طافحة بأحاديث زرارة، وهو في مركز الصدارة بين الرواة، وهو الذي كذب على أهل البيت، وأدخل في الإسلام بدعاً ما أدخل مثلها أحد كما قال أبو عبد الله، ومن راجع صحاحنا [!!] وجد مصداق هذا الكلام، ومثله بريد حتى أن أبا عبد الله رضي الله عنه لعنهما.

وأقول: لقد اتضح للقارئ العزيز ضعف كل الأخبار التي احتج بها الكاتب على ما أراده من تضعيف زرارة، ويمكننا أن نزيد هذه المسألة إيضاحاً فنقول:

أولاً: أن كل الروايات التي وردت في ذم زرارة أو أكثرها قد رواها الكشي فقط في كتابه، ولم ينقلها غيره من العلماء، وهذا في حد ذاته موهن لها.

ثانياً: أن كل تلك الروايات أو أكثرها ضعيف السند، وقد أوضحنا ذلك فيما مرَّ، فكيف يصح الاحتجاج بها؟!

ثالثاً: أنها معارضة بروايات أخر صحيحة مادحة لزرارة.

منها: صحيحة جميل بن دراج، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: بشّر المخبتين بالجنة: بريد بن معاوية العجلي، وأبا بصير ليث بن البختري المرادي، ومحمد ابن مسلم، وزرارة، أربعة نجباء أمناء الله على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء لانقطعت آثار النبوة واندرست[1].

وصحيحة سليمان بن خالد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما أجد أحداً أحيى ذِكْرنا وأحاديث أبي عليه السلام إلا زرارة، وأبو بصير ليث المرادي، ومحمد بن مسلم، وبُرَيد بن معاوية العجلي، ولولا هؤلاء ما كان أحد يستنبط هذا، هؤلاء حُفَّاظ الدين وأمناء أبي عليه السلام على حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا، والسابقون إلينا في الآخرة.

وعن أبي العباس الفضل بن عبد الملك قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أحب الناس إليَّ أحياءاً وأمواتاً أربعة: بُرَيد بن معاوية العجلي، وزرارة، ومحمد بن مسلم، والأحول، وهم أحب الناس إليَّ أحياءاً وأمواتاً.

وعن المفضل بن عمر، أن أبا عبد الله عليه السلام قال للفيض بن المختار في حديث: فإذا أردتَ حديثنا فعليك بهذا الجالس. وأومى إلى رجل من أصحابه، فسألت أصحابنا عنه، فقالوا: زرارة بن أعين.

وعن إبراهيم بن عبد الحميد وغيره قالوا: قال أبو عبد الله عليه السلام: رحم الله زرارة بن أعين، لولا زرارة ونظراؤه لاندرست أحاديث أبي عليه السلام.

وعن أبي عبيدة الحذاء، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: زرارة، وأبو بصير، ومحمد بن مسلم، وبريد، من الذين قال الله تعالى ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ۞ أُوْلَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾.

والأحاديث في ذلك كثيرة، فمن أرادها فليطلبها من مظانها.

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١/ ٣٩٨.

رابعاً: أن بعض الروايات الأخر قد كشفت عن أن ما صدر من الإمام الصادق عليه السلام من ذم زرارة وغيره من أجلاء الرواة إنما كان تقيَّة عليهم لئلا تتوجه إليهم أنظار المخالفين فيلحقوهم بالأذى والضرر.

ومن تلك الروايات ما رواه الكشي بسنده عن عبد الله بن زرارة قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: اقرأ مني على والدك السلام، وقل له: إني إنما أعيبك دفاعاً مني عنك، فإن الناس والعدو يسارعون إلى كل من قرَّبناه وحمدنا مكانه، لإدخال الأذى فيمن نحبه ونقرِّبه، يرمونه لمحبتنا له وقربه ودنوّه منا، ويرون إدخال الأذى عليه وقتله، ويحمدون كل من عبناه نحن وأن نحمد أمره، فإنما أعيبك لأنك رجل اشتهرتَ بنا ولِمَيْلك إلينا، وأنت في ذلك مذموم عند الناس غير محمود الأثر، لمودتك لنا ولميلك إلينا، فأحببتُ أن أعيبك ليحمدوا أمرك في الدين بعيبك ونقصك، ويكون بذلك منا دافع شرّهم عنك، يقول الله جل وعز ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾[1]، هذا التنزيل من عند الله صالحة، لا والله ما عابها إلا لكي تسلم من المِلك ولا تعطب على يديه، ولقد كانت صالحة، ليس للعيب منها مساغ والحمد الله. فافهم المثل يرحمك الله، فإنك والله أحب الناس إليَّ، وأحب أصحاب أبي عليه السلام حيًّا وميتاً، فإنك أفضل سفن ذلك البحر القمقام الزاخر، إن من ورائك ملكاً ظلوماً غصوباً، يرقب عبور كل سفينة صالحة ترِدُ من بحر الهدى، ليأخذها غصباً ثم يغصبها وأهلها، فرحمة الله عليك حيًّا، ورحمته ورضوانه عليك ميتاً، ولقد أدَّى إليَّ ابناك الحسن والحسين رسالتك، حاطهما الله وكَلاهما ورعاهما وحفظهما بصلاح أبيهما كما حفظ الغلامين، فلا يضيقنَّ صدرك من الذي أمرك أبي عليه السلام وأمرتك به، وأتاك أبو بصير بخلاف الذي أمرناك به، فلا والله ما أمرناك ولا أمرناه إلا بأمر وسعنا ووسعكم الأخذ به، ولكل ذلك عندنا تصاريف ومعان توافق الحق، ولو أُذِنَ لنا لعلمتم أن الحق في الذي أمرناكم به،

(١) سورة الكهف، الآية ٧٩.

فردوا إلينا الأمر، وسلِّموا لنا، واصبروا لأحكامنا وارضوا بها، والذي فرَّق بينكم فهو راعيكم الذي استرعاه الله خلقه، وهو أعرف بمصلحة غنمه في فساد أمرها، فإن شاء فرَّق بينها لتسلم، ثم يجمع بينها لتأمن من فسادها وخوف عدوها في آثار ما يأذن الله، ويأتيها بالأمن من مأمنه والفرج من عنده. عليكم بالتسليم والرد إلينا، وانتظار أمرنا وأمركم وفرجنا وفرجكم...»[1].

وعن الحسين بن زرارة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن أبي يقرأ عليك السلام ويقول لك: جعلني الله فداك، إنه لا يزال الرجل والرجلان يقدمان فيذكران أنك ذكرتني وقلت فيَّ. فقال: اقرأ أباك السلام، وقل له: أنا والله أحب لك الخير في الدنيا، وأحب لك الخير في الآخرة، وأنا والله عنك راضٍ، فما تبالي ما قال الناس بعد هذا[2].

وعن حمزة بن حمران، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: بلغني أنك برئت من عمي ـ يعني زرارة. قال: فقال: أنا لم أبرأ من زرارة، لكنهم يجيئون ويذكرون ويروون عنه، فلو سكتُّ عنه ألزمونيه، فأقول: من قال هذا فأنا إلى الله منه بريء[3].

والأحاديث الدالة على مدح زرارة وبراءته كثيرة، وفيما ذكرناه كفاية.

ومن كل ذلك يتضح أن ما ساقه الكاتب من الأحاديث لا يمكن التمسك به في الطعن في زرارة بن أعين رحمه الله.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: أبو بصير ليث بن البختري:

أبو بصير هذا تجرّأ على أبي الحسن موسى الكاظم رضي الله عنه عندما سُئِلَ رضي الله عنه

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١/ ٣٤٩.

(٢) المصدر السابق ١/ ٣٥٢.

(٣) نفس المصدر ١/ ٣٥٨.

عن رجل تزوج امرأة لها زوج، ولم يعلم.

قال أبو الحسن ﷺ: (تُرْجَمُ المرأة، وليس على الرجل شيء إذا لم يعلم)... فضرب أبو بصير المرادي على صدره يحكها وقال: أظن صاحبنا ما تكامل علمه. رجال الكشي ص ١٥٤.

أي أنه يتهم الكاظم ﷺ بقلة العلم!!

وأقول: سند هذه الرواية هو: علي بن محمد، قال: حدثني محمد بن أحمد، عن محمد بن الحسن، عن صفوان، عن شعيب بن يعقوب العقرقوفي.

وهو سند ضعيف.

قال المحقق الخوئي في معجم رجال الحديث:

أقول: الرواية ضعيفة، فإن علي بن محمد لم يوثّق، ومحمد بن أحمد مجهول، ومحمد بن الحسن الذي يروي عن صفوان لم يوثق، فالمتحصل أن الروايات الذامّة لم يتم سندها فلا يعتد بها. نعم، روى الشيخ هذه الرواية الأخيرة بسند معتبر مع اختلاف يسير في المتن، فقد روى بإسناده عن علي بن الحسن، عن أيوب بن نوح، والسندي بن محمد، عن صفوان بن يحيى، عن شعيب العقرقوفي، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام... إلى أن قال: قال: فذكرت ذلك لأبي بصير، فقال لي: والله لقد قال جعفر عليه السلام: تُرجم المرأة ويُجلد الرجل الحد. وقال بيده على صدره يحكّه (صدري فحكه): ما أظن صاحبنا تكامل علمه. التهذيب: الجزء ٧، باب الزيادات في فقه النكاح، الحديث ١٩٥٧، والاستبصار: الجزء ٣، باب الرجل يتزوج بامرأة ثم علم بعد ما دخل بها أن لها زوجاً، الحديث ٦٨٧. وروى هذا المضمون أيضاً بإسناده عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن شعيب، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن رجل تزوج امرأة لها زوج، قال: يُفرَّق بينهما. قلت: فعليه ضرب؟ قال: لا. ماله يضرب؟! فخرجتُ من عنده وأبو بصير بحيال الميزاب، فأخبرتُه بالمسألة والجواب، فقال لي:

أين أنا؟ فقلت: بحيال الميزاب. قال: فرفع يده، فقال: ورب هذا البيت، أو رب هذه الكعبة، لسمعت جعفراً يقول: إن عليًّا عليه السلام قضى في الرجل تزوَّج امرأة لها زوج، فرجم المرأة، وضرب الرجل الحد، ثم قال: لو علمت أنك علمت لفضخت رأسك بالحجارة. ثم قال: ما أخوفني ألا يكون أوتي علمه. التهذيب: الجزء ١٠، باب حدود الزنا، الحديث ٧٦.

أقول - والقائل الخوئي ـ: هاتان الروايتان لا بد من رد علمهما إلى أهله، فإن الرجل إذا لم يثبت أنه كان عالماً بأن المرأة لها زوج، فما هو الوجه في ضربه الحد؟ ومجرد احتمال أنه كان عالماً لا يجوِّز إجراء الحد عليه، هذا من جهة نفس الرواية، وأما من جهة دلالتهما على ذم أبي بصير فغاية الأمر أنهما تدلان على أنه كان قاصراً في معرفته بعلم الإمام عليه السلام في ذلك الزمان لشبهة حصلت له، وهي تخيله أن حكمه عليه السلام كان مخالفاً لما وصل إليه من آبائه عليهم السلام، وهذا ـ مع أنه لا دليل على بقائه واستمراره ـ لا يضر بوثاقته، مضافاً إلى أن الظاهر أن المراد بأبي بصير في الرواية يحيى بن القاسم دون ليث المرادي، فإنك ستعرف أنه لم يثبت كون ليث من أصحاب الكاظم عليه السلام، والله العالم[1].

وما قاله السيّد قدّس الله نفسه متين، وقد بلغ به الغاية.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ومرة تذاكر ابن أبي اليعفور [كذا] وأبو بصير في أمر الدنيا، فقال أبو بصير: أما إن صاحبكم لو ظفر بها لاستأثر بها، فأغفى - أبو بصير - فجاء كلب يريد أن يشغر[2] عليه، فقام حماد بن عثمان ليطرده فقال له ابن أبي يعفور: دعه، فجاءه حتى شغر في أذنيه. ص ١٥٤ رجال الكشي.

(١) معجم رجال الحديث ١٤/ ١٤٩.

(٢) رفع رجله ليبول (حاشية من الكاتب).

أي أنه يتهم أبا عبد الله بالركون إلى الدنيا وحب الاستِئثَارِ بها، فعاقبه الله تعالى بأن أرسل كلباً فبال بأذنيه جزاءً له على ما قال في أبي عبد الله.

وأقول: هذه الرواية ضعيفة، وسندها: علي بن محمد، قال: حدثني محمد بن أحمد بن الوليد، عن حماد بن عثمان.

وعلي بن أحمد لم يثبت توثيقه في كتب الرجال، ومحمد بن أحمد مجهول كما مرَّ في كلام السيد الخوئي قُدِّسَ سِرُّه.

على أن قوله: (صاحبكم) ليس صريحاً في أنه يريد به الإمام الصادق عليه السلام وإن كان ذلك محتملاً، والمظنون قوياً أنه كان يريد به شخصاً آخر، لأنه لو أراد الإمام عليه السلام لقال: (صاحبنا)، فإن ذلك هو التعبير المتعارف في الإشارة إلى الإمام عليه السلام.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وعن حماد الناب قال: جلس أبو بصير على باب أبي عبد الله رضي الله عنه ليطلب الإذن، فلم يُؤْذَنْ له، فقال: لو كان معنا طبق لأَذِنَ، قال فجاء كلب فشغر في وجه أبي بصير، فقال ـ أبو بصير ـ: أفُ أفُ [كذا] ما هذا؟[1]. فقال له جليسه: هذا كلب شغر في وجهك رجال الكشي ص ١٥٥.

أي أنه يتهم أبا عبد الله رضي الله عنه بحب الثريد والطعام اللذيذ بحيث لا يأذن لأحد بالدخول عليه إلا إذا كان معه طبق طعام، لكن الله تعالى عاقبه أيضاً فأرسل كلباً فبال في وجهه عِقاباً له على ما قاله في أبي عبد الله رضي الله عنه.

وأقول: هذه الرواية ضعيفة السند أيضاً، وسندها: محمد بن مسعود، قال: حدثني جبرئيل بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن عيسى، عن يونس عن حماد الناب.

وقد مرَّ أن جبرئيل بن أحمد لم يثبت توثيقه في كتب الرجال.

---

(١) لأنه كان أعمى البصر (حاشية من الكاتب).

قال المحقق الخوئي: جبرئيل بن أحمد لم يوثَّق، على أن الظاهر أن المراد بأبي بصير فيها يحيى بن القاسم، فإنه كان ضريراً، وأما المرادي فلم نجد ما يدل على كونه ضريراً، ومجرد التكنية بأبي بصير لا يدل عليه كما هو ظاهر[1].

هذا مع أنه يحتمل ضبط كلمة (لأُذِن) في الحديث بالمبني للمفعول، فيُراد بفاعل الإذن أهل الدار، أو خادم الإمام عليه السلام، لا أن يكون ضبط الكلمة هو (أَذِن) بالمبني للمعلوم كما ضبطها الكاتب ليعود الضمير فيها على الإمام عليه السلام.

وعليه فلا إشكال في كلام أبي بصير إلا اتهام خادم الإمام عليه السلام بالاستعجال في الإذن له لو كان معه طبق من طعام، ومثل هذا لا يكون فيه طعن ذي بال في أبي بصير.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولم يكن أبو بصير موثوقاً في أخلاقه، ولهذا قال شاهداً على نفسه بذلك: كنتُ أقرِئُ امرأةً كنت أُعلمها القرآن، فمازَحْتُها بِشَيء!! قال: فَقَدِمْتُ على أبي جعفر رضي الله عنه - أي تَشْتَكِيه - قال: فقال لي أبو جعفر: يا أبا بصير أي شيء قلتُ للمرأة؟ قال: قلتُ بيدي هكذا، وغَطَّى وجهه!!

قال: فقال أبو جعفر: لا تعودن عليها رجال الكشي ص ١٥٤.

أي أن أبا بصير مد يده ليلمس شيئاً من جسدها بغرض المداعبة(!!) والممازحة، مع أنه كان يُقرِؤُها القرآن!!!

وأقول: قال الخوئي قدس الله نفسه: لا دلالة في الرواية على الذم، إذ لم يُعلَم أن مزاحه كان على وجهٍ محرَّم، فمن المحتمل أن الإمام عليه السلام نهاه عن ذلك حمايةً للحمى، لئلا ينتهي الأمر إلى المحرَّم، والله العالم[2].

---

(١) معجم رجال الحديث ١٤/ ١٤٩.

(٢) معجم رجال الحديث ١٤/ ١٤٨.

والكاتب قد ضبط النص بما يدل على أن المرأة جاءت للإمام عليه السلام تشكو أبا بصير، مع أن النص لا دلالة فيه على ذلك، بل الضبط هو: (فقَدِمْتُ على أبي جعفر فقال لي...)، لكن الكاتب أراد أن يهوِّل ما صنعه أبو بصير من جهة، وأن ينفي عن الإمام عليه السلام علمه بالحادثة من دون مُخبِر من جهة ثانية، فضبط النص بما يدل على أن المرأة جاءت للإمام عليه السلام لتشكو أبا بصير.

والعجيب من الكاتب وأضرابه أنه أراد تضعيف أبي بصير لأنه مازح امرأة ولم يُعلَم أن مزاحه معها كان على وجهٍ محرَّم أم لا، ولم يضعفوا خالد بن الوليد الذي قتل مالك بن نويرة ونزا على زوجته، ولا المغيرة بن شعبة الذي زنا بأم جميل، ولا طلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص وغيرهم ممن خرجوا على الخليفة الحق وحاربوه، وقُتل بسببهم عشرات الألوف من المسلمين من غير ذنب.

فهنيئاً لهم بهذه المعايير المعكوسة في التضعيف والتوثيق!!

*****

قال الكاتب: وكان أبو بصير مخلطاً:

فعن محمد بن مسعود قال: سألت علي بن الحسن عن أبي بصير فقال: أبو بصير كان يُكنى أبا محمد وكان مولى لبني أسد، وكان مكفوفاً.

فسألته هل يُتَّهَمُ بالغُلُوِّ؟ [كذا] فقال: أَما الغُلُوُّ فلا، لم يكن يُتَّهَم، ولكن كان مخلطاً. رجال الكشي ص ١٥٤.

قلت: أحاديثه في الصحاح [!!] كثيرة جداً، وفيها عجب عجاب، فإذا كان مخلطاً فماذا أدخل في الدين من تخليط؟!! إن أحاديثه فيها عجب عجاب أليست هي من تخليطه؟؟!!

وأقول: صدر الرواية الذي لم يذكره الكاتب هو:

محمد بن مسعود، قال: سألت علي بن الحسن بن فضال عن أبي بصير، فقال: وكان اسمه يحيى بن أبي القاسم، فقال: أبو بصير يكنَّى أبا محمد، وكان مولى لبني أسد، وكان مكفوفاً. فسألته: هل يُتَّهم بالغلو... الخ.

ومن الواضح أن السؤال كان عن أبي بصير يحيى بن القاسم الأسدي المكفوف، لا عن أبي بصير ليث المرادي الذي عقد له الكاتب هذا الفصل، إلا أن الكاتب بتر صدر الرواية ليوهم القارئ أن أبا بصير المذموم في الرواية هو ليث المرادي، مع أنه يحيى بن القاسم أو ابن أبي القاسم.

ولعل مدَّعي الاجتهاد والفقاهة لم يميِّز بينهما، فظن أن أبا بصير واحد لا متعدِّد، مع أن من يدَّعي الاجتهاد ينبغي أن يميِّز بين هذين الرجلين فلا يخلط بينهما.

هذا مع أن كلام ابن فضال في أبي بصير هذا (يحيى بن القاسم) معارض بما قاله النجاشي فيه، حيث قال: يحيى بن القاسم أبو بصير الأسدي، وقيل أبو محمد، ثقة وجيه، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، وقيل: يحيى بن أبي القاسم، واسم أبي القاسم إسحاق... ومات أبو بصير سنة خمسين ومائة[1].

ومعارض بما رواه الكشي نفسه في صحيحة شعيب العقرقوفي، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ربما احتجنا أن نسأل عن الشيء، فمِمَّن نسأل؟ قال: عليك بالأسدي. يعني أبا بصير[2].

ومعارض بما صرَّح به الكشي نفسه من أن أبا بصير الأسدي من أصحاب الإجماع الذين أجمعت الطائفة على العمل برواياتهم.

قال الكشي: أجمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأولين من أصحاب أبي جعفر عليه السلام وأبي عبد الله عليه السلام، وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأولين ستة: زرارة،

---

(١) رجال النجاشي ٢/ ٤١١.

(٢) اختيار معرفة الرجال ١/ ٤٠٠.

ومعروف بن خربوذ، وبُرَيد، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمد بن مسلم الطائفي[١].

على أنه يمكن حمل التخليط على محمل لا يضر بوثاقة أبي بصير.

قال المحقق الخوئي: وأما قول ابن فضال: (إنه كان مخلطاً) فلا ينافي التوثيق، فإن التخليط معناه أن يروي الرجل ما يُعرَف ويُنكر، فلعل بعض روايات أبي بصير كانت منكرة عند ابن فضال، فقال: إنه مخلط[٢].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: علماء طبرستان:

لقد ظهر في طبرستان جماعة تظاهروا بالعلم، وهم ممن اندسوا في التشيع لغرض الفساد والإفساد. من المعلوم أن الإنسان تشهد عليه آثاره، فإن كانت آثاره حسنة فهذا دليل حسن سلوكه وخُلُقِه واعتقاده وسلامة سَريرَته، والعكس بالعكس فإن الآثار السيئة تدل على سوء من خَلَّفَها سواء في سلوكه أو في خلقه أو اعتقادِه وتدل على فساد سريرته.

إن بعض علماء طبرستان تركوا مخلفات تثير الشكوك حول شخصياتهم.

وأقول: سيتضح للقارئ العزيز بحمد الله وفضله أن كل ما جاء به الكاتب ما هو إلا شكوك باطلة، وخيالات فاسدة، وتحامل على بعض علماء الطائفة من غير مبرِّر صحيح.

والذين ذكرهم الكاتب علماء أجلاء لا تُنكَر خدماتهم الجليلة على مذهب الشيعة الإمامية، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، وسيتضح كل ذلك

---

(١) المصدر السابق ٢/ ٥٠٧.

(٢) معجم رجال الحديث ٢٠/ ٨٣.

قريباً إن شاء الله تعالى.

على أنه يمكننا أن نقول عين ما قاله الكاتب في حق أكثر علماء أهل السنة حرفاً بحرف، فنعمد إلى كل من خالف آراءنا أو طعن فينا فنتّهمه بأنه مدسوس في مذاهب أهل السنة لغرض الفساد والإفساد، أو بث الفرقة بين المسلمين، أو تشويه عقائدهم، أو تشكيكهم فيها، أو صرف ولائهم عن أئمة الهدى عليهم السلام إلى سلاطين الجور، أو ترويج عقائد اليهود والنصارى على أنها عقائد من صميم الإسلام، أو غير ذلك مما يمكن اتهامهم به.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وَلْنَأخذْ ثلاثة من أشهر مَن خرج من طبرستان:

١ - الميرزا حسين بن تقي النوري الطبرسي مؤلف كتاب (فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب) جمع فيه أكثر من ألفي رواية من كتب الشيعة ليثبت بها تحريف القرآن الكريم. وجمع أقوال الفقهاء والمجتهدين، وكتابه وصمة عارٍ في جبين كل شيعي.

وأقول: إن كتاب (فصل الخطاب) لا يمكن أن يكون وصمة عار على جبين كل شيعي، لأنه كتاب عبَّر فيه الكاتب عن رأيه الخاص، ورأيه لا يلزم الشيعة كلهم حتى يكون عاراً عليهم، ولا سيما مع تخطئتهم له وردهم عليه، ونحن قد أجبنا عن ذلك فيما تقدم من بحوث هذا الكتاب، فلا وجه لإعادة الكلام فيه مرة ثانية.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن اليهود والنصارى يقولون بأن القرآن مُحَرَّفٌ، فما الفرق بين كلام الطبرسي وبين كلام اليهود والنصارى؟ وهل هناك مسلم صادق في إسلامه

يشهد على الكتاب الذي أنزله الله تعالى وَتَكَفَّلَ بحفظه، يشهد عليه بالتحريف والتزوير والتبديل؟؟. !!

وأقول: بغض النظر عما يقوله اليهود والنصارى، فإن قولهم لا قيمة له عندنا، وموافقتهم ومخالفتهم عندنا ليست دليلاً على الحق.

والميرزا حسين النوري ﵀ له جهود مشكورة وآثار مشهورة في نصرة الإسلام والذب عنه، وهفوته في هذا الكتاب لا تجعلنا نتجاهل كل جهوده، ولا تسقط شيئاً من اعتباره، فإن لكل جواد كبوة، ولكل عالم هفوة.

هذا مع أنه لم يقل: (إن القرآن الموجود بين أيدينا محرَّف تحريف الزيادة والتبديل)، وإنما قال: (إن بعض كلمات أو آيات القرآن سقطت من القرآن الموجود بين أيدينا).

قال آغا بزرك الطهراني في كتاب الذريعة:

(٩١٢: فصل الخطاب في تحريف الكتاب) لشيخنا الحاج ميرزا حسين النوري الطبرستاني ابن المولى محمد تقي بن الميرزا علي محمد النوري... أثبت فيه عدم التحريف بالزيادة والتغيير والتبديل وغيرها مما تحقق ووقع في غير القرآن، ولو بكلمة واحدة لا نعلم مكانها، واختار في خصوص ما عدا آيات الأحكام وقوع تنقيص عن الجامعين، بحيث لا نعلم عين المنقوص المذخور عند أهله، بل يعلم إجمالاً من الأخبار التي ذكرها في الكتاب مفصلاً ثبوت النقص فقط. وردَّ عليه الشيخ محمود الطهراني الشهير بالمعرب، برسالة سماها (كشف الارتياب عن تحريف الكتاب)، فلما بلغ ذلك الشيخ النوري كتب رسالة فارسية مفردة في الجواب عن شبهات (كشف الارتياب) كما مر في ١٠/ ٢٢٠، وكان ذلك بعد طبع (فصل الخطاب) ونشره، فكان شيخنا يقول: لا أرضى عمن يطالع (فصل الخطاب) ويترك النظر إلى تلك الرسالة. ذكر في أول الرسالة الجوابية ما معناه: إن الاعتراض مبني على المغالطة في لفظ

التحريف، فإنه ليس مرادي من التحريف التغيير والبديل، بل خصوص الإسقاط لبعض المنزل المحفوظ عند أهله، وليس مرادي من الكتاب القرآن الموجود بين الدفتين، فإنه باق على الحالة التي وضع بين الدفتين في عصر عثمان، لم يلحقه زيادة ولا نقصان، بل المراد الكتاب الإلهي المنزل. وسمعت عنه شفاها يقول: إني أثبتُّ في هذا الكتاب أن هذا الموجود المجموع بين الدفتين كذلك باقٍ على ما كان عليه في أول جمعه كذلك في عصر عثمان، ولم يطرأ عليه تغيير وتبديل كما وقع على سائر الكتب السماوية، فكان حريًّا بأن يسمَّى (فصل الخطاب في عدم تحريف الكتاب)، فتسميته بهذا الاسم الذي يحمله الناس على خلاف مرادي خطأ في التسمية، لكني لم أرد ما يحملوه عليه، بل مرادي إسقاط بعض الوحي المنزل الإلهي، وإن شئت قلت اسمه (القول الفاصل في إسقاط بعض الوحي النازل)[1].

قلت: وهذا هو مذهب جمع من الصحابة الذين نُقِلتْ أقوالهم في الأحاديث الصحيحة عند أهل السنة التي دلَّت على أن بعض الصحابة كانوا يرون التحريف.

منها: ما أخرجه مسلم ومالك والترمذي وأبو داود والنسائي وغيرهم عن عائشة، أنها قالت: كان فيما أُنزل من القرآن (عَشر رضعات معلومات يُحرِّمن) ثم نُسخن بـ (خمس معلومات)، فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يُقرأ من القرآن[2].

قلت: هذا الحديث واضح الدلالة على أن عائشة كانت تعتقد أن النبي ﷺ

---

(١) الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٦/ ٢٣١.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ١٠٧٥. الموطَّأ، ص ٣٢٤. سنن الترمذي ٣/ ٤٥٦. سنن أبي داود ٢/ ٢٢٣-٢٢٤. سنن النسائي ٦/ ١٠٠. السنن الكبرى للنسائي ٣/ ٢٨٩. سنن ابن ماجة ١/ ٦٢٥. صحيح سنن أبي داود ٢/ ٣٨٩. صحيح سنن النسائي٢/ ٦٩٦. صحيح سنن ابن ماجة ١/ ٣٢٨. إرواء الغليل ٧/ ٢١٨. سنن الدارمي ٢/ ١٥٧. السنن الكبرى ٧/ ٤٥٤. صحيح ابن حبان ١٠/ ٣٥، ٣٦. شرح السنة ٩/ ٨٠. سنن الدارقطني ٤/ ١٨١. مسند أبي عوانة ٣/ ١١٩. تفسير القرآن العظيم ١/ ٤٦٩. كتاب الأُم ٥/ ٢٦. مسند الشافعي، ص ٢٢٠.

توفي وتحريم خمس رضعات كان مما يُقرأ من القرآن، إلا أنه سقط بعد ذلك، لعدم وجوده في القرآن الذي بأيدينا.

ومنها: ما أخرجه ابن ماجة وأحمد والدارقطني والطبراني في الأوسط وغيرهم عن عائشة، قالت: لقد نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشراً، ولقد كان في صحيفة تحت سريري، فلما مات رسول الله ﷺ وتشاغلنا بموته دخَلَ داجن[1] فأكلها[2].

قلت: وهذا كلام واضح الدلالة على أن عائشة تعتقد أن ضياع آية الرجم ورضاعة الكبير كان بسبب الداجن، لا لنسخ التلاوة كما زعم القوم.

ومنها: ما أخرجه ابن حبان، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، والطيالسي وعبد الرزاق والبيهقي في السنن الكبرى وغيرهم، عن زر بن حبيش قال: لقيت أُبَي ابن كعب فقلت له: إن ابن مسعود كان يحك المعوذتين من المصاحف ويقول: إنهما ليستا من القرآن، فلا تجعلوا فيه ما ليس منه، قال أُبَي: قيل لرسول الله ﷺ فقال لنا، فنحن نقول[3].

قال ابن كثير في تفسيره: وهذا مشهور عند كثير من القُرَّاء والفقهاء أن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه، فلعله لم يسمعهما من النبي ﷺ، ولم

---

(١) الداجن: هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم، وقد يطلق على غير الشاة مما يألف البيوت كالطير وغيرها.

(٢) سنن ابن ماجة ١/ ٦٢٥-٦٢٦. مسند أحمد ٦/ ٢٦٩. سنن الدارقطني ٤/ ١٧٩. الدر المنثور ٢/ ٤٧١ في تفسير الآية ٢٣ من سورة النساء. المعجم الأوسط للطبراني ٦/ ١٠. مسند أبي يعلى ٤/ ١٤٤. حسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ١/ ٣٢٨، وقال ابن حزم في المحلى ١٢/ ١٧٧: هذا حديث صحيح.

(٣) صحيح ابن حبان ١٠/ ٢٧٤. مسند أحمد ٥/ ١٢٩. المعجم الكبير للطبراني ٩/ ٢٦٨، ٢٦٩. مجمع الزوائد ٧/ ١٤٩ قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح. تفسير القرآن العظيم ٤/ ٥٧١. موارد الظمآن ٢/ ٧٨٦. مسند الحميدي ١/ ١٨٥. وفي صحيح البخاري في كتاب التفسير، باب تفسير سورة الناس ٣/ ١٦٠٤ إشارة إلى ذلك، فراجعه.

يتواتر عنده[١].

وقال الفخر الرازي: إن قلنا إن كونهما من القرآن كان متواتراً في عصر ابن مسعود لزم تكفير من أنكرهما، وإن قلنا إن كونهما من القرآن كان لم يتواتر في عصر ابن مسعود لزم أن بعض القرآن لم يتواتر.

قال: وهذا عقدة عصبة[٢].

ومنها: ما أخرجه البخاري في صحيحه وأبو داود في سننه وابن حبان في صحيحه، وغيرهم ـ في حديث ـ أن عمر بن الخطاب قال: لولا أن يقول الناس: (زاد عمر في كتاب الله) لكتبتُ آية الرَّجْم بيدي[٣].

وفي رواية الموطأ، ومسند الشافعي، والسنن الكبرى للبيهقي وغيرها قال: إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم، يقول قائل: (لا نجد حدَّين في كتاب الله)، فقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا، والذي نفسي بيده لولا يقول الناس: (زاد عمر في كتاب الله) لكتبتها: (الشيخ والشيخة فارجموهما البتة)، فإنا قد قرأناها[٤].

قال الزركشي في البرهان في علوم القرآن: ظاهر قوله: (لولا أن يقول الناس... الخ) أن كتابتها جائزة، وإنما منعه قول الناس، والجائز في نفسه قد يقوم من الخارج ما يمنعه، وإذا كانت جائزة لزم أن تكون ثابتة، لأن هذا شأن المكتوب[٥].

قلت: إذا كانت من القرآن فيجب كتابتها، وإلا فلا تجوز، والحديث واضح الدلالة على أن عمر كان يعتقد أنها من القرآن، ولكن يمنعه من كتابتها فيه كلام

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٤/ ٥٧٢.

(٢) فتح الباري ٨/ ٦٠٤.

(٣) صحيح البخاري ٤/ ٢٢٤١. سنن أبي داود ٤/ ١٤٤-١٤٥. صحيح ابن حبان ٢/ ١٤٧. وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ٣/ ٨٣٥، وإرواء الغليل ٨/ ٣.

(٤) الموطأ، ص ٤٥٨. مسند الشافعي، ص ١٦٣. السنن الكبرى للبيهقي ٨/ ٢١٢.

(٥) البرهان في علوم القرآن ٢/ ٣٦.

الناس، وهذا عذر غير مقبول منه، ولا سيما أنه كان حاكماً مهاباً لا يقدر أحد على معارضته.

ومنها: ما أخرجه مسلم وغيره عن أبي الأسود، قال: بعث أبو موسى الأشعري إلى قرّاء أهل البصرة، فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرأوا القرآن، فقال: أنتم خيار أهل البصرة وقرّاؤهم، فاتلوه ولا يطولَنَّ عليكم الأمد فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم، وإنّا كنا نقرأ سورة، كنا نشبِّهها في الطول والشدة ببراءة، فأُنسيتها غير أني حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب. وكنا نقرأ سورة كنا نشبّهها بإحدى المسبِّحات[1] فأُنسيتها، غير أني حفظت منها: يا أيها الذين آمنوا لمَ تقولون ما لا تفعلون، فتُكتب شهادةً في أعناقكم فتُسألون عنها يوم القيامة[2].

قلت: قوله: (فأُنسيتُها) يدل على أن السورتين اللتين أشار إليهما أبو موسى لم تنسخ تلاوتهما، وإنما نسيهما أبو موسى وغيره من الصحابة فلم تُكتبا في المصحف المتداول عند المسلمين، ولولا ذلك لقال: (فنُسختا)، ولما كان في نسيانهما قساوة قلب، وأبو موسى ساق ذلك لبيان آثار قساوة القلب التي ابتُلي بها هو وغيره.

ومنها: ما أخرجه الحاكم بسنده عن حذيفة رضي الله عنه، قال: ما تقرأون ربعها يعني براءة، وإنكم تسمُّونها سورة التوبة، وهي سورة العذاب[3].

وأخرج الطبراني في المعجم الأوسط عن حذيفة رضي الله عنه أيضاً، قال: التي تسمُّون سورة التوبة هي سورة العذاب، وما يقرأون منها مما كنا نقرأ إلا ربعها[4].

---

(١) هي السور التي افتُتحت بسبحان وسبَّح ويسبِّح وسبِّح.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٧٢٦.

(٣) المستدرك ٢/ ٣٣١. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. الدر المنثور ٤/ ١٢٠.

(٤) المعجم الأوسط للطبراني ١/ ٣٦٥. مجمع الزوائد ٧/ ٢٨. وقال: رواه الطبراني في الأوسط ←

ومنها: ما أخرجه الحاكم في المستدرك وصحَّحه وأحمد ـ واللفظ له ـ والسيوطي والبيهقي والطيالسي وغيرهم، عن زر بن حبيش قال: قال لي أُبَي بن كعب: كائن تقرأ سورة الأحزاب؟ أو كائن تعدُّها؟ قال: قلت: ثلاثاً وسبعين آية. فقال: قط؟ لقد رأيتها وإنها لتعادل سورة البقرة، ولقد قرأنا فيها: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله، والله عليم حكيم[1].

وفي لفظ آخر له: قال: كم تقرأون سورة الأحزاب؟ قال: بضعاً وسبعين آية. قال: لقد قرأتُها مع رسول الله ﷺ مثل البقرة أو أكثر، وإن فيها آية الرجم[2].

قلت: والأحاديث الدالة على سقوط سُوَر وآيات من كتاب الله كثيرة جداً في مصادرهم، لا نرى ضرورة لاستقصائها، لأن ذلك يخرجنا عن موضوع الكتاب.

وللخروج من هذا المأزق الذي وقع فيه أهل السنة قالوا بأنها كانت قرآناً، ولكن نُسخت تلاوتها من كتاب الله.

قال ابن كثير بعد أن ذكر أن سورة الأحزاب كانت تعدل سورة البقرة: وهذا إسناد حسن، وهو يقتضي أنه قد كان فيها قرآن ثم نُسِخَ لفظه وحُكْمه أيضاً، والله أعلم[3].

وقال البيهقي بعد أن ذكر آية الرجم (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة)، وساق جملة من رواياتهم الدالة على أنها كانت في القرآن، وأنها سقطت أو أُسقطت منه،

← ورجاله ثقات.

(١) المستدرك ٤/ ٣٥٩ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. مسند أحمد ٥/ ١٣٢. السنن الكبرى ٨/ ٢١١. كنز العمال ٢/ ٤٨٠. مسند أبي داود الطيالسي، ص ٧٣. الدر المنثور ٦/ ٥٥٨ عن عبد الرزاق في المصنف والطيالسي وسعيد بن منصور وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند وابن منيع والنسائي وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف والدارقطني في الأفراد والحاكم وابن مردويه والضياء في المختارة.

(٢) مسند أحمد ٥/ ١٣٢.

(٣) تفسير القرآن العظيم ٣/ ٤٦٥.

قال: في هذا وما قبله دلالة على أن آية الرجم حكمها ثابت، وتلاوتها منسوخة، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً[1].

وقال الزرقاني في شرح قول عائشة: كان فيما أُنزل من القرآن (عشر رضعات معلومات يُحَرِّمْنَ)، ثم نُسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهو فيما يُقرَأ من القرآن.

قال: (فيما يُقرأ من القرآن) المنسوخ، فالمعنى أن العَشْر نُسخت بخَمس، ولكن هذا النسخ تأخَّر حتى توفي ﷺ[2]، وبعض الناس لم يبلغه النسخ، فصار يتلوه قرآناً، فلما بلغه تَرَك، فالعَشْر على قولها منسوخة الحكم والتلاوة، والخمس منسوخة التلاوة فقط كآية الرجم... وليس المعنى أن تلاوتها كانت ثابتة وتركوها، لأن القرآن محفوظ[3].

وقال الآمدي في الإحكام: المسألة السادسة: اتفق العلماء على جواز نسخ التلاوة دون الحكم، وبالعكس، ونسخهما معاً، خلافاً لطائفة شاذة من المعتزلة، ويدل على ذلك العقل والنقل.

إلى أن قال: وأما النقل أما نسخ التلاوة والحكم فيدل عليه ما روت عائشة أنها قالت: (فيما أنزل عشر رضعات محرمات فنسخت بخمس)، وليس في المصحف عشر رضعات محرمات ولا حكمها، فهما منسوخان[4].

وكلماتهم في جواز نسخ التلاوة ووقوعه كثيرة جداً، وفيما ذكرناه كفاية.

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي ٨/ ٢١١.

(٢) هذا من مهازل التبريرات التي لهج بها علماء أهل السنة لتبرير روايات التحريف التي امتلأت بها كتبهم، ونحن لم نكن نتصور أن نجد من يزعم أن النسخ تأخر إلى ما بعد وفاة النبي ﷺ كما زعمه الزرقاني هنا، فإن هذا لم يقل به أحد.

(٣) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ٣/ ٣٢١.

(٤) الإحكام ٣/ ١٥٤.

وهذا الذي ذكروه من نسخ التلاوة متَّفِق في النتيجة مع ما قاله الميرزا النوري ﷺ، فإن نتيجة كلا القولين هي وقوع النقص في القرآن، غاية الأمر أنهم سمَّوه نسخ تلاوة، والميرزا النوري سمَّاه تحريفاً، وإلا فالمؤدَّى واحد، والاختلاف إنما هو في التسمية، وتسميتهم أقل شناعة من تسمية الميرزا النوري، ولهذا شنَّعوا عليه أعظم تشنيع، مع أن ما شنَّعوا عليه به هم يقولون به كما أوضحناه.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٢- أحمد بن علي بن أبي طالب[1] الطبرسي صاحب كتاب (الاحتجاج).

وقال في حاشية له هنا: أطلق على نفسه هذا الاسم لقصد التمويه، حتى يتسنَّى له بَثّ سمومه، وإلا فإن مثله لا يصح أن ينسب نفسه للتراب الذي كان يدوسه أمير المؤمنين صلوات الله عليه. علماً أنه لا يُعْرَفُ له أصلٌ، ولا تُعْرَفُ له ترجمة.

وأقول: إنه لم يُطلِق على نفسه هذا الاسم كما زعم الكاتب، فلا يراد بعلي بن أبي طالب أمير المؤمنين عليه السلام كما تصوَّره الكاتب، وإنما هو اسم أبيه وجدّه حقيقة، والتشابه في الأسماء غير عزيز ولا بمحرَّم.

والعجيب من مدَّعي الاجتهاد والفقاهة أنه زعم أن الطبرسي لا يُعرف له أصل و لا تعرف له ترجمة، مع أن كتاب الاحتجاج موشَّح بترجمة ضافية له، وقد ترجمه تلميذه ابن شهراشوب في كتابه (معالم العلماء)، ص ٢٥، والحر العاملي صاحب وسائل الشيعة في كتابه (أمل الآمل) ٢/ ١٧، والشيخ يوسف البحراني في كتابه (لؤلؤة البحرين)، ص ٣٤١، وغيرهم.

وأما مسألة سلسلة نسبه فمن المعلوم أن العرب يُنسبون إلى قبائلهم، والعجم

---

(١) للكاتب هنا حاشية أدرجناها في المتن للرد عليها.

يُنسبون إلى بلادهم، فكانت نسبة الطبرسي إلى بلده من غير أن ينسب إلى قبيلته، وهذا جار في كثير من مشاهير الخاصة والعامة.

ولو جئنا إلى جملة من أعلام أهل السنة لما رأينا في تراجمهم ذكراً لسلسلة نسبهم، ولا سيما إذا لم تتوفر الدواعي لنقل أنسابهم والعناية بها، كما هو حال الطبرسي الذي اشتهر بكتابه في الاحتجاج.

ومن العجيب أن الكاتب يتكلم في أصول الأنساب مع أن بعض أئمة مذاهب أهل السنة وحفَّاظ الحديث عندهم لا تُعرف أنسابهم.

ونحن سنأخذ مثالين اثنين حذراً من الإطالة: واحد من أئمة مذاهبهم، وواحد من حفاظ الحديث عندهم.

أما الأول فهو أبو حنيفة النعمان، فإنه لا يُعرف أصله ولا يُعرف من أي البلاد هو.

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء:

الإمام فقيه الملة عالم العراق أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى التيمي، مولى بني تيم الله بن ثعلبة، يقال: إنه من أبناء فارس[١].

إلى أن قال: قال أحمد العجلي: أبو حنيفة تيمي من رهط حمزة الزيات، كان خزَّازاً يبيع الخز.

وقال عمر بن حماد بن أبي حنيفة: أما زوطى فإنه من أهل كابل، وولد ثابت على الإسلام، وكان زوطى مملوكاً لبني تيم الله بن ثعلبة، فأُعتق، فولاؤه لهم، ثم لبني قفل...

وقال النضر بن محمد المروزي: عن يحيى بن النضر قال: كان والد أبي حنيفة من نسا.

---

(١) سير أعلام النبلاء ٦/ ٣٩٠.

وروى سليمان بن الربيع عن الحارث بن إدريس: أبو حنيفة أصله من ترمذ.

وقال أبو عبد الرحمن المقري: أبو حنيفة من أهل بابل.

وروى أبو جعفر أحمد بن إسحاق بن البهلول عن أبيه عن جدّه، قال: ثابت والد أبي حنيفة من أهل الأنبار.

ثم نقل أن أبا حنيفة اسمه النعمان بن ثابت بن المرزبان[١].

قلت: انظر رحمك الله كيف اختلفوا في أصل واحد من أئمة مذاهبهم الأربعة على أقوال متعددة، فما بالك بغيره.

وأما الثاني فهو ابن ماجة صاحب السنن المشهور، فإنهم لا يزيدون في ذِكْر نَسَبه إلا على أنه أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة[٢].

وقال الرافعي في تاريخ قزوين: وماجة لقب يزيد، والد أبي عبد الله، وكذلك رأيت بخط أبي الحسن القطان وهبة الله بن زاذان، وقد يقال: محمد بن يزيد بن ماجة، والأول أثبت[٣].

وعليه، فابن ماجة لا يعرف إلا باسمه واسم أبيه فقط.

ولا ريب في أن مقام الطبرسي صاحب الاحتجاج عند الشيعة ليس كمقام أبي حنيفة وابن ماجة عند أهل السنة، فلا ندري بعد هذا لماذا شكّك الكاتب في أصل الطبرسي، وجعل ذلك طعناً فيه، وتعامى عما ذكرناه آنفاً وغيره مما تركناه من الطعون الصحيحة في أئمتهم وحفاظ أحاديثهم.

❁❁❁❁❁

(١) سير أعلام النبلاء ٦/ ٣٩٠ وما بعدها.

(٢) راجع ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٧٧. المنتظم ١٢/ ٢٥٨. البداية والنهاية ١١/ ٥٦. تهذيب التهذيب ٩/ ٤٦٨. طبقات الحفاظ، ص ٢٧٨. تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٣٦. النجوم الزاهرة ٣/ ٧٠. مرآة الجنان ٢/ ١٤٠. وفيات الأعيان ٤/ ٢٧٩. الوافي بالوفيات ٥/ ٢٢٠.

(٣) التدوين في أخبار قزوين، ص ١٦٥.

قال الكاتب: أورد في كتابه روايات مصرحة بتحريف القرآن، وأورد أيضاً روايات زعم فيها أن العلاقة بين أمير المؤمنين والصحابة كانت سيئة جداً، وهذه الروايات هي التي تتسبب في تمزيق وحدة المسلمين، وكل من يقرأ هذا الكتاب يجد أن مؤلفه لم يكن سليم النية.

وأقول: إذا كان مجرد ذكر روايات تدل على تحريف القرآن كافياً في إدانة الكاتب واتّهامه بأنه لم يكن سليم النية، فهذا وارد بعينه على البخاري ومسلم والترمذي وأبي داود وابن ماجة ومالك بن أنس وأحمد بن حنبل وأبي داود الطيالسي والبيهقي والهيثمي والسيوطي وابن جرير الطبري وغيرهم من حفاظ الحديث وأعلام أهل السنة الذين رووا أحاديث التحريف ودوَّنوها في كتبهم[١].

وإن كانت إدانة الكاتب إنما هي بسبب اعتقاده بتحريف القرآن دون مجرد ذكر روايات التحريف فالطبرسي لم يصرِّح في كتابه بأنه يقول بالتحريف، ولم يُنقل عنه الذهاب إلى هذا القول، وعلى الكاتب حينئذ أن يدين جملة من الصحابة الذين روي عنهم القول بالتحريف كما دلَّت عليه روايات أهل السنة في كتبهم المعتبرة.

وأما طعن الكاتب في الطبرسي بأنه روى في الاحتجاج ما يدل على أن العلاقة بين أمير المؤمنين عليه السلام وبين بعض الصحابة كانت سيِّئة جداً، فهو غير وارد، لأن أهل السنة رووا في كتبهم الكثير من ذلك.

فقد أخرج أحمد في المسند، والحاكم في المستدرك وصحَّحه، وأبو نعيم في حلية الأولياء، وغيرهم بأسانيدهم عن أبي سعيد الخدري قال: اشتكى عليًّا الناسُ، قال: فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فينا خطيباً، فسمعته يقول: أيها الناس لا تَشْكُوا عليًّا، فوالله إنه لأخشن في ذات الله أو في سبيل الله[٢].

---

(١) راجع روايات تحريف القرآن المنقولة من مصادر أهل السنة في كتابنا (كشف الحقائق)، ص ٦٧-٧٥.

(٢) مسند أحمد ٣/ ٨٦. المستدرك على الصحيحين ٣/ ١٣٣ ط حيدر آباد ٣/ ١٣٤ وقال الحاكم:←

وأخرج الترمذي في سُننه وحسَّنه، والحاكم في المستدرك وصحَّحه، بأسانيدهم عن عمران بن حصين قال: بعث رسول الله ﷺ جيشاً، واستعمل عليهم علي بن أبي طالب، فمضى في السرية فأصاب جارية، فأنكروا عليه، وتعاقد أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: إذا لقينا رسول الله أخبرناه بما صنع علي. وكان المسلمون إذا رجعوا من السفر بدؤوا برسول الله ﷺ فسلَّموا عليه، ثم انصرفوا إلى رحالهم، فلما قدمت السَّرِية سلَّموا على النبي ﷺ، فقام أحد الأربعة فقال: يا رسول الله ألم تر إلى علي بن أبي طالب صنع كذا وكذا؟ فأعرض عنه رسول الله ﷺ، ثم قام الثاني فقال مثل مقالته، فأعرض عنه، ثم قام الثالث فقال مثل مقالته، فأعرض عنه، ثم قام الرابع فقال مثل ما قالوا، فأقبل رسول الله ﷺ والغضب يُعرَف في وجهه، فقال: ما تريدون من علي؟ ما تريدون من علي؟ ما تريدون من علي؟ إن عليًّا مني وأنا منه، وهو وليُّ كل مؤمن بعدي[1].

وأخرج مسلم في صحيحه، والترمذي في سننه عن سعد بن أبي وقاص، قال: أمَرَ معاوية بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك أن تسب أبا التراب؟ فقال: أمّا ما ذكرتُ ثلاثاً قالهن له رسول الله ﷺ فلن أسبَّه، لأَن تكون لي واحدة منهن أحب إليَّ من حمر النعم... الحديث[2].

← هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص. مجمع الزوائد ٩/ ١٢٩. حلية الأولياء ١/ ٦٨. فضائل الصحابة ٢/ ٦٧٩.

(١) سنن الترمذي ٥/ ٦٣٢. مسند أحمد ٤/ ٤٣٧. المستدرك ٣/ ١١٩، ط حيدرآباد ٣/ ١١١. صحيح ابن حبان ١٥/ ٣٧٤. السنن الكبرى للنسائي ٥/ ١٣٢. موارد الظمآن ٢/ ٩٨٦. مسند الطيالسي، ص ١١١. فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ٢/ ٦٠٥. خصائص أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب ﷺ للنسائي، ص ١٠٩. حلية الأولياء ٦/ ٢٩٤. المصنف لابن أبي شيبة ٦/ ٣٧٥. مسند أبي يعلى ١/ ١٨٤. المعجم الكبير للطبراني ١٨/ ١٢٨.

(٢) صحيح مسلم ٤/ ١٨٧١. سنن الترمذي ٥/ ٦٣٨ قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرج مسلم في صحيحه بسنده عن سهل بن سعد قال: استُعمل على المدينة رجل من آل مروان، قال: فدعا سهل بن سعد، فأمره أن يشتم عليًّا، قال: فأبى سهل، فقال له: أما إذ أبيت فقل: (لعن الله أبا التراب). فقال سهل: ما كان لعلي اسم أحب إليه من أبي التراب، وإن كان ليفرح إذا دُعي بها... الحديث[١].

وأخرج الترمذي في سُننه وحسَّنه، عن البراء، قال: بعث النبي ﷺ جيشين، وأمَّر على أحدهما علي بن أبي طالب، وعلى الآخر خالد بن الوليد، وقال: إذا كان القتال فعليٌّ. قال: فافتتح علي حصناً، فأخذ منه جارية، فكتب معي خالد كتاباً إلى النبي ﷺ يشي به، قال: فقدمت على النبي ﷺ، فقرأ الكتاب فتغيَّر لونه، ثم قال: ما ترى في رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله؟ قال: قلت: أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، وإنما أنا رسول. فسكت[٢].

وأخرج الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة، وأبو يعلى في مسنده، عن أبي بكر بن خالد بن عرفطة أنه قال: إن سعد بن مالك قال: بلغني أنكم تُعْرَضون على سب علي رضي الله عنه بالكوفة، فهل سببته؟ قال: معاذ الله. قال: والذي نفس سعد بيده لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول في علي شيئاً لو وُضع المنشار على مِفْرَقي على أن أسبّه ما سببته أبداً[٣].

وأخرج الضياء المقدسي، وأبو يعلى وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص قال: كنت جالساً في المسجد أنا ورجلين معي فنلنا من علي، فأقبل رسول الله ﷺ غضبان يُعْرَف في وجهه الغضب، فتعوَّذتُ بالله من غضبه، فقال: مالكم ومالي؟ من آذى عليًّا

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٨٧٤.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ٦٣٨، ٤/ ٢٠٧.

(٣) الأحاديث المختارة ٣/ ٢٧٤. مسند أبي يعلى ١/ ٣٢٨. مجمع الزوائد ٩/ ١٣٠ قال الهيثمي: رواه أبو يعلى، وإسناده حسن. السنن الكبرى للنسائي ٥/ ١٣٣. المصنف لابن أبي شيبة ٦/ ٣٧٥. كتاب السنة لابن أبي عاصم، ص ٥٩٠.

فقد آذاني[1].

قلت: والأحاديث الدالة على أن كثيراً من الصحابة كانوا يبغضون أمير المؤمنين عليه السلام ويسبّونه وينتقصونه كثيرة جداً تفوق حد الحصر، وإنكارها كإنكار الشمس في وضح النهار، وما ذكرناه فيه كفاية وزيادة.

وعليه، فيلزم الكاتب أن يطعن في كثير من أعلام أهل السنة الذين رووا أمثال هذه الأمور، كما يلزمه أن يطعن فيمن روى ما هو أعظم من ذلك.

فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما ـ واللفظ للبخاري ـ بسندهما عن عائشة: أن فاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك، وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: (لا نُوْرَث، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المال)، وإني والله لا أغيِّر شيئاً من صدقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولأعملنَّ فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً، فوجدَتْ[2] فاطمة على أبي بكر في ذلك، قال: فهجرَتْه فلم تكلِّمه حتى تُوفِّيتْ، وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ستة أشهر، فلما تُوفِّيتْ دفنها زوجُها عليٌّ ليلاً، ولم يُؤْذِنْ[3] بها أبا بكر، وصلَّى عليها، وكان لعليٍّ من الناس وجه حياةَ فاطمة، فلما تُوفِّيتْ استنكر عليٌّ وجوهَ الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا أحد معك. كراهةً لمحضر عمر، فقال عمر: لا والله لا تدخل عليهم وحدك. فقال أبو بكر: وما عسيتهم أن

---

(١) الأحاديث المختارة ٣/ ٢٦٧. مسند أبي يعلى ١/ ٣٢٥. مجمع الزوائد ٩/ ١٢٩ قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، غير محمود بن خداش وقنان، وهما ثقتان.

(٢) أي غضبت.

(٣) أي لم يخبر أبا بكر بالأمر.

يفعلوا بي...»[١].

وأخرج البخاري في صحيحه بسنده عن عروة بن الزبير أن عائشة أم المؤمنين ﵂ أخبرته أن فاطمة ﵍ ابنة رسول الله ﷺ سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله ﷺ أن يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه، فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: (لا نُوْرَث، ما تركنا صدقة). فغضبت فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فهجرت أبا بكر، فلم تزل مهاجرته حتى تُوفِّيت، وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر. قالت: وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة، فأبى أبو بكر عليها ذلك، وقال: لستُ تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملتُ به، فإني أخشى إن تركتُ شيئاً من أمره أن أزيغ، فأما صدَقَتُه بالمدينة فدفعها عمر إلى علي وعباس، وأما خيبر وفدك فأمسكها عمر وقال: هما صدقة رسول الله ﷺ كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه، وأمْرهما إلى وَلِيِّ الأمر، قال: فهما على ذلك إلى اليوم[٢].

وأخرج مسلم في صحيحه ـ في حديث طويل ـ عن عائشة أنها قالت: فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى علي والعباس، فغلبه عليٌّ عليها، وأما خيبر وفدك فأمسكها عمر، وقال: هما صدقة رسول الله ﷺ كانت لحقوقه التي تعروه ونوائبه...[٣].

وأخرج مسلم في صحيحه بسنده عن الزهري أن مالك بن أوس حدَّثه، قال:

---

(١) صحيح البخاري ٣/ ١٢٨٦. صحيح مسلم ٣/ ١٣٨٠. وأخرج هذا الحديث بألفاظ متقاربة أحمد في المسند ١/ ٦. وابن حبان في صحيحه ١١/ ١٥٢، ١٤/ ٥٧٣. والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٣٠٠. وعبد الرزاق في المصنف ٥/ ٣٢٧ ط أخرى ٥/ ٤٧١. وابن سعد في الطبقات الكبرى ٢/ ٣١٥.

(٢) صحيح البخاري ٢/ ٩٥٢، ٣/ ١٢٨٦.

(٣) صحيح مسلم ٤/ ١٣٨٢.

أرسل إليَّ عمر بن الخطاب، فجئته حين تعالى النهار...

إلى أن قال: فجاء يَرْفَأ[1] فقال: هل لك يا أمير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن ابن عوف والزبير وسعد؟ فقال عمر: نعم. فأذن لهم فدخلوا، ثم جاء فقال: هل لك في عباس وعلي؟ قال: نعم. فأذن لهما، فقال عباس: يا أمير المؤمنين اقضِ بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن. فقال القوم: أجل يا أمير المؤمنين، فاقض بينهم وأرِحْهم. فقال مالك بن أوس: يخيل إليَّ أنهم قد كانوا قدموهم لذلك، فقال عمر: اتَّئِدا، أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: (لا نُوْرَثُ، ما تركنا صدقة)؟ قالوا: نعم. ثم أقبل على العباس وعلي فقال: أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمان أن رسول الله ﷺ قال: (لا نُوْرَثُ، ما تركنا صدقة)؟ قالا: نعم.

إلى أن قال: قال ـ أي عمر ـ: فلما توفي رسول الله ﷺ قال أبو بكر: أنا ولي رسول الله ﷺ. فجئتما، تطلب ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبو بكر: قال رسول الله ﷺ: ما نُوْرَث، ما تركنا صدقة. فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً، والله يعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق، ثم توفي أبو بكر، وأنا ولي رسول الله ﷺ وولي أبي بكر، فرأيتماني كاذباً آثماً غادراً خائناً، والله يعلم إني لصادق بار راشد تابع للحق، فوَلِيتُها، ثم جئتني أنت وهذا، وأنتما جميع وأمركما واحد، فقلتما: ادفعها إلينا، فقلت: إن شئتم دفعتُها إليكما على أنّ عليكما عهد الله أن تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول الله ﷺ، فأخذتماها بذلك، قال: أكذلك؟ قالا: نعم. قال: ثم جئتماني لأقضي بينكما؟ ولا والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة، فإن عجزتما عنها فرُدَّاها إلي[2].

فما يقول الكاتب في أمثال هذه الأخبار الصحيحة عند القوم؟

---

(١) هو حاجب عمر بن الخطاب.

(٢) صحيح مسلم ٤/ ١٣٧٧.

ألا تدل روايتها في صحاحهم على أن نيّات كُتّابها لم تكن سليمة؟

ألا يدل ذلك على أن أهل بخارى وسمرقند ونيسابور وترمذ وسجستان وغيرها أرادوا تشويه علاقات الصحابة مع أهل البيت عليهم السلام؟

الجواب يعرفه الكاتب وكل من صدّق كلامه واغترّ به.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٣- فضل بن الحسن الطبرسي صاحب مجمع البيان في تفسير القرآن، ذلك التفسير الذي شحنه بالمغالطات والتأويل المُتكَلَّف، والتفسير الجاف المخالف لأبسط قواعد التفسير.

وأقول: كان على الكاتب لو كان منصفاً أن يسوق بعض الأمثلة الدالة على أن الطبرسي صاحب مجمع البيان شحن كتابه بالمغالطات والتأويلات المتكلفة، لا أن يرسل الكلام هكذا من غير دليل ولا حجة.

هذا مع أن كتاب مجمع البيان قد جمع فيه الطبرسي رحمه الله أقوال مفسِّري أهل السنة، وربما ذكر ما روي عن الصادقِينَ عليهم السلام، فهو أقرب إلى تفاسير أهل السنة منه إلى التفاسير الشيعية الأخرى التي أغفلت أقوال أهل السنة وآراءهم.

ولهذا قال الدكتور محمد حسين الذهبي ـ وهو من أهل السنة ـ في كتابه (التفسير والمفسرون): والحق أن تفسير الطبرسي ـ بصرف النظر عما فيه من نزعات تشيعية وآراء اعتزالية ـ كتاب عظيم في بابه، يدل على تبحُّر صاحبه في فنون مختلفة من العلم والمعرفة، والكتاب يجري على الطريقة التي أوضحها لنا صاحبه في تناسق تام وترتيب جميل، وهو يجيد في كل ناحية من النواحي التي يتكلم فيها، فإذا تكلم عن المعاني اللغوية للمفردات أجاد، وإذا تكلم عن وجوه الإعراب أجاد، وإذا شرح المعنى الإجمالي أوضح المراد، وإذا تكلم عن أسباب النزول وشرح القصص استوفى

الأقوال وأفاض، وإذا تكلم عن الأحكام تعرض لمذاهب الفقهاء، وجهر بمذهبه ونصره وإن كانت هناك مخالفة منه للفقهاء، وربط بين الآيات وآخى بين الجمل، وأوضح لنا عن حسن السبك وجمال النظم، وإذا عرض لمشكلات القرآن أذهب الإشكال وأراح البال، وهو ينقل أقوال من تقدَّمه من المفسِّرين معزوَّة لأصحابها، ويرجِّح ويوجِّه ما يختار منها.

إلى أن قال: غير أنه ـ والحق يقال ـ ليس مغالياً في تشيعه، ولا متطرِّفاً في عقيدته، كما هو شأن كثير من علماء الإمامية الاثني عشرية[(١)].

وتحت عنوان (اعتداله في تشيعه) قال: والطبرسي معتدل في تشيعه غير مغالٍ فيه كغيره من متطرفي الإمامية الاثني عشرية، ولقد قرأنا في تفسيره فلم نلمس عليه تعصباً كبيراً، ولم نأخذ عليه أنه كفَّر أحداً من الصحابة، أو طعن فيهم بما يذهب بعدالتهم ودينهم. كما أنه لم يغالِ في شأن علي بما يجعله في مرتبة الإله أو مصاف الأنبياء وإن كان يقول بالعصمة.

إلى أن قال: وكل ما لاحظناه عليه من تعصّبه أنه يدافع بكل قوة عن أصول مذهبه وعقائد أصحابه، كما أنه إذا روى أقوال المفسِّرين في آية من الآيات ونقل أقوال المفسرين من أهل مذهبه، نجده يرتضي قول علماء مذهبه، ويؤيِّده بما يظهر له من الدليل.

وختم كلامه بقوله: وبعد أفلا ترى معي أن هذا التفسير يجمع بين حسن الترتيب وجمال التهذيب، ودقة التعليل، وقوة الحجة؟ أظن أنك معي في هذا. وأظن أنك معي في أن الطبرسي وإن دافع عن عقيدته ونافح عنها لم يغلُ غلو غيره، ولم يبلغ به الأمر إلى الدرجة التي كان عليها المولى الكازراني وأمثاله من غلاة الإمامية الاثني عشرية[(٢)].

---

(١) التفسير والمفسرون ٢/ ٧٦.

(٢) المصدر السابق.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن منطقة طبرستان والمناطق المجاورة لها مليئة بيهود الخزر، وهؤلاء الطبرسيون هم من يهود الخزر المتسترين بالإسلام.

وأقول: قال ياقوت الحموي في معجم البلدان تحت عنوان (طبرستان): والنسبة إلى هذا الموضع الطَبَري... وهي بلدان واسعة كثيرة يشملها هذا الاسم، خرج من نواحيها من لا يُحصى كثرة من أهل العلم والأدب والفقه[1].

وقال السمعاني في الأنساب في مادة (الطبري): هذه النسبة إلى طبرستان، وهي آمل وولايتها... والنسبة إليها طبري، وخرج من آمل جماعة كثيرة من العلماء والفقهاء والمحدِّثين...

وقال: وجماعة من أهل طبرستان قديماً وحديثاً حدَّثوا وكتب عنهم الناس، وقد يُنسب واحد إلى طبرية الشام طبرياً، والنسبة الصحيحة إليها طبراني وقد ذكرناه.

ثم عدَّ جماعة من أهل طبرستان من مشاهير العلماء، منهم: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري المشهور، صاحب التفسير والتاريخ المعروفين، قال: وكان أحد الأئمة العلماء، يُحكم بقوله، ويُرجع إلى رأيه، لمعرفته وفضله، وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، وكان حافظاً لكتاب الله، عارفاً بالقراءات، بصيراً بالمعاني، فقيهاً في أحكام القرآن، عالماً بالسُّنن وطرقها، وصحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها، عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين في الأحكام ومسائل الحلال والحرام، عارفاً بأيام الناس وأخبارهم، وله الكتاب المشهور (تاريخ الأمم والملوك) وكتاب التفسير، لم يصنف أحد مثله، وكتاب سماه (تهذيب الآثار) لم يُرَ سواه في معناه، إلا أنه لم يتمّه...

وعدَّ منهم أبا بكر الخوارزمي، وأبا مروان الحكم بن محمد الطبري، وإسحاق

---

(١) معجم البلدان ٤/ ١٣.

ابن إبراهيم الطبري، وأبا الطيِّب طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر الطبري، وأبا غالب محمد بن أحمد بن عمر بن الطَّبر الجريري الطبري، وأبا القاسم هبة الله بن أحمد الطبري، وأبا بكر محمد بن عمير الطبري، وأبا عبد الله محمد بن غصن الطبري من القدماء، روى عن وكيع وعبد الرزاق[1].

قلت: وعدَّ اللالكائي في كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من علماء طبرستان ممن رُسم بالإمامة في السُّنة إسماعيل بن سعيد الشالنجي، والحسين بن علي الطبري، وأبا نعيم عبد الملك بن عدي الاستراباذي، وعلي بن إبراهيم بن سلمة القطان القزويني[2].

وهنا نسأل الكاتب:

هل محمد بن جرير الطبري وغيره من أهل السنة من أهل طبرستان هم أيضاً من يهود الخزر الذين تستَّروا بالإسلام واندسوا بين المسلمين؟!

فإن أجاب بالنفي فلا ندري لِمَ لَمْ يندس يهود الخزر بين أهل السنة الذين كانوا أصحاب الوظائف والمناصب، واكتفوا بالاندساس بين الشيعة الذين كانوا مضطهدين مقهورين؟!

ثم إن المستفاد من كلام البستاني في دائرة المعارف وياقوت الحموي في معجم البلدان وغيرهما أن بلاد الخزر تقع شمال جبال القوقاز على ضفتي نهر الفولغا، وهو واقع شمال غرب بحر قزوين (بحر الخزر).

قال البستاني: خزر Khazares: أمّة سكيثية من أوروبا الشرقية، كانوا في القرن الخامس للميلاد قاطنين على ضفتي فولغا الأسفل عند بحر الخزر، ثم تقدموا نحو الغرب، وافتتحوا بلاد الأفارة سنة ٦٣٤ وهي روسيا الجنوبية إلى نهر دنيبر وأوكا،

---

(١) الأنساب ٤/ ٤٥-٤٨.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/ ٥٤.

وثبتت مملكتهم قرنين، وكانوا كل هذه المدة محالفين اليونان[١].

وقال ياقوت الحموي في معجم البلدان: هي بلاد التُّرك خلف باب الأبواب المعروف بالدربند قريب من سد ذي القرنين... وقال أحمد بن فضلان رسول المقتدر إلى الصقالبة في رسالة له ذكر ما شاهده بتلك البلاد فقال: الخزر اسم إقليم من قصبة تسمَّى إتِل، وإتِل اسم لنهر يجري إلى الخزر من الروس وبلغار، وإتل مدينة، والخزر اسم المملكة لا اسم مدينة، والإتل قطعتان: قطعة على غربي هذا النهر المسمى إتل وهي أكبرهما، وقطعة على شرقيِّه[٢].

قلت: هذا هو معنى كلام البستاني، والظاهر أن نهر فولغا كان يُسمّىٰ سابقاً إتِل.

فعلى هذا يتضح بُعْد المسافة بين طبرستان وبين منطقة الخزر، ولا يُعلَم أن يهود الخزر قصدوا منطقة طبرستان واستوطنوا فيها، وبالذات ليندسوا بين المسلمين فيها ويتستروا بالإسلام بزعم الكاتب، مع أن ياقوت الحموي قد ذكر أن منطقة الخزر فيها مسلمون ونصارى وعبدة أوثان، وأقل الفرق فيها اليهود[٣]، فكان بإمكانهم أن يتستَّروا بين المسلمين القاطنين في منطقة الخزر نفسها، دون شيعة طبرستان.

ولا بأس أن ننبِّه القارئ الكريم إلى أن البيهقي المعروف بابن فندق المعاصر لأمين الإسلام الطبرسي صاحب مجمع البيان، قد ذكر في كتابه (تاريخ بيهق) أن الطبرسي (صاحب مجمع البيان) منسوب إلى طبرس الواقعة بين أصفهان وكاشان[٤]، وبه يتضح بُعْد الطبرسي عن طبرستان أيضاً ونواحيها.

❁❁❁❁❁

---

(١) دائرة معارف البستاني ٧/ ٣٧١.

(٢) معجم البلدان ٢/ ٣٦٧.

(٣) نفس المصدر ٢/ ٣٦٨.

(٤) عن مقدمة كامل سليمان لكتاب جوامع الجامع ١/ ٧.

قال الكاتب: فمؤلفاتهم من أكبر الكتب الطاعنة بدين الإسلام بحيث لو قارنا بين (فصل الخطاب) وبين مؤلفات المستشرقين الطاعنة بدين الإسلام لرأينا (فصل الخطاب) أشد طعناً بالإسلام من مؤلفات أولئك المستشرقين. وهكذا مؤلفات الآخرين.

وأقول: لقد أوضحنا فيما تقدم أن الكتب الثلاثة المذكورة (الاحتجاج ومجمع البيان وفصل الخطاب) لم تشتمل على شيء خلتْ منه كتب أهل السنة، بل إن الأمر بالعكس، فراجع ما قلناه فيما تقدم.

ومن المنكرات العظيمة وصف هؤلاء الأجلاء بأنهم من يهود الخزر، وهل هذا إلا مخالفة واضحة لقوله تعالى ﴿وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾[1].

ولا بأس أن أنقل للقارئ الكريم بعضاً من ترجمة صاحب كتاب (فصل الخطاب) الميرزا حسين النوري الطبرسي قدس سره الذي تحامل عليه الكاتب أكثر من غيره كما نقلها شاهد عصره آغا بزرك الطهراني رحمه الله.

قال قدس سره: كان الشيخ النوري أحد نماذج السلف الصالح التي ندر وجودها في هذا العصر، فقد امتاز بعبقرية فذّة، وكان آية من آيات الله العجيبة، كمنتْ فيه مواهب غريبة وملكات شريفة أهّلته لأن يُعدّ في الطليعة من علماء الشيعة الذين كرّسوا حياتهم طوال أعمارهم لخدمة الدين والمذهب، وحياته صفحة مشرقة من الأعمال الصالحة، وهو في مجموع آثاره ومآثره إنسان فرض لشخصه الخلود على مر العصور، وألزم المؤلِّفين والمؤرِّخين بالعناية به والإشادة بغزارة فضله، فقد نذر نفسه لخدمة العلم، ولم يكن يهمّه غير البحث والتنقيب والفحص والتتبع، وجمع شتات الأخبار، وشذرات الحديث، ونظم متفرقات الآثار، وتأليف شوارد السير، وقد رافقه التوفيق، وأعانته المشيئة الإلهية، حتى ليظن الناظر في تصانيفه أن الله شمله بخاصة

---

(١) سورة النساء، الآية ٩٤.

ألطافه ومخصوص عنايته، وادخر له كنوزاً قيمة لم يظفر بها أعاظم السلف من هواة الآثار ورجال هذا الفن، بل يخيل للواقف على أمره أن الله خلقه لحفظ البقية الباقية من تراث آل محمد عليه وعليهم السلام و﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاء وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

تشرَّفتُ بخدمته للمرة الأولى في سامراء في (١٣١٣) بعد وفاة المجدِّد الشيرازي بسنة، وهي سنة ورودي العراق، كما أنها سنة وفاة السلطان ناصر الدين شاه القاجاري، وذلك عندما قصدت سامراء زائراً قبل ورودي إلى النجف، فوُفِّقتُ لرؤية المترجَم له بداره، حيث قصدتُها لاستماع مصيبة الحسين عليه السلام، وذلك يوم الجمعة الذي ينعقد فيه مجلس بداره، وكان المجلس غاصًّا بالحضور، والشيخ على الكرسي مشغول بالوعظ، ثم ذكر المصيبة وتفرَّق الحاضرون، فانصرفتُ وفي نفسي ما يعلمه الله من إجلال وإعجاب وإكبار لهذا الشيخ، إذ رأيت فيه حين رأيته سمات الأبرار من رجالنا الأُوَل. ولما وصلت إلى النجف بقيتُ أُمنِّي النفس لو أن تتفق لي صلة مع هذا الشيخ لأستفيد منه عن كثب، ولما اتفقت هجرته إلى النجف في (١٣١٤) لازمته ملازمة الظل ست سنين، حتى اختار الله له دار إقامته، ورأيتُ منه خلال هذه المدة قضايا عجيبة لو أردت شرحها لطال المقام، وبودي أن أذكر مجملاً من ذلك، ولو كان في ذلك خروج عن خطتنا الإيجازية، فهذا ـ وأيم الحق ـ مقام الوفاء، ووقت إعطاء النَّصَف، وقضاء الحقوق، فإني لعلى يقين من أنني لا ألتقي بأستاذي المعظم ومعلِّمي الأول بعد موقفي هذا إلا في عرصات القيامة، فما بالي لا أفي حقه وأغنم رضاه.

كان ـ أعلى الله مقامه ـ ملتزماً بالوظائف الشرعية على الدوام، وكان لكل ساعة من يومه شغل خاص لا يتخلف عنه، فوقت كتابته من بعد صلاة العصر إلى قرب الغروب، ووقت مطالعته من بعد العشاء إلى وقت النوم، وكان لا ينام إلا متطهِّراً، ولا ينام من الليل إلا قليلاً، ثم يستيقظ قبل الفجر بساعتين، فيجدِّد وضوءه،

ولا يستعمل الماء القليل، بل كان لا يتطهر إلا بالكُر، ثم يتشرف قبل الفجر بساعة إلى الحرم المطهر، ويقف ـ صيفاً وشتاءاً ـ خلف باب القبلة، فيشتغل بنوافل الليل إلى أن يأتي السيِّد داود نائب خازن الروضة، وبيده مفاتيح الروضة، فيفتح الباب ويدخل شيخنا، وهو أول داخل لها وقتذاك، وكان يشترك مع نائب الخازن بإيقاد الشموع، ثم يقف في جانب الرأس الشريف، فيشرع بالزيارة والتهجد إلى أن يطلع الفجر، فيصلي الصبح جماعة مع بعض خواصِّه من العبَّاد والأوتاد، ويشتغل بالتعقيب، وقبل شروق الشمس بقليل يعود إلى داره، فيتوجَّه رأساً إلى مكتبته العظيمة المشتملة على ألوف من نفائس الكتب والآثار النادرة العزيزة الوجود أو المنحصرة عنده، فلا يخرج منها إلا للضرورة، وفي الصباح يأتيه من كان يعينه على مقابلة ما يحتاج إلى تصحيحه ومقابلته مما صنفه أو استنسخه من كتب الحديث وغيرها، كالعلاَّمتين الشيخ علي بن إبراهيم القمي، والشيخ عباس بن محمد رضا القمي، وكان معينه على المقابلة في النجف وقبل الهجرة إلى سامراء وفيها أيضاً المولى محمد تقي القمي الباوزئيري الذي ترجمناه في القسم الأول من هذا الكتاب ص ٢٣٨.

وكان إذا دخل عليه أحد في حال المقابلة اعتذر منه أو قضى حاجته باستعجال، لئلا يزاحم وروده أشغاله العلمية ومقابلته، أما في الأيام الأخيرة وحينما كان مشغولاً بتكميل (المستدرك) فقد قاطع الناس على الإطلاق، حتى إنه لو سُئل عن شرح حديث أو ذكر خبر أو تفصيل قضية أو تأريخ شيء أو حال راو أو غير ذلك من مسائل الفقه والأصول، لم يُجِبْ بالتفصيل، بل يذكر للسائل مواضع الجواب ومصادره فيها إذا كان في الخارج، وأما إذا كان في مكتبته فيخرج الموضوع من أحد الكتب، ويعطيه للسائل ليتأمله، كل ذلك خوف مزاحمة الإجابة الشغل الأهم من القراءة أو الكتابة[1]، وبعد الفراغ من أشغاله كان يتغذى بغداء معين كمًّا وكيفاً، ثم

---

(١) كان ذلك من الله، فكأن هاتفاً هتف في أذنه، وأمره بترك أشغاله، لأنه توفي بعد تتميم الكتاب بقليل. (منه قُدِّسَ سِرُّه).

يقيل ويصلي الظهر أول الزوال، وبعد العصر يشتغل بالكتابة كما ذكرنا.

أما في يوم الجمعة فكان يغيِّر منهجه، ويشتغل بعد الرجوع من الحرم الشريف بمطالعة بعض كتب الذكْر والمصيبة، لترتيب ما يقرؤه على المنبر بداره، ويخرج من مكتبته بعد الشمس بساعة إلى مجلسه العام، فيجلس ويحيِّي الحاضرين ويؤدِّي التعارفات، ثم يرقى المنبر فيقرأ ما رآه في الكتب بذلك اليوم، ومع ذلك يحتاط في النقل بما لم يكن صريحاً في الأخبار الجزمية، وكان إذا قرأ المصيبة تنحدر دموعه على شيبته، وبعد انقضاء المجلس يشتغل بوظائف الجمعة من التقليم والحلق وقص الشارب والغُسل والأدعية والآداب والنوافل وغيرها، وكان لا يكتب بعد عصر الجمعة على عادته، بل يتشرف إلى الحرم، ويشتغل بالمأثور إلى الغروب. كانت هذه عادته إلى أن انتقل إلى جوار ربِّه.

ومما سنَّه في تلك الأعوام: زيارة سيد الشهداء مشياً على الأقدام، فقد كان ذلك في عصر الشيخ الأنصاري من سُنن الأخيار وأعظم الشعائر، لكن تُرك في الأخير وصار من علائم الفقر وخصائص الأدنين من الناس، فكان العازم على ذلك يتخفى عن الناس لما في ذلك من الذُّل والعار، فلما رأى شيخنا ضعف هذا الأمر اهتم له والتزمه، فكان في خصوص زيارة عيد الأضحى يكتري بعض الدواب لحمل الأثقال والأمتعة، ويمشي هو وصحبه، لكنه لضعف مزاجه لا يستطيع قطع المسافة من النجف إلى كربلاء بمبيت ليلة كما هو المرسوم عند أهله، بل يقضي في الطريق ثلاث ليال، يبيت الأولى في (المصلى)، والثانية في (خان النصف)، والثالثة في (خان النخيلة)، فيصل كربلاء في الرابعة، ويكون مشيه كل يوم ربع الطريق، نصفه صبحاً ونصفه عصراً، ويستريح وسط الطريق لأداء الفريضة وتناول الغذاء في ظلال خيمة يحملها معه، وفي السنة الثانية والثالثة زادت رغبة الناس والصلحاء في الأمر، وذهب ما كان في ذلك من الإهانة والذل إلى أن صار عدد الخيم في بعض السنين أزيد من ثلاثين لكل واحدة بين العشرين والثلاثين نفراً، وفي السنة الأخيرة يعني زيارة عرفة

(١٣١٩) ـ وهي سنة الحج الأكبر التي اتفق فيها عيد النيروز والجمعة والأضحى في يوم واحد، ولكثرة ازدحام الحجيج حصل في مكة وباء عظيم هلك فيه خلق كثير ـ تشرَّفتُ بخدمة الشيخ إلى كربلاء ماشياً، واتفق أنه عاد بعد تلك الزيارة إلى النجف ماشياً أيضاً... وفي تلك السفرة بدأ به المرض الذي كانت فيه وفاته يوم خروجه من النجف... وابتلي بالحمى، وكان يشتد مرضه يوما فيوماً، إلى أن توفي في ليلة الأربعاء لثلاث بقين من جمادى الثانية (١٣٢٠)[١].

قلت: من اطلع على سيرة هذا الشيخ العظيم ونظر في مؤلفاته النافعة، كيف يحق له أن يصفه بما وصفه به الكاتب ظلماً وبهتاناً؟!

ولكن لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: توفي أحد السادة المدرسين في الحوزة النجفية، فغسلتُ جثمانَه مُبْتَغياً بذلك وجهَ الله، وساعدني في غسله بعض أولاده، فاكتشفت أثناء الغسل أن الفقيد الراحل غير مختون!! ولا أستطيع الآن أن أذكر اسم هذا (الفقيد) لأن أولاده يعرفون من الذي غسل أباهم، فإذا ذكرته عرفوني، وعرفوا بالتالي أني مؤلف هذا الكتاب، واكتُشِفَ أمري، ويحصل ما لا تُحْمَدُ عقباه.

وأقول: هذه إحدى قصص الكاتب الخرافية التي لا قيمة لها.

ولو كان الكاتب يَعْقِل ما يكتب لما نقل مثل هذه القصة، لأنها كاشفة عن جهله وقلة معرفته، لأنه ـ على فرض صحّتها ـ كيف جوَّز الكاتب لنفسه أن ينظر إلى عورة الميت ويتفحَّصها ليعلم أنه كان غير مختون؟ فإن النظر إلى عورة المسلم حرام حتى في حال التغسيل، فيجب على المغسِّل أن يستر عورة الميت، ويغسلها من تحت الثياب.

---

(١) مستدرك الوسائل ١/ ٤٣ وما بعدها.

قال الشيخ الطوسي قدس سره في كتاب الخلاف:

مسألة ٤٦٩: يستحب أن يُغسل الميت عرياناً، مستور العورة، إما بأن يترك قميصه على عورته، أو ينزع القميص ويترك على عورته خرقة. وقال الشافعي: يغسَّل في قميصه، وقال أبو حنيفة: ينزع قميصه ويُترك على عورته خرقة. دليلنا: إجماع الفرقة وعملهم على أنه مخير بين الأمرين[1].

وقال المحقق الحلي في كتاب المعتبر:

وقال في الخلاف: يستحب غسله عرياناً مستور العورة، إما بقميصه، أو ينزع القميص ويترك على عورته خرقة. ومعنى قوله رحمه الله: (بقميصه) أن يخرج يديه من القميص ويجذبه منحدراً إلى سرته، ويجمعه على عورته، ويجرِّد ساقيه، فيصير كالعاري عدا العورة[2].

وقال الشيخ يوسف البحراني قدس سره في الحدائق الناضرة:

(الثالثة): اختلف الأصحاب في أنه هل الأفضل تغسيل الميت عرياناً مستور العورة، أو في قميص يدخل الغاسل يده تحته؟ قال في المختلف: المشهور أنه ينبغي أن ينزع القميص عن الميت، ثم يترك على عورته ما يسترها واجباً، ثم يغسله الغاسل.

إلى أن قال: وقد ظهر من كلامه أن المشهور هو استحباب غسله مكشوف البدن ما عدا العورة، وكلام ابن أبي عقيل ظاهر في استحباب التغسيل في قميص، وهو ظاهر من الأخبار كصحيحة ابن مسكان المذكورة وصحيحة يعقوب بن يقطين المتقدمة وصحيحة سليمان بن خالد المتقدمة أيضاً، بل ظاهر صحيحة يعقوب الوجوب، ويعضدها أيضاً الأخبار المتقدمة في تغسيل الزوجين المتكاثرة بكونه من وراء الثياب[3].

---

(١) كتاب الخلاف ١/ ٦٩٢.

(٢) المعتبر ١/ ٢٧٠.

(٣) الحدائق الناضرة ٣/ ٤٤٧.

وقال النجفي في جواهر الكلام:

(و) كذا يستحب أن (يستر عورته) حيث لا يوجد ما يقتضي الوجوب، كما لو كان المغسِّل أعمى، أو واثقاً من نفسه بعدم النظر، أو كان المغسَّل بالفتح ممن يجوز النظر إلى عورته، كما لو كان طفلاً أو زوجاً، وإلا فلا إشكال في وجوب ستر العورة عن الناظر المحترم[1].

وقال السرخسي في المبسوط:

ويُطرح على عورته خرقة، لأن ستر العورة واجب على كل حال، والآدمي محترم حيًّا وميتاً، وروى الحسن عن أبي حنيفة رضي الله عنه أنه يؤزر بإزار سابغ كما يفعله في حياته إذا أراد الاغتسال. وفي ظاهر الرواية قال: يَشق عليهم غَسل ما تحت الإزار، فيكتفى بستر العورة الغليظة بخرقة، ثم يوضأ وضوءه للصلاة[2].

وقال الكاشاني في بدائع الصنائع:

وتستر عورته بخرقة، لأن حرمة النظر إلى العورة باقية بعد الموت. قال النبي ﷺ: (لا تنظروا إلى فخذ حيّ ولا ميت). ولهذا لا يباح للأجنبي غسل الأجنبية. دلَّ عليه ما روي عن عائشة أنها قالت: (كسْر عظم الميت ككسْره وهو حي)، ليعلم أن الآدمي محترم حيًّا وميتاً، وحرمة النظر إلى العورة من باب الاحترام. وقد روى الحسن عن أبي حنيفة أنه يؤزر بإزار سابغ كما يفعله في حياته إذا أراد الاغتسال. والصحيح ظاهر الرواية، لأنه يشق عليهم غسل ما تحت الإزار، ثم الخرقة ينبغي أن تكون ساترة ما بين السرة إلى الركبة، لأن كل ذلك عورة، وبه أمر في الأصل حيث قال: (وتطرح على عورته خرقة)، هكذا ذكر عن أبي عبد الله البلخي نصًّا في نوادره، ثم تغسل عورته تحت الخرقة بعد أن يلف على يده خرقة، كذا ذكر البلخي، لأن حرمة مَسِّ

(١) جواهر الكلام ٤/ ١٤٩.

(٢) المبسوط ٢/ ٥٩.

عورة الغير فوق حرمة النظر، فتحريم النظر يدل على تحريم المس بطريق الأولى[1].

قلت: بعد أن عرفنا هذا كله نسأل: ما الذي سوَّغ لمدَّعي الاجتهاد والفقاهة أن ينظر إلى عورة الميت المزعوم ويتفحَّصها؟

ولماذا يخاف الكاتب من معرفة اسمه وشخصه مع أنه يدَّعي الآن أنه صار سُنِّيًا، فيلزمه حينئذ ألا يعمل بالتقية الممقوتة عند أهل السنة، فلا يجوز له أن يخفي نفسه في النجف متستِّراً باللباس الشيعي، ومتظاهراً بأنه لا يزال شيعياً.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وهناك بعض السادة في الحوزة لي عليهم ملاحظات تثير الشكوك حولهم والريب، وأنا والحمد لله دائب البحث والتحري للتأكد من حقيقتهم.

وأقول: لا ندري ما هي هذه الملاحظات المزعومة التي أثارت شكوك الكاتب حول من سمَّاهم سادة في الحوزة؟

ثم ما الذي جوَّز للكاتب أن يتحرَّى ويبحث في حقيقة أولئك السادة؟ فإن هذا الفعل إما أن يندرج تحت عنوان التجسس المنهي عنه بقوله تعالى **﴿وَلا تَجَسَّسُوا﴾**؟

أو يندرج تحت عنوان تتبّع عورات المسلمين المنهي عنه في الأخبار الكثيرة، ففي موثقة إسحاق بن عمار، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا معشر من أسلم بلسانه ولم يخلص الإيمان إلى قلبه، لا تذمُّوا المسلمين، ولا تتبَّعوا عوراتهم، فإنه من تتبَّع عوراتهم تتبَّع الله عورته، ومن تتبَّع الله تعالى عورته يفضحه ولو في بيته.

وفي موثَّقة زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن

---

(١) بدائع الصنائع ١/ ٣٠٠.

يواخي الرجلُ الرجلَ على الدين، فيحصي عليه زلاَّته، ليعيِّره بها يوماً ما.

وفي صحيحة محمد بن مسلم أو الحلبي عن أبي عبد الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: لا تطلبوا عثرات المؤمنين، فإن من تتبَّع عثرات أخيه تتبَّع الله عثراته، ومن تتبَّع الله عثراته يفضحه ولو في جوف بيته[1].

وأخرج الترمذي وأبو داود وأحمد وأبو يعلى وغيرهم بأسانيدهم عن ابن عمر، قال: صعد رسول الله ﷺ المنبر، فنادى بصوت رفيع فقال: يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفضِ الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تعيِّروهم، ولا تتبَّعوا عوراتهم، فإنه من تتبَّع عورة أخيه المسلم تتبَّع الله عورته، ومن تتبَّع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله (أو بيته)[2].

ومن غير المستبعد أن يكون ذلك قد نشأ من سوء ظنٍّ الكاتب بالناس الكاشف عن سوء الطوية وخبث السريرة.

قال المناوي في فيض القدير: ومن أساء الظن بمن ليس محلاً لسوء الظن به دلَّ على عدم استقامته في نفسه، كما قيل:

إذا سَاءَ فِعْلُ المرءِ سَاءَتْ ظنُونُه   وصَدَّقَ مَا يَعْتَادُه مِنْ تَوَهُّمِ[3]

❁❁❁❁❁

(١) انظر هذه الأحاديث في الكافي ٢/ ٣٥٤-٣٥٥.

(٢) سنن الترمذي ٤/ ٣٧٨ وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. سنن أبي داود ٤/ ٢٧٠. مسند أحمد ٤/ ٤٢٠، ٤٢٤. مجمع الزوائد ٦/ ٢٤٦. مسند أبي يعلى ٢/ ١٤٦، ٦/ ٢٦٦. المطالب العالية ٢/ ٣٦٥. شعب الإيمان ٧/ ١٠٨، ٥٢١. مشكاة المصابيح ٣/ ١٤٠٢. الترغيب والترهيب ٣/ ١٥٢، ١٥٣ وقال: رواه أبو يعلى بإسناد حسن. صحَّحه الألباني في صحيح سنن أبي داود ٣/ ٩٢٣.

(٣) فيض القدير ١/ ٣٣٠.

قال الكاتب: ولنر لوناً آخر من آثار العناصر الأجنبية في التشيع، فقد عبثت هذه العناصر بكتبنا المعتبرة، ومراجعنا المهمة، وَلْنَأْخُذ نماذج يطلع القارئ من خلالها على حجم هذا العَبَث ومداه.

إن كتاب الكافي هو أعظم المصادر الشيعية على الإطلاق، فهو موثق من قبل الإمام الثاني عشر المعصوم الذي لا يُخْطِئ ولا يغلط، إذ لما ألف الكليني كتاب الكافي عرضه على الإمام الثاني عشر في سردابه [كذا] في سامراء، فقال الإمام الثاني عشر سلام الله عليه: (الكافي كاف لشيعتنا). انظر مقدمة الكافي ص ٢٥.

وأقول: أما أن كتاب الكافي من أهم المصادر الشيعية فهو صحيح، وأما أنه موثَّق من قبل الإمام المنتظر عجل الله تعالى فرَجه الشريف فهو غير صحيح، لأن ذلك لم يثبت عنه بسند معتبر، وإنما هو كلام قيل، ولا أصل له.

والمذكور في مقدمة الطبعة الجديدة من كتاب الكافي للدكتور حسين علي محفوظ هو أن بعض العلماء يعتقد أن الكافي عُرض على القائم عليه السلام فاستحسنه، وقال: كافٍ لشيعتنا.

وهو خبر ضعيف بالإرسال، بل هو باطل في نفسه، لأن كتاب الكافي ليس كافياً للشيعة، ولهذا اعتنى العلماء بغيره من كتب الحديث الأخرى المكمِّلة له، وهذا أمر معلوم غير قابل للإنكار.

على أن مقدمة الكافي المزبورة لم يَرِد فيها أن الكافي عُرض على القائم عليه السلام في السرداب كما قاله الكاتب، ولكن لما أراد الكاتب أن يطعن في الإمام المنتظر عليه السلام طعناً مبطَّناً، ذكر قضية العرض في السرداب التي لا يقول بها أحد، وهذا دليل يضاف إلى ما سبق من الأدلة على أن كاتب كتاب (لله ثم للتاريخ) لم يكن شيعياً، فضلاً عن أن يكون واحداً من علماء الشيعة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: قال السيد المحقق [كذا] عباس القمي: (الكافي هو أجل الكتب الإسلامية، وأعظم المصنفات الإمامية، والذي لم يُعْمَلْ للإمامية مثله)، قال المولى محمد أمين الاسترابادي في محكي فوائده: (سمعنا من مشايخنا وعلمائنا أنه لم يصنف في الإسلام كتاب يوازيه أو يُدانيه). الكني والانقاب [كذا] ٣/ ٩٨.

وأقول: أما أن كتاب الكافي لم يصنَّف مثله فلا إشكال فيه ولا ريب يعتريه، وليس هذا مقام إثباته وبيانه، ولكن نود أن نلفت نظر القارئ الكريم إلى أن مدعي الاجتهاد والفقاهة قد أخطأ في تسمية الكتاب الذي نقل عنه، فذكره على غير الوجه الصحيح، مع أن اسمه الصحيح: (الكُنَى والألقاب).

ثم إن الشيخ عباس القمي رَحِمَهُ اللهُ ليس سيِّداً، كما أنه ليس محقِّقاً، وإنما هو على جلالته محدِّث، وهذه أول مرة أرى من يصف الشيخ عباس القمي بهذا الوصف الغريب في حقه رَحِمَهُ اللهُ، وهذا كاشف على بُعْد الرجل عن الجو الحوزوي كما صرَّحنا به مكرَّراً.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولكن اقرأ معي هذه الأقوال:

قال الخوانساري: (اختلفوا في كتاب الروضة الذي يضم مجموعة من الأبواب: هل هو أحد كتب الكافي الذي هو من تأليف الكليني، أو مزيد عليه فيما بعد؟) روضات الجنات ٦/ ١١٨.

وأقول: لم نعثر على هذه الكلمة في روضات الجنات في ترجمة الكليني قُدِّسَ سِرُّهُ، مع أنّا عثرنا على الكلمة الآتية التي نقلها الكاتب عن السيد حسين الكركي، فكان من اللازم أن نجد كلمة الخوانساري بعد أربع صفحات من كلمة الكركي بناءاً على أرقام الصفحات التي ذكرها الكاتب، إلا أنّا لم نر لها عيناً ولا أثراً.

وعلى فرض وجودها فيه فمعناها هو أن بعضهم أنكر كون كتاب الروضة أحد أجزاء الكافي، وادَّعى أنه أُلحق بأجزاء الكافي مع أنه كان كتاباً آخر مستقلاً للكليني رحمه الله، وهذا لا إشكال فيه على مضامين كتاب الروضة، وإنما هو تشكيك في أن الروضة من ضمن الكافي أو مستقل عنه.

نعم ذكر الخوانساري في روضات الجنات نقلاً عن صاحب كتاب التوضيح قوله: (وقد يُنكر كون كتاب الروضة أيضاً من جملة كتب الكليني، من جهة عدم اتصال سندنا إليه أو غير ذلك)[1].

وجوابه: أن ما ذكره صاحب كتاب التوضيح مجرد احتمال، لا أنه قول في المسألة.

ثم إن النجاشي والشيخ الطوسي قد ذكرا كتاب الروضة في جملة كتب الشيخ الكليني رحمه الله، وساقا سندهما إلى كتب الكليني كلها[2]، فلا يعتد حينئذ بما قاله غيرهما، ولا سيما أنّا لم نعرف صاحب كتاب التوضيح من هو، فإن الخوانساري لم يذكره باسمه، وإنما قال إنه ذكره في ذيل ترجمة أبي العباس الضرير، مع أنه قدس سره لم يذكر ترجمةً لأبي العباس الضرير (أحمد بن الحسن الإسفرائني، أو أحمد بن إصفهبد القمي)، فراجع وتأمل.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: قال الشيخ الثقة السيد [كذا] حسين بن السيد حيدر الكركي العاملي المتوفى ٤٦٠ هـ: (إن كتاب الكافي خمسون كتاباً بالأسانيد التي فيه لكل حديث متصل بالأئمة عليهم السلام) روضات الجنات ٦/ ١١٤.

بينما يقول السيد [كذا] أبو جعفر الطوسي المتوفى ٤٦٠ هـ:

(١) روضات الجنات ٦/ ١١١.

(٢) رجال النجاشي ٢/ ٢٩١، ٢٩٢. الفهرست للطوسي، ص ٢١٠-٢١١.

(إن كتاب الكافي مُشْتَمِلٌ على ثلاثين كتاباً). الفهرست ص ١٦١.

يتبين لنا من الأقوال المتقدمة أن ما زيد على الكافي ما بين القرن الخامس والقرن الحادي عشر، عشرون كتاباً وكل كتاب يضم الكثير من الأبواب، أي أن نسبة ما زيد في كتاب الكافي طيلة هذه المدة يبلغ ٤٠٪ عدا تبديل الروايات، وتغيير ألفاظها، وحذف فقرات، وإضافة أخرى، فمن الذي زاد في الكافي عشرين كتاباً؟... أيمكن أن يكون إنساناً نزيهاً؟؟!!

وهل هو شخص واحد أم أشخاص كثيرون تتابعوا طيلة هذه القرون على الزيادة والتغيير والتبديل والعبث به؟؟!!

ونسأل: أما زال الكافي مُوَثَّقاً من قِبَلِ المعصوم الذي لا يخطئ ولا يغلط؟؟!!

وأقول: من المضحكات أن الكاتب وصف الشيخ الطوسي ﷺ بأنه (سيِّد)، ووصف الشيخ حسين الكركي العاملي بأنه الشيخ الثقة السيد.

فكيف يكون الرجل شيخاً وسيِّداً في آن واحد؟!

فهل يبقى بعد هذا أدنى شك عند منصف بأن هذا الكاتب ليس شيعياً، وإنما هو مدلِّس نفسه في الشيعة؟

وأما ما يرتبط بزعمه زيادة أحاديث في كتاب الكافي فنقول: ليت مدَّعي الاجتهاد والفقاهة قد بذل بعض الجهد فنظر هل كتاب الكافي الموجود بين أيدينا خمسون كتاباً أو ثلاثون، ليتبين له ولغيره بالدليل أن الكافي قد زيد فيه هذا الكم الهائل الذي ادَّعاه.

وليته ساق لنا هذه الكتب التي زعم أنها زيدت في الكافي، وذكر لنا عدد أحاديثها، بدلاً من حساب الأحاديث بالأبواب، ولا سيما أن أبواب كتاب الكافي تتفاوت في عدد أحاديثها، وحساب الأحاديث لن يكلّفه مزيد مؤونة، لأن طبعة كتاب الكافي المتداولة قد اشتملت على حصر أحاديث كل كتاب.

ولعل السبب في ذلك أن الكاتب يعلم أن عدد أبواب الكافي لا يزال ثلاثين كما ذكر الشيخ الطوسي، لم يُزَد فيها ولم يُنقَص منها، وما نُقل عن الكركي من أنها خمسون كتاباً هو اشتباه محض.

وحتى يتضح الأمر للقارئ العزيز فإني سأنقل كلمة الشيخ الطوسي في الفهرست التي ذكر فيها أبواب كتاب الكافي، وسأرقِّم الأبواب التي ذكرها على حسب ترتيب أبواب الكافي المذكورة في الطبعة المتداولة المحقَّقة بواسطة علي أكبر الغفاري، والمطبوعة سنة ١٣٨٠هـ لنرى هل بينهما تطابق أو اختلاف، فأقول:

قال الشيخ الطوسي في الفهرست:

محمد بن يعقوب الكليني، يُكنَّى أبا جعفر، ثقة عارف بالأخبار، له كتب، منها: كتاب الكافي، وهو يشتمل على ثلاثين كتاباً: أوله (١) كتاب العقل (٢) وفضل العلم، (٣) وكتاب التوحيد، (٤) وكتاب الحجة، (٥) وكتاب الإيمان والكفر، (٦) وكتاب الدعاء، (٧) وكتاب فضل القرآن، (٨) وكتاب الطهارة والحيض، (١٠) وكتاب الصلاة، (١١) وكتاب الزكاة، (١٢) وكتاب الصوم، (١٣) وكتاب الحج، (١٦) وكتاب النكاح، (١٧) وكتاب الطلاق، (١٨) وكتاب العتق والتدبير والمكاتبة، (٢٩) وكتاب الأيمان والنذور والكفارات، (١٥) وكتاب المعيشة، (٢٧) وكتاب الشهادات، (٢٨) وكتاب القضايا والأحكام، (٩) وكتاب الجنائز، (×) وكتاب الوقوف والصدقات، (١٩) وكتاب الصيد والذبايح، (٢٠) وكتاب الأطعمة والأشربة، (٢٢) وكتاب الدواجن والرواجن، (٢١) وكتاب الزي والتجمل، (١٤) وكتاب الجهاد، (٢٣) وكتاب الوصايا، (٢٤) وكتاب الفرائض، (٢٥) وكتاب الحدود، (٢٦) وكتاب الديات، (٣٠) وكتاب الروضة آخر كتاب الكافي[1].

وأما أجزاء كتاب الكافي وما اشتملت عليه من كتب فهي كالتالي:

---

(١) الفهرست، ص ٢١٠.

الجزء الأول: أحاديثه ١٤٣٧ حديثاً، وهو مشتمل على الأبواب التالية:

١- كتاب العقل والجهل: من صفحة ١٠ - ٢٩.

٢- كتاب فضل العلم: من صفحة ٣٠ - ٧١.

٣- كتاب التوحيد: ٧٢ - ١٦٧.

٤- كتاب الحجة: من صفحة ١٦٨ إلى آخر الجزء.

الجزء الثاني: أحاديثه ٢٣٤٦ حديثاً، وهو مشتمل على الأبواب التالية:

٥- كتاب الإيمان والكفر: من صفحة ٢ - ٤٦٤.

٦- كتاب الدعاء: من صفحة ٤٦٥ – ٥٩٦.

وهذا الكتاب لم يذكره النجاشي، ولكن ذكره الشيخ الطوسي، ولعله سقط من تعداد النجاشي، أو سقط من النساخ، أو لعله رأى أنه مندرج في كتاب الإيمان والكفر.

٧- كتاب فضل القرآن: من صفحة ٥٩٦ - ٦٣٤.

- كتاب العشرة: من صفحة ٦٣٥ إلى آخر الجزء. وهو كتاب لم يذكره الشيخ الطوسي، ولكن ذكره النجاشي في رجاله[1].

الجزء الثالث: أحاديثه ٢٠٤٩ حديثاً، وهو يشتمل على الأبواب التالية:

٨- كتاب الطهارة: من صفحة ١ - ٧٤.

كتاب الحيض: من صفحة ٧٥ – ١١٠.

وهذان الكتابان جعلهما الشيخ كتاباً واحداً، فقال: كتاب الطهارة والحيض.

٩- كتاب الجنائز: من صفحة ١١١ - ٢٦٣.

١٠- كتاب الصلاة: من صفحة ٢٦٤ - ٤٩٥.

---

(١) رجال النجاشي ٢/ ٢١٠.

١١- كتاب الزكاة: من صفحة ٤٩٦.

الجزء الرابع: أحاديثه ٢١٨٨ حديثاً، وهو مشتمل على الأبواب التالية:

تتمة كتاب الزكاة (أبواب الصدقة): من صفحة ٢ - ٦٠.

١٢- كتاب الصيام: من صفحة ٦٢ - ١٨٣.

١٣- كتاب الحج: من صفحة ١٨٤ إلى آخر الجزء.

الجزء الخامس: أحاديثه ٢٢٠٠ حديثاً، وهو مشتمل على الأبواب التالية:

١٤- كتاب الجهاد: من صفحة ٢ - ٦٤.

١٥- كتاب المعيشة: من صفحة ٦٥ - ٣١٩.

١٦- كتاب النكاح: من صفحة ٣٢٠ إلى آخر الجزء.

الجزء السادس: أحاديثه ٢٦٥٥ حديثاً، وهو مشتمل على الأبواب التالية:

- كتاب العقيقة: من صفحة ٢ - ٥٣، وهو كتاب لم يذكره الشيخ الطوسي، ولكن ذكره النجاشي مع كتاب النكاح، فقال: كتاب النكاح والعقيقة[1].

١٧- كتاب الطلاق: من صفحة ٥٤ - ١٧٦.

١٨- كتاب العتق والتدبير والمكاتبة: من صفحة ١٧٧ - ٢٠١.

١٩- كتاب الصيد: من صفحة ٢٠٢ - ٢٢٦.

كتاب الذبائح: من صفحة ٢٢٧ - ٢٤١.

وهذان الكتابان جعلهما الشيخ كتاباً واحداً.

٢٠- كتاب الأطعمة: من صفحة ٢٤٢ - ٣٧٩.

كتاب الأشربة: من صفحة ٣٨٠ - ٤٣٧.

وهذان الكتابان جعلهما الشيخ أيضاً كتاباً واحداً.

---

(١) رجال النجاشي ٢/ ٢١٠.

٢١- كتاب الزي والتجمل والمروءة: من صفحة ٤٣٨ - ٥٣٤.

٢٢- كتاب الدواجن: من صفحة ٥٣٥ إلى آخر الجزء.

الجزء السابع: أحاديثه ١٧٠٤ حديثاً، وهو مشتمل على الأبواب التالية:

٢٣- كتاب الوصايا: من صفحة ٢ - ٦٩.

٢٤- كتاب المواريث: من صفحة ٧٠ - ١٧٦. والشيخ أسماه: كتاب الفرائض.

٢٥- كتاب الحدود: من صفحة ١٧٤ - ٢٧٠.

٢٦- كتاب الديات: من صفحة ٢٧١ - ٣٧٧.

٢٧- كتاب الشهادات: من صفحة ٣٧٨ - ٤٠٥.

٢٨- كتاب القضاء والأحكام: من صفحة ٤٠٦ - ٤٣٣.

٢٩- كتاب الأيمان والنذور والكفارات: من ص ٤٣٤ إلى آخر الجزء.

الجزء الثامن:

٣٠- كتاب الروضة: أحاديثه ٥٩٧ حديثاً.

هذه هي كل أبواب الكافي، والشيخ ﷺ لم يذكر كتاب العشرة وكتاب العقيقة، وزاد كتاباً واحداً لا يوجد في الطبعة الموجودة بأيدينا، وهو كتاب الوقوف والصدقات، فعدَّها ثلاثين كتاباً.

والحاصل أن أبواب كتاب الكافي الموجود بأيدينا قد ذكرها الشيخ الطوسي كلها في كتاب الفهرست، إلا كتاب العشرة وكتاب العقيقة، وهما كتابان قد ذكرهما النجاشي في رجاله، وهذا دليل على أنهما لم يزادا بأخرة.

بينما زاد الشيخ كتاباً لا ذكر له في الطبعة الموجودة أيدينا، وهو كتاب الوقوف والصدقات، وهو كتاب لم يذكره النجاشي في جملة أبواب كتاب الكافي، وهذا إن ثبت دلَّ على نقصان الطبعة المتداولة عندنا لا زيادتها، إلا أن الظاهر أنه اشتباه من الشيخ،

والمعوَّل على ما نقله النجاشي، لأنه أضبط من الشيخ في نقله.

وبهذا كله يتضح أن الكافي لم يُزد فيه كتاب واحد فضلاً عن عشرين كتاباً كما زعم الكاتب.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: **وَلْنَأْخُذ كتاباً آخر يأتي بالمرتبة الثانية بعد الكافي وهو أيضاً أحد الصحاح [كذا] الأربعة الأولى، إنه كتاب (تهذيب الأحكام) للشيخ الطوسي مُؤَسِّس حوزة النجف، فإن فقهاءَنا وعلماءَنا يذكرون على أنه الآن (١٣٥٩٠) حديثاً، بينما يذكر الطوسي نفسه مؤلف الكتاب ـ كما في عدة الأصول ـ أن تهذيب الأحكام هذا أكثر من (٥٠٠٠) حديث، أي لا يزيد في كل الأحوال عن (٦٠٠٠) حديث، فمن الذي زاد في الكتاب بهذا الكم الهائل من الأحاديث الذي جاوز عدده العدد الأصلي لأحاديث الكتاب؟**

وأقول: عبارة الشيخ الطوسي في كتاب العدة هي: وقد ذكرتُ ما ورد عنهم عليهم السلام من الأحاديث المختلفة التي تختص بالفقه في كتابي المعروف الاستبصار وفي كتاب تهذيب الأحكام ما يزيد على خمسة آلاف حديث، وذكرت في أكثرها اختلاف الطائفة في العمل بها، وذلك أشهر من أن يخفى(١).

وكلامه قدَّس الله نفسه واضح جداً، فإنه إنما عنى الأحاديث المتعارضة المختلفة التي ذكرها في كلا الكتابين المذكورين، ولم يُرِدْ بيان عدد أحاديث كتابيه كلها كما هو واضح من عبارته، فإن جملة وافرة من أحاديث التهذيب والاستبصار لا تعارض فيها، وهذا أمر لا يحتاج إلى مزيد بحث.

ومن المؤسف حقًّا أن يحرِّف الكاتب كلمة الشيخ الطوسي ليتوصل بها إلى

---

(١) عدة الأصول ١/ ٣٥٦.

غرضه السيِّئ، ويكشف عن سوء نيَّته أنه لم ينقل عبارة الشيخ الطوسي بنصِّها، وإنما نقلها بالصورة المحرَّفة التي رأيناها، والله المستعان على ما يصفون.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: مع ملاحظة البلايا التي رُوِيَتْ في الكافي وتهذيب الأحكام وغيرهما، فلا شك أنها إضافاتٍ لأَيْدٍ خَفيَّةٍ تسترت بالإسلام، والإسلام منها بريء، فهذا حال أعظم كتابين فَمَا بالك لو تابعنا حال المصادر الأخرى ماذا نجد؟؟

وأقول: لقد اتضح للقارئ العزيز أن مزاعم الكاتب بشأن الكتابين المذكورين كلها أوهام فاسدة وخيالات كاسدة، وما زعمه من وجود بلايا في الكافي والتهذيب يحتاج منه إلى بيان وإثبات، وأما التعمية بهذه الصورة وهو في مقام الإثبات فهي غير مقبولة ولا قيمة لها، لأن كل ادّعاء لم يستند على دليل صحيح فحقّه أن يُضرب به عرض الجدار، وهو أمر واضح لا يحتاج إلى إطالة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولهذا قال السيد هاشم معروف الحسني:

(وضع قُصَّاصُ الشيعة مع ما وضعه أعداء الأئمة عدداً كثيراً من هذا النوع للأئمة الهُدَاة) وقال أيضاً:

(وبعد التتبع في الأحاديث المنتشرة في مجاميع الحديث كالكافي والوافي وغيرهما نجد أن الغلاة والحاقدين على الأئمة الهداة لم يتركوا باباً من الأبواب إلا ودخلوا منه لإفساد أحاديث الأئمة والإساءة إلى سمعتهم) الموضوعات ص ١٦٥، ٢٥٣.

وأقول: من الواضح المعلوم أن علماء الشيعة لا يرون صحَّة كل أحاديث الكافي أو الوافي أو غيرهما من مجاميع الحديث عندهم، بل إنهم يرون أنها لا تخلو من

أحاديث ضعيفة أو موضوعة، وهذا أمر لا نتنازع فيه، إلا أنه لا يستلزم إسقاط هذه الكتب عن الاعتبار والحجية، فإن العلماء جزاهم الله خير الجزاء محَّصوا هذه الأحاديث ونقَّحوها، فعرفوا الصحيح من الضعيف، وميَّزوا السليم من السقيم، وحال هذه الكتب حال أكثر كتب أهل السنة التي جمعت الصحيح والضعيف والمكذوب والموضوع، فلم يمنع اشتمالها على أحاديث موضوعة من العمل بما فيها من أحاديث صحيحة معتبرة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقد اعترف بذلك الشيخ الطوسي في مقدمة التهذيب فقال: (ذاكرني بعض الأصدقاء.. بأحاديث أصحابنا، وما وقع فيها من الاختلاف والتباين والمنافاة والتضاد حتى لا يكاد يتفق خبر إلا وبإزائه ما يضاده، ولا يسلم حديث إلا وفي مقابله ما يُنافيه حتى جعل مخالفونا ذلك من أعظم الطعون على مذهبنا) ورغم حرص الطوسي على صيانة كتابه إلا أنه تعرض للتحريف كما رأيت.

وأقول: إن الاختلاف والتباين بين الأحاديث أمر لا يُنكر، ونحن لا نتنازع فيه، وذلك لأن الأحاديث المتعارضة كثيرة في كتب الشيعة وأهل السنة، وحسبك أن تنظر في كتاب (بداية المجتهد ونهاية المقتصد) لابن رشد، لتعرف مدى تعارض الأحاديث عند أهل السنة، وما ترتب على ذلك من اختلاف الفتاوى فيما بينهم.

وكثرة الأحاديث المتعارضة في كتب الفريقين لا يضر، لأن الفقيه يمكنه تمييز الصحيح من الضعيف والسليم من السقيم، كما يمكنه الترجيح بين الأحاديث المعتبرة بالمرجِّحات السندية والدلالية، والأخذ بالراجح وطرح المرجوح.

أما أن كتاب الشيخ الطوسي قد تعرَّض للتحريف فقد أوضحنا بطلانه آنفاً، فلا حاجة لإعادته.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: في زيارتي للهند التقيت السيد دلدار علي فأهداني نسخة من كتابه (أساس الأصول) جاء في ص ٥١: (إن الأحاديث المأثورة عن الأئمة مختلفة جداً لا يكاد يُوجَد حديث إلا وفي مقابله ما ينافيه، ولا يتفق خبر إلا وبإزائه ما يضاده) وهذا الذي دفع الجم الغفير إلى ترك مذهب الشيعة.

وأقول: هذه الحكاية هي القشَّة التي قصمتْ ظهر البعير، فإنها كذبة صلعاء لا يمكن توجيهها بوجه، وذلك لأن الكاتب لا يمكن أن يدرك السيد دلدار علي الذي مضى على وفاته عند كتابة الكاتب لكتابه (لله ثم للتاريخ) مائة وخمس وثمانون سنة.

قال البحاثة المتتبع آغا بزرگ الطهراني في كتابه (الذريعة إلى تصانيف الشيعة):

أساس الأصول: في الرد على الفوائد المدنية الاسترابادية، للعلامة السيد دلدار علي بن محمد معين النقوي النصير آبادي اللكهنوي، المجاز من آية الله بحر العلوم، والمتوفى سنة ١٢٣٥...[1].

وعليه فلو فرضنا أن الكاتب رأى السيد دلدار في سنة وفاته، وكان الكاتب في أول بلوغه، أي أن عمره كان خمس عشرة سنة، فإن عُمْر المؤلف حين كتب كتابه (لله ثم للتاريخ) سيكون مائتي (٢٠٠) سنة.

مع أن الكاتب قد صرَّح فيما تقدَّم أن الشاعر أحمد الصافي النجفي يكبره بحوالي ثلاثين سنة، والصافي النجفي من مواليد سنة ١٣١٤هـ، وعليه فيكون الكاتب من مواليد ١٣٤٤هـ فيكون عمره في سنة ١٤٢٠هـ هو ٧٦ سنة، فما أبعد التفاوت في كلامه الدال على عدم وثاقته، ولهذا حقَّ لنا إسقاط كل حكاياته التي ذكرها في كتابه، وادَّعى فيها المشاهدة.

وأما قوله: (وهذا الذي دفع الجم الغفير إلى ترك مذهب الشيعة)، فيردُّه أنّا لم

---

(١) الذريعة إلى تصانيف الشيعة ٢/ ٤.

نسمع عن شخص معروف أنه ترك مذهب الشيعة وتحوَّل إلى مذاهب أهل السنة، بخلاف الذين تركوا التسنُّن فهم كثيرون جداً، وقد كتب الشيخ هشام آل قطيط المتشيِّع كتاباً في ثلاثة مجلدات باسم (المتحوِّلون: حقائق ووثائق)، ذكر فيه العشرات من العلماء والمفكرين الذين تشيَّعوا، وكتبوا كتباً يذكرون فيها الأسباب التي دعتهم لترك مذاهبهم والتحوُّل إلى مذهب الشيعة الإمامية.

ولا بأس أن أسرد لك قائمة بأسماء بعض المتشيعين مع ذكر بعض مؤلفاتهم:

١- الشيخ محمد مرعي الأنطاكي الحلبي: ذكر قصة تشيعه في كتابه (لماذا اخترت مذهب الشيعة مذهب أهل البيت عليهم السلام).

٢- الشيخ محمد أمين الأنطاكي الحلبي: ذكر قصة تشيعه في كتابه (في طريقي إلى التشيع).

٣- الداعية الدكتور السيد محمد التيجاني السماوي (تونس): ذكر قصة تشيعه في كتابه (ثم اهتديت).

٤- مروان خليفات (الأردن): ذكر قصة تشيعه في كتابه (وركبتُ السفينة).

٥- المحامي أحمد حسين يعقوب (الأردن): ألف سلسلة من الكتب التي ينتصر فيها لمذهب الشيعة الإمامية، منها (نظرية عدالة الصحابة) و(النظام السياسي في الإسلام)، و(المواجهة مع رسول الله وآله)، وغيرها.

٦- الشيخ معتصم سيد أحمد (السودان): ذكر قصة تشيعه في كتابه (الحقيقة الضائعة: رحلتي نحو مذهب آل البيت عليهم السلام).

٧- السيد إدريس الحسيني (المغرب): ذكر قصة تشيعه في كتابه (لقد شيعني الحسين عليه السلام).

٨- الباحث العراقي صائب عبد الحميد: له كتب كثيرة، منها (منهج في الانتماء المذهبي) وغيره.

٩- الكاتب المصري صالح الورداني: ذكر قصة تشيعه في كتابه (الخدعة: رحلتي من السنة إلى الشيعة)، وله مجموعة من الكتب النافعة.

١٠- السيدة لمياء حمادة (سوريا): ذكرتْ قصة تشيعها في كتابها (وأخيراً أشرقت الروح).

١١- السيد حسين الرجا (سوريا): ذكر قصة تشيعه في كتابه (دفاع من وحي الشريعة ضمن دائرة السنة والشيعة).

١٢- الشيخ هشام آل قطيط (سوريا): ذكر قصة تشيعه في كتابه (ومن الحوار اكتشفت الحقيقة).

١٣- الدكتور أسعد وحيد القاسم (فلسطين):ذكر قصة تشيعه في كتابه (حقيقة الشيعة الاثني عشرية).

١٤- المحامي محمد علي المتوكل (السودان): ذكر قصة تشيعه في كتابه (ودخلنا التشيع سُجَّداً).

١٥- الدكتور سعيد أيوب (مصر): له كتاب (وجاء الحق) وغيره.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولننظر في القول بتحريف القرآن، فإن أول كتاب نص على التحريف هو كتاب سليم بن قيس الهلالي (ت ٩٠ هـ) فإنه أورد روايتين فقط، وهو أول كتاب ظهر للشيعة، ولا يوجد فيه غير هاتين الروايتين.

ولكن إن رجعنا إلى كتبنا المعتبرة، والتي كُتِبَتْ بعد كتاب سليم بن قيس بدهور فإن ما وصل إلينا منها طافح بروايات التحريف، حتى تسنى للنوري الطبرسي جمع أكثر من ألْفَيْ رواية في كتابه (فصل الخطاب).

وأقول: إن الكاتب هنا اعتبر كتاب سليم بن قيس أول كتاب ظهر للشيعة ولا

يحتوي إلا على روايتين فقط دالَّتين على التحريف، بينما سيأتي قريباً في كلامه تصريحه بأن كتاب سليم بن قيس كتاب اختلقه أبان بن أبي عياش ونسبه لسليم.

وأما روايات التحريف فقد أجبنا عليها فيما سبق، ولا حاجة لتكرار الكلام فيها، ونقلنا فيما مرَّ قول آية الله الشيخ محمد جواد البلاغي في كتابه (آلاء الرحمن)، الذي أوضح به أن الميرزا النوري جمع الرواية الواحدة من مصادر مختلفة بحيث أشعر القارئ أنها روايات مختلفة، بينما هي رواية واحدة، فراجع كلمته فإنها مفيدة جداً.

وأما وجود روايات ظاهرة في التحريف في المصادر المعتمدة عند الشيعة فهذا لا يضر، لوجود أضعافها في كتب أهل السنة، وقد اشتمل صحيحا البخاري ومسلم وغيرهما من كتبهم الحديثية المعتمدة على كثير من تلك الروايات، ووجود هذه الروايات لا يستلزم القول بالتحريف كما أوضحنا فيما مرَّ.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: فمن الذي وضع هذه الروايات؟ وبخاصة إذا رجعنا إلى ما ذكرناه آنفاً في بيان ما أُضيف إلى الكتب، وبالذات الصحاح تبين أن هذه الروايات وُضعَتْ في الأزمان المتأخرة عن كتاب سليم بن قيس، وقد يكون في القرن السادس، أو السابع، حتى أن الصدوق المتوفى ٣٨١ هـ قال: (إن مَن نسب للشيعة مثل هذا القول - أي التحريف - فهو كاذب) لأنه لم يُسْمَعْ بمثل هذه الروايات، ولو كانت موجودة فعلا لَعُلِمَ بها أو لَسُمعَ.

وكذلك الطوسي أنكر نسْبَةَ هذا الأمر إلى الشيعة كما في تفسير (التبيان في تفسير القرآن) ط النجف ١٣٨٣هـ وأما كتاب سليم بن قيس فهو مكذوب على سليم بن قيس وضعه إبان بن أبي عياش، ثم نسبه إلى سليم. وابان هذا قال عنه ابن المطهر الحلي والأردبيلي: (ضعيف جداً، وَينسِبُ أصحابنا وضع كتاب سليم بن قيس إليه) انظر الحلي ص ٢٠٦، جامع الرواة للأردبيلي ١/ ٩.

وأقول: أنا أتعجب من هذه الاستدلالات الغريبة، فإن الكاتب استدل على أن روايات التحريف لم يُسمع بها في زمان الشيخ الصدوق والشيخ الطوسي بأنهما نفيا تحريف القرآن، وجعل ذلك دليلاً على أن تلك الروايات لم يكن لها وجود في زمانهما، وإنما اختُلقت بعدهما بمدة مديدة، مع أن الروايات المزبورة كانت موجودة في زمانهما بل قبله، ولهذا أشار إليها الشيخ المفيد المتوفى سنة ٤١٣هـ والمعاصر للصدوق في كتابه (أوائل المقالات) كما مرَّ النقل عنه.

ولعل الكاتب نسي أنه قد ذكر قبل سطور قليلة أن تلك الروايات مذكورة في كتاب سليم بن قيس، وهو مكتوب قبلهما بسنين كثيرة، ونسي أنه ذكر فيما مرَّ روايات نقلها عن الكافي للكليني (ت ٣٢٩هـ) دالة عنده على التحريف.

وإذا كان الكاتب قد جزم بأن روايات تحريف القرآن مدسوسة في كتب الأحاديث الشيعية في العصور المتأخرة، فلا بد من الجزم أيضاً بأن أحاديث التحريف المروية في صحيحي البخاري ومسلم وغيرهما من كتب الحديث عند أهل السنة قد زيدت فيها في العصور المتأخرة، وذلك لأن البخاري ومسلم ومالك وأصحاب السنن الأربعة والمعاصرين لهم لم يكونوا يقولون بالتحريف مع وجود روايات التحريف الكثيرة الصريحة في كتبهم، وهذا يدل ـ بميزان الكاتب ـ أن تلك الروايات قد زيدت فيها بعد في كتبهم، وإلا لو رأوها لقالوا بالتحريف.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولما قامت الدولة الصفوية صار هناك مجال كبير لوضع الروايات وإلصاقها بالإمام الصادق وبغيره من الأئمة سلام الله عليهم.

وأقول: هذا كلام غريب، وما أكثر الغرائب في كلام هذا الكاتب، فإن المجاميع الحديثية الشيعية كلها كُتِبتْ في العصور التي سبقت الدولة الصفوية (حوالي

٩٠٠هـ - ١١٣٤هـ)[1]، فإن الكليني صاحب الكافي توفي سنة ٣٢٩هـ، والشيخ الصدوق صاحب كتاب من لا يحضره الفقيه توفي سنة ٣٨١هـ، والشيخ الطوسي صاحب التهذيب والاستبصار توفي سنة ٤٦٠هـ، فما أبعد أزمانهم عن زمان الدولة الصفوية.

وأما من جاء بعدهم كالفيض الكاشاني مؤلِّف كتاب الوافي المتوفى سنة ١٠٩١هـ، والحر العاملي صاحب كتاب وسائل الشيعة المتوفى سنة ١١٠٤هـ، فإنهما جمعا روايات الكتب الأربعة ورتَّباها وبوَّباها لا أكثر.

وأما المجلسي صاحب بحار الأنوار المتوفى سنة ١١١١هـ، فإنه جمع في كتابه من الأخبار والآثار ما تفرَّق في الكتب الكثيرة التي كتبها أساطين المذهب، والتي يُخشى اندثارها كما اندثر غيرها من كتب الحديث، فأوعز كل ما نقله إلى مصدره، وجاءت الطبعة الحديثة من هذا الكتاب مزدانة ببيان المصادر التي نقل المجلسي عنها بأرقام المجلدات والصفحات.

وأما الميرزا حسين النوري صاحب مستدرك الوسائل المتوفى سنة ١٣٢٠هـ فإنه استدرك على كتاب وسائل الشيعة ما لم يذكره الحر العاملي ﷺ في الوسائل مما هو مذكور في الكتب الأخرى المعروفة التي كتبها العلماء السابقون، وقد طُبع هذا الكتاب طبعة جديدة محقَّقة ذُكرت فيها المصادر بأرقام المجلدات والصفحات.

فإذا اتضح ذلك يُعلم زيف مزاعم الكاتب وبطلان دعاويه، ويتبين أن كل كتب الحديث إما أنها كانت مكتوبة قبل قيام الدولة الصفوية، أو مصادرها كانت مكتوبة كذلك.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: بعد هذا الموجز السريع تبين لنا أن مصنفات علمائنا لا يُوثَقُ بها،

---

(١) راجع دائرة المعارف الإسلامية ١٤/ ٢٣٤. دائرة المعارف للبستاني ١٠/ ٧٣٦.

ولا يُعْتَمَدُ عليها إذ لم يُعْتَنَ بها، ولهذا عَبِثَت بها أيدي العِدَى، فكان من أمرها ما قد عرفتَ.

وأقول: بل تبيَّن للقارئ العزيز أن كل ما قاله الكاتب ما هو إلا أوهام وخيالات، لا تستند على دليل ولا تنهض بها حجَّة، وأن الكاتب لم يعتمد في كلامه على الإثبات، وإنما تشبث بخيوط من سراب، فجمع ما ظن أنه يصل به إلى غايته، ويحقق به بُغيته، فباء بالخسران، ورجع بالخيبة والخذلان.

إن الكاتب لم يستطع أن يثبت بدليل واحد أن ثمة أحاديث زيدت في الكتب المعروفة، فيذكرها بأعيانها بعد مقارنة النُّسَخ القديمة بالنُّسَخ الحديثة من الكتب المذكورة، ولم يتمكن من التدليل على أنها عُبث بها، مع أنها لو زيد فيها لسهل على الباحث اكتشاف ذلك، بسبب أن النَّقَلَة عنها كثيرون، والمعتنون بها لا يحصَون، فكيف يخفى عن كل هؤلاء ذلك العبث، أو يتواطأ كل أولئك على قبول ذلك العبث والرضا به؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: والآن نريد أن نُعَرِّجَ على لَونٍ آخر من آثار العناصر الأجنبية في التشيع.

إنها قضية الإمام الثاني عشر، وهي قضية خطيرة جداً.

لقد تناول الأخ الفاضل السيد [كذا] أحمد الكاتب هذا الموضوع فبين أن الإمام الثاني عشر لا حقيقة له، ولا وجود لشخصه، وقد كفانا الفاضل المذكور مهمة البحث في هذا الموضوع، ولكني أقول: كيف يكون له وجود وقد نصت كتبنا المعتبرة على أن الحسن العسكري - الإمام الحادي عشر - توفي ولم يكن له ولد، وقد نظروا في نسائه وجواريه عند موته فلم يجدوا واحدة منهن حاملاً أو ذات ولد، راجع لذلك كتاب

الغيبة للطوسي ص ٧٤، الإرشاد للمفيد ص ٣٥٤، أعلام الورى للفضل الطبرسي ص ٣٨٠، المقالات والفرق للأشعري القمي ص ١٠٢.

وأقول: هذا من غرائب الأكاذيب، فإن الشيخ الطوسي قدس سره في كتاب الغيبة قد أثبت ولادة الإمام المهدي بأدلة كثيرة، ولهذا قال في الصفحة المذكورة، ص ٧٤:

والخبر بولادة ابن الحسن عليه السلام وارد من جهات أكثر مما يثبت به الأنساب في الشرع، ونحن نذكر طرفاً من ذلك فيما بعد إن شاء الله تعالى.

وأما إنكار جعفر بن علي - عم صاحب الزمان عليه السلام - شهادة الإمامية بولد لأخيه الحسن بن علي وُلِد في حياته، ودفعه بذلك وجوده بعده، وأخذه تركته وحوزه ميراثه، وما كان منه في حمل سلطان الوقت على حبس جواري الحسن عليه السلام واستبدالهن بالاستبراء لهن من الحمل ليتأكد نفيه لولد أخيه، وإباحته دماء شيعتهم بدعواهم خلفاً له بعده كان أحق بمقامه، فليس بشبهة يعتمد على مثلها أحد من المحصِّلين، لاتفاق الكل على أن جعفراً لم يكن له عصمة كعصمة الأنبياء، فيمتنع عليه لذلك إنكار حق ودعوى باطل، بل الخطأ جائز عليه، والغلط غير ممتنع منه.

انتهى كلامه قدس سره، وهو واضح في أنه كان في صدد إثبات ولادة المهدي عليه السلام، والظاهر أن الكاتب قد نسب إنكار جعفر بن علي ولادة الإمام المهدي عليه السلام للشيخ الطوسي رحمه الله، وهذا غير بعيد منه.

وأما الشيخ المفيد قدس الله نفسه فإنه نصَّ في كتابه الإرشاد على إمامة الإمام المهدي عليه السلام بعد أبيه الإمام الحسن العسكري عليه السلام، فقال:

وكان الإمام بعد أبي محمد عليه السلام ابنه المسمَّى باسم رسول الله صلى الله عليه وآله، المكنَّى بكنيته، ولم يخلف أبوه ولداً ظاهراً ولا باطناً غيره، وخلفه غائباً مستتراً على ما قدَّمنا ذكره، وكان مولده ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، وأمّه أم ولد يقال لها نرجس، وكان سنّه عند وفاة أبيه خمس سنين، آتاه الله فيها الحكمة وفصل

الخطاب، وجعله آية للعالمين، وآتاه الحكمة كما آتاها يحيى صبيًّا، وجعله إماماً في حال الطفولية الظاهرة كما جعل عيسى بن مريم في المهد نبيًّا[1].

ثم ذكر أن الأخبار بغيبته مستفيضة قبل ولادته، وأن له غيبتين، إحداهما أطول من الأخرى، وعقد باباً في ذكر طرف من الدلائل على إمامته، وباباً في ما جاء من النص على إمامته، وباباً في ذكر من رآه، وباباً في كراماته ومعجزاته... إلى آخر ما ذكره، وكله صريح في نفي ما نسبه الكاتب إليه من القول بعدم ولادته.

وأما الشيخ الطبرسي في إعلام الورى فإنه عقد فصولاً في ترجمة الإمام المهدي عليه السلام، فعقد فصلاً في ذكر اسمه وكنيته ولقبه، وفصلاً آخر في ذكر مولده واسم أمّه، وفصلاً ثالثاً في ذكر من رآه، وفصلاً آخر في ذكر الدلائل على إثبات غيبته وصحّة إمامته، وفصلاً آخر في ذكر أسماء الذين شاهدوه ورأوا دلائله وخرج إليهم من توقيعاته... إلى آخر ما ذكره من الفصول الدالة على بطلان ما نسبه إليه الكاتب من نفي ولادته.

وبقول مختصر فإن كل من نسب إلى واحد من علمائنا المعروفين أنه يقول بعدم ولادة الإمام المهدي عليه السلام فهو كاذب مفتر، لا يستحيي ولا يخجل، وذلك لأن أقوالهم معروفة، وكتبهم مشهورة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقد حقق الأخ الفاضل السيد [كذا] أحمد الكاتب في مسألة نُوَّاب الإمام الثاني عشر فأثبت أنهم قوم من الدَّجَلَة ادَّعُوا النيابة من أجل الاستحواذ على ما يُراد من أموال الخُمس، وما يُلْقَى في المرقد [كذا]، أو عند السرداب من تبرعات.

---

(١) الإرشاد، ص ٣٤٦.

وأقول: لا شأن لنا بما قاله أحمد الكاتب، لأنا لا نكتب ردًّا على أقواله، وإنما كلامنا مع كاتب (لله ثم للتاريخ)، وكلام أحمد الكاتب كله مردود عليه، فراجع إن شئت كتاب (دفاع عن التشيع) للسيد نذير الحسني، وكتاب (متاهات في مدينة الضباب)، وهو مجموعة حوارات وقعت بينه وبين بعض المحاورين الشيعة في شبكة هجر الثقافية.

وأما ما يرتبط بموضوع النواب الأربعة فإن أحمد الكاتب لم يأتِ بأي دليل ينفي نيابتهم، وإنما أنكر أن يكون عنده دليل على وثاقة السفراء الأربعة، فقال: إذن فلا يمكننا أن نصدق بدعوى أولئك النواب بالنيابة عن الإمام المهدي، ونعتبر قولهم دليلاً على وجود الإمام، استناداً إلى دعاوى المعاجز أو العلم بالغيب، ولا يمكننا أن نميز دعواهم عن دعوى أدعياء النيابة الكاذبين الذين كانوا يتجاوزون الأربعة والعشرين(١).

وزعم أن هؤلاء السفراء مستفيدون من ادعاء السفارة، وقد ادعى السفارة كثيرون، فلا بد من الحكم بكذب الكل، فقال: وإذا كنا نتَّهم أدعياء النيابة الكاذبين بجر النار إلى قرصهم، وبالحرص على الأموال والارتباط بالسلطة العباسية القائمة يومذاك، فإن التهمة تتوجَّه أيضاً إلى أولئك النواب الأربعة الذين لم يكونوا بعيدين عنها(٢).

وهذا كلام لا يخفى فساده، لأنه على هذا المنهج لا بد أن ينكر نبوة نبيِّنا ﷺ، لأن هناك من ادعى النبوة في عصره ﷺ، وكان مستفيداً من هذا الادعاء، والتهمة حينئذ تتوجَّه إلى الكل، ولنفس السبب يلزمه أيضاً أن ينكر إمامة كل الأئمة من غير استثناء.

وأما اتهام النواب الأربعة بالكذب والدجَل فهو سهل من أمثال أحمد الكاتب،

---

(١) تطور الفكر السياسي الشيعي.

(٢) نفس المصدر.

ولكن من الصعب عليه إثباته، والإمام المهدي عليه السلام قد جعل له سفراء أربعة معروفين بالقداسة والتقوى والورع، بشهادة المؤالف والمخالف، ولم ينقل عنهم دجل ولا تكالب على جمع الأموال ولا حب الرئاسة، وقد كان أول السفراء ـ وهو أبو عمرو عثمان بن سعيد العمري رضي الله عنه ـ وكيلاً للإمامين الهادي والعسكري عليهما السلام، وكان ثقة جليلاً ممدوحاً منهما عليهما السلام، ومنه تسلسلت النيابة إلى بقية النواب، وكانت التواقيع تصدر من الإمام عليه السلام منبِّهة الشيعة ومحذِّرة لهم من كل من سوَّلت له نفسه أن يدَّعي النيابة عن الإمام عليه السلام في حال غيبته، وقد ذكر ذلك كله الشيخ الطوسي قدس سره في كتابه الغيبة، فراجعه، فإن فيه فوائد مهمة وكثيرة[1].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وَلْنَرَ ما يصنعُه الإمام الثاني عشر المعروف بالقائم أو المنتظر عند خروجه:

١- يضع السيف في العرب: (روى المجلسي أن المنتظر يسير في العرب بما في الجفر الأحمر وهو قَتَلُهم) بحار الأنوار ٥٢/ ٣١٨.

وأقول: هذا الحديث نقله المجلسي عن بصائر الدرجات لمحمد بن الحسن الصفار، وسنده هو: أحمد بن محمد، عن ابن سنان، عن رفيد مولى أبي هبيرة.

وهو حديث ضعيف، وذلك لأن أحمد بن محمد الذي يروي عنه الصفار هو أحمد بن محمد بن عيسى، فيكون ابن سنان المذكور في السند هو محمد بن سنان، لأن أحمد بن محمد لا يروي عن عبد الله بن سنان الثقة، ومحمد هذا ضعيف، قد مرَّ بيان حاله فيما سبق.

هذا مضافاً إلى أن رفيداً مولى ابن (أو أبي) هبيرة لم يثبت توثيقه في كتب

---

(١) راجع كتاب الغيبة للشيخ الطوسي، ص ٢١٤ وما بعدها.

الرجال.

ومع الإغماض عن سند الرواية فيحتمل أن السبب في أن المهدي عليه السلام سيسير في العرب بالذبح هو أنه عليه السلام سيظهر في بلاد العرب، والعرب لن يسلِّموا له الأمر طواعية، بل سيحاربونه ويحاربهم، وسيقتل منهم من حاربه.

ولا ريب في أن كل من كفَّ يده، وترك مقاتلة الإمام عليه السلام عند خروجه، ودان له بالطاعة، فلن يصيبه أي مكروه منه، ولن يقصده الإمام بالحرب، سواء أكان من العرب أم من العجم.

فالحديث يشير إلى أن طوائف من العرب ستحارب الإمام المهدي عليه السلام عند ظهوره، وأن الإمام سيحاربهم حتى يخضعهم أو يقتلهم.

وهذا المعنى قد ورد في بعض أحاديث أهل السنة، فقد أخرج الحاكم في المستدرك بسنده عن نافع بن عتبة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: تقاتلون جزيرة العرب، فيفتحهم الله، ثم تقاتلون الروم، فيفتحهم الله، ثم تقاتلون فارس، فيفتحهم الله، ثم تقاتلون الدجال، فيفتحه الله[1].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وروى أيضاً: (ما بقي بيننا وبين العرب إلا الذبح) بحار الأنوار ٥٢/ ٣٤٩.

وأقول: الظاهر أن المراد بهذا الحديث هو أنه لم يبق بين أهل البيت عليهم السلام وبين العرب إلا قتل العرب لهم، فإنهم قد أولغوا في دماء أهل البيت وبني هاشم، فقتلوهم شر تقتيل، وسفكوا من دمائهم الكثير، وذلك بقرينة قوله عليه السلام: (ما بقي)، فكأنه

---

(١) المستدرك ٤/ ٤٢٦ ط حيدرآباد، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

قال: ما بقي لنا شيء من الحقوق عليهم، إلا أنهم عَدَوا علينا بالقتل والذبح، وكلامه عليه السلام هذا إشارة إلى الحالة التي كانت في زمان الصادق عليه السلام، لأن أبا جعفر المنصور قد قتل من بني هاشم العدد الكثير كما هو مذكور في التاريخ.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وروى أيضاً: (اتَّقِ العرب، فإن لهم خبرُ سوءٍ، أما إنه لم يخرج مع القائم منهم واحد) بحار الانوار ٥٢/ ٣٣٣.

وأقول: روى المجلسي هذه الرواية عن كتاب الغيبة للشيخ، وسند هذه الرواية هو: الفضل، عن علي بن أسباط، عن أبيه أسباط بن سالم، عن موسى الأبار.

وهذه الرواية ضعيفة السند، فإن راوي الرواية موسى الأبار مجهول الحال، لم يثبت توثيقه في كتب الرجال، والراوي عنه أسباط بن سالم، وهو لم يُوثَّق.

ومع الإغماض عن سند هذه الرواية فإنها معارضة بأخبار أخر دلَّت على أن بعض أنصاره من العرب.

منها: ما رواه الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة بسنده عن جابر الجعفي، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: يبايع القائم بين الركن والمقام ثلاثمائة ونيف عدّة أهل بدر، فيهم النجباء من أهل مصر، والأبدال من أهل الشام، والأخيار من أهل العراق، فيقيم ما شاء الله أن يقيم[1].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: قلت: فإذا كان كثير من الشيعة هم من أصل عربي، أيشهر القائم السيف عليهم ويذبحهم؟؟

---

(١) كتاب الغيبة للطوسي، ص ٢٨٤. بحار الأنوار ٥٢/ ٣٣٤.

لا... لا... إن وراء هذه النصوص رجالاً لَعِبُوا دوراً خطيراً في بث هذه السموم، لا تستغربن ما دام كسرى قد خلص من النار إذ روى المجلسي عن أمير المؤمنين: (أن الله قد خلصه - أي كسرى - من النار، وأن النار محرَّمة عليه) البحار ٤١/ ٤.

هل يعقل أن أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه يقول إن الله قد خَلَّصَ كسرى من النار، وإن النار مُحَرَّمَةٌ عليه؟؟

وأقول: لقد قلنا فيما تقدَّم: إن الإمام المهدي عليه السلام لا يقاتل من آمن به ولم يحاربه، وأما شيعته ومواليه فهم أنصاره وأحبَّاؤه، فكيف يقتلهم ويسفك دماءهم؟!

وأما حديث كسرى فقد رواه الشيخ شاذان بن جبرئيل القمي عليه الرحمة في كتاب الفضائل، ومحمد بن جرير الشيعي في نوادر المعجزات عن أبي الأحوص، عن أبيه، عن عمار الساباطي[1]، وهو حديث موقوف، من كلام عمار نفسه، لم يروه عن الإمام المعصوم، فلا يصلح للاحتجاج به.

والوارد في هذا الحديث أن جمجمة كسرى أنوشيروان نطقت، فكان مما قالت: إني كنت ملكاً عادلاً شفيقاً على الرعايا رحيماً، لا أرضى بظلم، ولكن كنت على دين المجوس، وقد ولد محمد صلى الله عليه وآله في زمان ملكي، فسقط من شرفات قصري ثلاثة وعشرون شرفة ليلة ولد، فهممت أن أؤمن به... ولكني تغافلت عن ذلك وتشاغلت عنه في الملك... فأنا محروم من الجنة بعدم إيماني به، ولكني مع هذا الكفر خلَّصني الله تعالى من عذاب النار ببركة عدلي وإنصافي بين الرعية، وأنا في النار، والنار محرَّمة عليَّ...[2].

فالحديث نصٌّ صريح في أن كسرى أنوشيروان من أهل النار، ولكنه لا يُعذَّب

(١) الفضائل، ص ٦٤ ط حجرية، وطبعة أخرى ص ٧٠. نوادر المعجزات، ص ٢١. بحار الأنوار ٤١/ ٢١٥.

(٢) عيون المعجزات، ص ١٠. مستدرك الوسائل ١٨/ ١٦٩. بحار الأنوار ٤١/ ٢١٣.

فيها لعدله في رعيته، وهذا غير ممتنع على الله، وليس قبيحاً منه سبحانه، لما فيه من الترغيب في العدل والترهيب من الظلم.

ولا يخفى أن غرض الكاتب من إيراد هذا الحديث هو إيهام القرّاء بأن الشيعة لديهم نزعات فارسية تدعوهم إلى تقديس كسرى والفرس، مع أن الحديث المشار إليه ـ مضافاً إلى ضعف سنده ـ فيه تصريح بدخول كسرى أنوشيروان النار، وبيان أن تحريم النار عليه خاصة إنما هو بسبب عدله لا فارسيته، ولهذا جاءت الأخبار في ذم غيره من ملوك الفرس، ومنهم كسرى المعاصر للنبي ﷺ.

فقد روى الشيخ الطوسي رحمه الله في المبسوط أن رسول الله ﷺ كتب إلى القياصرة والأكاسرة، كتب إلى قيصر ملك الروم: بسم الله الرحمن الرحيم من محمد ابن عبد الله إلى عظيم الروم، ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ الآية. فلما وصل الكتاب إليه قام قائماً، ووضعه على رأسه، واستدعى مسكاً فوضعه فيه، فبلغ رسول الله ﷺ ذلك، فقال: اللهم ثبِّتْ ملكه. وكتب إلى ملك الفرس كتاباً: (بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله إلى كسرى ابن هرمز أن أسلموا تسلموا، والسلام)، فلما وصل الكتاب إليه أخذه ومزّقه، وبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: تمزّق ملكه[1].

وروى الراوندي في الخرائج والجرائح أنه لما بُعث محمد ﷺ بالنبوة بعث كسرى رسولاً إلى باذان عامله في أرض المغرب: بلغني أنه خرج رجل قبلك يزعم أنه نبي، فلتقل له: فليكفف عن ذلك، أو لأبعثنَّ إليه من يقتله ويقتل قومه. فبعث باذان إلى النبي ﷺ بذلك، فقال: (لو كان شيء قلته مِن قِبَلي لكففت عنه، ولكن الله بعثني). وترك رُسُل باذان وهم خمسة عشر نفراً لا يكلمهم خمسة عشر يوماً، ثم دعاهم، فقال: اذهبوا إلى صاحبكم فقولوا له: إن ربي قتل ربَّه الليلة، إن ربي قتل كسرى الليلة، ولا كسرى بعد اليوم، وقتل قيصر ولا قيصر بعد اليوم. فكتبوا قوله

(١) المبسوط ٨/ ١٢٢.

فإذا هما قد ماتا في الوقت الذي حدَّثه محمد ﷺ[(١)].

وفي مناقب آل أبي طالب عن مجالس بن مهدي المامطيري: أن النبي كتب إلى كسرى: (من محمد رسول الله إلى كسرى ابن هرمز، أما بعد فأسلم تسلم، وإلا فأذن بحرب من الله ورسوله، والسلام على من اتبع الهدى). فلما وصل إليه الكتاب مزقه واستخف به، وقال: من هذا الذي يدعوني إلى دينه، ويبدأ باسمه قبل اسمي. وبعث إليه بتراب، فقال ﷺ: (مزق الله ملكه كما مزق كتابي، أما إنه ستمزقون ملكه، وبعث إليَّ بتراب أما إنكم ستملكون أرضه)، فكان كما قال[(٢)].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٢- يهدم المسجد الحرام والمسجد النبوي.

روى المجلسي: (إن القائم يهدم المسجد الحرام حتى يرده إلى أساسه، والمسجد النبوي إلى أساسه) بحار الأنوار ٥٢/ ٣٣٨، الغيبة للطوسي ٢٨٢.

وأقول: هذا الخبر رواه المجلسي قدس سره عن كتاب الإرشاد للمفيد[(٣)]، والمفيد رواه مرسلاً عن أبي بصير.

ورواه الكليني في الكافي بهذا السند: أحمد بن محمد، عمن حدَّثه، عن محمد بن الحسين، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير[(٤)].

وهو واضح الإرسال، فإن الراوي عن محمد بن الحسين غير معروف.

ورواه الشيخ الطوسي في كتاب (الغيبة) بهذا السند: الفضل بن شاذان، عن

---

(١) الخرائج والجرايح. بحار الأنوار ٢٠/ ٣٨١.

(٢) مناقب آل أبي طالب ١/ ١١٢. بحار الأنوار ٢٠/ ٣٨١.

(٣) الإرشاد، ص ٣٦٤.

(٤) الكافي ٤/ ٥٤٣.

عبد الرحمن بن أبي هاشم، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير[1].

وهو خبر ضعيف بعلي بن أبي حمزة، وهو البطائني رأس الواقفة الملعون عدو الرضا عليه السلام، وقد مرَّ بيان حاله.

والحاصل أن أسانيد هذا الخبر كلها لا تقوم بها الحجة، فلا يصح الاحتجاج به ولا التعويل عليه.

ومع الإغماض عن سند الحديث فإن هدم المسجدين إلى أساسهما غير جائز لأحد من الناس، والإمام المهدي عليه السلام أعرف بما يجوز له وما لا يجوز، ونحن نعرف الحق والعَدْل من فعله عليه السلام، فإذا هدَمَ المسجدين إلى أساسهما فلا ينبغي لنا أن نشك في صحة فعله وكونه مرضيًّا عند الله سبحانه، وإلا لما كان المهدي عليه السلام محمود السيرة، وموصوفاً بأنه يملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعدما مُلئت ظلماً وجوراً.

ولعل الوجه في هدم المسجدين إلى أساسهما ـ على فرض صحَّة الحديث ـ هو أن بعض نواحي المسجدين بناها سلاطين الجور من قبل لغير الله رياءاً وسمعة، أو بنوها بمال حرام أو مغصوب، أو أن الإمام عليه السلام يريد بذلك أن يمحو آثار الظالمين وسلاطين الجور حتى لا يبقى لهم ذِكْر كما ورد في بعض الأحاديث، أو لغير ذلك.

هذا مع أن أهل السنة رووا في كتبهم أن النبي صلى الله عليه وآله كان يود هدم الكعبة وإعادة بنائها، ولكن منعه من ذلك أن الناس كانوا حديثي عهد بالإسلام.

فقد أخرج مسلم في صحيحه عن عبد الله بن الزبير أنه قال: حدثتني خالتي (يعني عائشة) قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا عائشة لولا أنّ قومك حديثو عهد بِشِرْكٍ لهدمتُ الكعبة، فألزقتُها بالأرض، وجعلتُ لها بابين: باباً شرقياً وباباً غربياً، وزدتُ فيها ستة أذرع من الحِجْر، فإن قريشاً اقتصرتْها حيث بَنَت الكعبة[2].

---

(١) الغيبة، ص ٢٨٢.

(٢) صحيح مسلم ٤/ ٩٨.

وأخرج أيضاً في صحيحه عن عطاء قال: لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية حين غزاها أهلُ الشام، فكان من أمره ما كان، تركه ابن الزبير، حتى قدم الناس الموسم يريد أن يجرِّئهم أو يُحَرِّبَهم على أهل الشام، فلما صَدَرَ الناس قال: يا أيها الناس أشيروا عليَّ في الكعبة، أنقضها ثم أبني بناءها، أو أُصلح ما وهى منها؟ قال ابن عباس: فإني قد فُرِقَ لي رأي فيها، أرى أن تُصلح ما وهى منها، وتدع بيتاً أسلم الناس عليه، وأحجاراً أسلم الناس عليها، وبُعِث عليها النبي ﷺ. فقال ابن الزبير: لو كان أحدكم احترق بيته ما رضي حتى يُجِدَّه[1]، فكيف بيت ربكم؟ إني مستخير ربي ثلاثاً، ثم عازم على أمري. فلما مضى الثلاث أجمع رأيه على أن ينقضها، فتحاماه الناس أن ينزل بأول الناس يصعد فيه أمر من السماء، حتى صعده رجل فألقى منه حجارة، فلما لم يره الناس أصابه شيء تتابعوا، فنقضوه حتى بلغوا به الأرض، فجعل ابن الزبير أعمدة، فستر عليها الستور حتى ارتفع بناؤه، وقال ابن الزبير: إني سمعت عائشة تقول: إن النبي ﷺ قال: لولا أن الناس حديثٌ عهدهم بكفر، وليس عندي من النفقة ما يُقَوِّي على بنائه لكنت أدخلت فيه من الحِجْر خمس أذرع، ولجعلتُ لها باباً يدخل الناس منه، وباباً يخرجون منه. قال: فأنا اليوم أجد ما أُنفق، ولست أخاف الناس. قال: فزاد فيه خمس أذرع من الحِجْر، حتى أبدى أُسّاً[2] نظر الناس إليه، فبنى عليه البناء، وكان طول الكعبة ثماني عشرة ذراعاً، فلما زاد فيه استقصره، فزاد في طوله عشر أذرع، وجعل له بابين، أحدهما يُدْخَل منه، والآخر يُخْرَج منه، فلما قُتِلَ ابن الزبير كتب الحجاج إلى عبد الملك بن مروان يخبره بذلك، ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أُسٍّ نظر إليه العدول من أهل مكة، فكتب إليه عبد الملك: إنّا لسنا من تلطيخ ابن الزبير في شيء، أما ما زاد في طوله فأقِرَّه، وأما ما زاد فيه من الحِجْر فرُدَّه إلى بنائه، وسُدَّ الباب الذي فتحه. فنقضه وأعاده إلى بنائه[3].

(١) أي يجعله جديداً.

(٢) أي أظهر بعض أسس البيت الذي بناه إبراهيم عليه السلام.

(٣) صحيح مسلم ٤/ ٩٨.

قلت: هكذا فعل هؤلاء السلاطين من البناء والهدم على حسب ما يحلو لهم، وما فعله غيرهم في المسجدين معروف، والكاتب لا ينكر شيئاً من أفعالهم، وإنما يود أن يتحامل على الشيعة، فيُنكر عليهم وجود بعض الروايات الضعاف التي تذكر نقض الإمام المهدي عليه السلام للمسجدين المعظمين، مع أن نقضهما أمر راجع للإمام المهدي عليه السلام بعد خروجه دون غيره.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وبين المجلسي: (أن أول ما يبدأ به - القائم - يُخْرِجُ هذين - يعني أبا بكر وعمر - رَطْبَيْنِ غَضَّيْنِ، ويذريهما في الريح، ويكسر المسجد) البحار ٥٢/٣٨٦.

وأقول: هذا الحديث رواه المجلسي عن كتاب الفضل بن شاذان بسنده إلى بشير النبال، وبشير هذا لم يثبت توثيقه في كتب الرجال، فالرواية ضعيفة السند، لا يصح الاحتجاج بها.

ومع الإغماض عن سند الرواية فإنا قد أوضحنا آنفاً أن الحق والعدل هو ما يفعله الإمام المهدي عليه السلام، وإلا لما كان ممدوحاً في سيرته وعادلاً في حكمه.

على أن الرواية لم تنص على أن المشار إليهما أبو بكر وعمر، فلعل المراد غيرهما، واسم الإشارة كما يصح أن يشار به إليهما كذلك يصح أن يشار به إلى غيرهما، ولعل المعني بعض خلفاء الأمويين أو العباسيين المعاصرين للإمام عليه السلام وقت صدور الرواية.

ولو سلَّمنا بصحة الحديث وأن المقصود بالإشارة هو أبو بكر وعمر فلا بد من إعادة النظر في تقييمهما من جديد، والحكم فيهما بما يحكم به الإمام المهدي عليه السلام.

هذا مع أن دفنهما في بيت النبي صلى الله عليه وآله ليس حقاً لهما دون سائر المسلمين، ولا

حق لعائشة وغيرها في الإذن فيه، ونحن بعد البحث والتتبّع لم نجد له وجهاً مصحِّحاً، لأن الموضع الذي دُفِنا فيه ليس ملكاً لهما بالاتفاق، فلا بد أن يكون ملكاً لغيرهما، فإن كان ملكاً لفاطمة عليها السلام فهي لم تأذن لهما فيه، وإن كان ملكاً لابنتيهما عائشة وحفصة، فسبب الملك إما الميراث أو غيره، وغير الميراث لم يثبت، وأما الميراث فإن كان النبي صلى الله عليه وآله لا يُورَث كما زعموا فلا حق لعائشة وحفصة في شيء مما تركه النبي صلى الله عليه وآله، بل يكون كله صدقة، وإن كان النبي صلى الله عليه وآله يُورَث كما هو الصحيح فلمَ منعا فاطمة عليها السلام إرثها، واستحوذا على مكان لهما يُدفنان فيه دون باقي المسلمين؟ على أن نصيب ابنتيهما من الميراث لا يسع كل هذا المقدار كما لا يخفى، لأن كل واحدة منهما لها تسع الثمن، وهو لا يساوي شيئاً.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن من المتعارَف عليه، بل المُسَلَّم به عند جميع فقهائنا وعلمائنا أن الكعبة ليس لها أهمية، وأن كربلاء خير منها وأفضل، فكربلاء حسب النصوص التي أوردها فقهاؤنا هي أفضل بقاع الأرض وهي أرض الله المختارة المقدسة المباركة، وهي حرم الله ورسوله، وقِبْلَةُ الإسلام وفي تربتها الشفاء، ولا تدانيها أرض أو بقعة أخرى حتى الكعبة.

وكان أستاذنا السيد [كذا] محمد الحسين آل كاشف الغطاء يتمثل دائما بهذا البيت:

ومن حديث كربلاء والكعبة ... لكربلاء بانَ عُلُوُّ الرُّتَبه

وقال آخر:

هي الطفوفُ فَطُفْ سبعًا بمغناها ... فما لمكةَ معنًى مثل معناها
أرضٌ ولكنها السبعُ الشدادُ لها ... دانتْ وطأطأَ أعلاها لأَدْناها

وأقول: أما أن الكعبة ليس لها أهمية فهذا كذب صراح، كيف وهي قبلة المسلمين، وقد أطبق علماء المسلمين كافة: سنة وشيعة على أن الصلاة لا تصح إلا باستقبال القبلة وهي الكعبة المشرفة، وهذا أمر معلوم لا ينكره إلا مكابر جاهل.

وأما أن كربلاء هي أرض الله المختارة المقدسة المباركة، وهي حرم الله ورسوله، وقِبْلَةُ الإسلام، فهذا افتراء واضح، وذلك لأنك لا تجد أحداً من الشيعة جوَّز استقبال كربلاء في الصلاة أو غيرها، أو وصفها بأنها أرض الله المختارة.

وحرم الله هي مكة المكرمة، وحرم رسوله ﷺ هي المدينة المنورة كما نطقت بذلك الأخبار الكثيرة.

ففي صحيحة حسان بن مهران، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال أمير المؤمنين عليه السلام: مكة حرم الله، والمدينة حرم رسول الله ﷺ، والكوفة حرمي، لا يردها جبار يجور فيه إلا قصمه الله[1].

وفي صحيحة معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: إن مكة حرم الله، حرَّمها إبراهيم عليه السلام، وإن المدينة حرمي، ما بين لابتيها حرَم، لا يعضد شجرها ـ وهو ما بين ظل عاير إلى ظل وعير ـ وليس صيدها كصيد مكة، يؤكل هذا ولا يؤكل ذاك، وهو بريد[2].

وأما الروايات التي تفيد أن كربلاء أفضل من مكة فلم أطَّلع على روايات صحيحة تدل على ذلك، وكل الروايات التي وقفت عليها في أسانيدها ضعفاء، كمحمد بن سنان، وأبي سعيد العصفري، وغيرهما ممن لم يثبت توثيقهم، فلا يمكن الاعتماد على هذه الروايات في إثبات أمر كهذا.

بل قد يستظهر من وصف مكة بأنها حرم الله، ووصف المدينة بأنها حرم رسوله ﷺ أن أفضل البقاع هي مكة والمدينة.

---

(١) تهذيب الأحكام ٦/ ١٢.

(٢) نفس المصدر.

هذا مضافاً إلى دلالة موثقة سعيد بن عبد الله الأعرج عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أَحبُّ الأرض إلى الله مكة، وما تربة أحب إلى الله عزَّ وجل من تربتها، ولا حَجَر أحب إلى الله من حجرها، ولا شجر أحب إلى الله من شجرها، ولا جبال أحب إلى الله من جبالها، ولا ماء أحب إلى الله من مائها[1].

وفي معتبرة ميسر بن عبد العزيز، قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام وعنده في الفسطاط نحو من خمسين رجلاً، فجلس بعد سكوت منا طويلاً فقال: ما لكم؟! لعلكم ترون أني نبي الله! والله ما أنا كذلك، ولكن لي قرابة من رسول الله صلى الله عليه وآله وولادة، فمن وصلنا وصله الله، ومن أحبَّنا أحبَّه الله عزَّ وجل، ومن حرمنا حرمه الله، أتدرون أي البقاع أفضل عند الله منزلة؟ فلم يتكلم أحد منا، فكان هو الراد على نفسه، فقال: ذلك مكة الحرام التي رضيها الله لنفسه حرماً، وجعل بيته فيها. ثم قال: أتدرون أي البقاع أفضل فيها عند الله حرمة؟ فلم يتكلم أحد منا، فكان هو الراد على نفسه، فقال: ذلك المسجد الحرام. ثم قال: أتدرون أي بقعة في المسجد الحرام أعظم عند الله حرمة؟ فلم يتكلم أحد منا، فكان هو الراد على نفسه، قال: ذاك ما بين الركن الأسود والمقام وباب الكعبة، وذلك حطيم إسماعيل عليه السلام، ذاك الذي كان يذود فيه غنيماته ويصلي فيه، والله لو أن عبداً صفَّ قدميه في ذلك المكان، قام الليل مصلياً حتى يجيئه النهار، وصام النهار حتى يجيئه الليل، ولم يعرف حقَّنا وحرمتنا أهل البيت، لم يقبل الله منه شيئا أبداً[2].

هذا مع دلالة بعض الأخبار على أن أفضل بقاع الأرض ما بين الركن والمقام، وهي بقعة من مكة لا من غيرها، وقد مرَّ ذلك في معتبرة ميسر المتقدِّمة.

وفي صحيحة أبي حمزة الثمالي عن الإمام زين العابدين عليه السلام، قال: قال لنا

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٢/ ١٦٢. وسائل الشيعة ٩/ ٣٤٩.

(٢) ثواب الأعمال وعقاب الأعمال للصدوق، ص ٢٤٥. ونقله المجلسي عنه في بحار الأنوار ٢٧/ ١٧٧.

علي بن الحسين عليه السلام: أي البقاع أفضل؟ فقلنا: الله ورسوله وابن رسوله أعلم. فقال: أما أفضل البقاع ما بين الركن والمقام، ولو أن رجلاً عمَّر ما عمَّر نوح عليه السلام في قومه ـ ألف سنة إلا خمسين عاماً ـ يصوم النهار ويقوم الليل في ذلك المكان، ثم لقي الله عزَّ وجل بغير ولايتنا لم ينفعه ذلك شيئاً)[1].

هذا هو مبلغ علمنا بحسب دلالة الأخبار التي وقفنا عليها، والله أعلم بحقائق الأمور.

وأما الأشعار التي ذكرها الكاتب فلا يخفى أنها لا تدل على أفضلية كربلاء على مكة المكرمة، لأن قوله: (لكربلا بان علو الرتبة) ظاهر في ثبوت رتبة عالية لكربلاء، ولا دلالة فيه على أن تلك الرتبة أعلى من رتبة مكة، كما أن قوله: (فما لمكة معنى مثل معناها) ظاهر في أن لكربلاء معنى غير موجود في مكة، ولعل الشاعر يشير إلى أن زائر كربلاء يدخلها مكروباً محزوناً، بخلاف زائر مكة، وهذا لا دلالة فيه أيضاً على أفضلية كربلاء على مكة المكرمة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولنا أن نسأل: لماذا يكسر القائم المسجد ويهدمه ويرجعه إلى أساسه؟

والجواب: لأن من سيبقى من المسلمين لا يتجاوزون عُشْرَ عددهم كما بَيَّنَ الطوسي: (لا يكون هذا الأمر حتى يذهب تسعة أعشار الناس) الغيبة ص ١٤٦.

بسبب إعمالِ القائم سيفَه فيهم عموماً، وفي المسلمين خصوصاً.

وأقول: ما العلاقة بين هدم المسجد وبين ذهاب تسعة أعشار الناس؟ هل يرى مدَّعي الاجتهاد والفقاهة أي ربط بين الأمرين؟!

(١) من لا يحضره الفقيه ٢/ ١٦٣.

ونحن قد أوضحنا فيما سبق الأسباب المحتملة التي قد تدعو إلى هدم المسجد إلى أساسه على فرض صحّة الحديث، فلا حاجة لإعادتها.

وأما ذهاب تسعة أعشار الناس فالظاهر من الحديث أنه حدَثٌ سابق على ظهور صاحب الزمان عليه السلام، فإنه قال: (لا يكون هذا الأمر) أي لا يظهر المهدي عليه السلام (حتى يذهب) أي يهلك (تسعة أعشار الناس).

وذهابهم إما أن يُراد به هلاكهم بالموت، بسبب ما يقع في آخر الزمان من الحروب المدمِّرة التي هي غير بعيدة الحدوث بحسب ما نراه من تتابعات الأحداث، أو بسبب الأمراض والأوبئة، أو بسبب القحط والمجاعات، أو بأسباب أخرى لا نعلم بها.

وإما أن يراد به هلاكهم بالضلال، بسبب ما يكون في آخر الزمان من الاختلاف والفتن وكثرة المغريات وتعدّد أسباب الانحراف واللهو والضلال.

نعم، قد دلَّت الأخبار على أن صاحب الزمان عليه السلام بعثه الله نقمة، لينتقم به من أعدائه وأعداء دينه، وأنه عليه السلام سيقتل العتاة والظلمة وأهل الزيغ والضلال وكل من لم يرضَ بالحق، ولكنّا لم نرَ في الأخبار أنه عليه السلام سيفني جزءاً من ألف فضلاً عن تسعة أعشار الناس.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ٣- يقيم حكم آل داود:

وعقد الكليني باباً في أن الأئمة عليهم السلام إذا ظهر أمرهم حكموا بحكم آل داود، ولا يسألون البينة، ثم روى عن أبي عبد الله قال: (إذا قام قائم آل محمد حكم بحكم داود وسليمان، ولا يَسْأَلُ بَيِّنَةً). الأصول من الكافي ١/ ٣٩٧.

وأقول: قال المولى المجلسي قدس سره في بحار الأنوار:

ثم اعلم أن الظاهر من الأخبار أن القائم عليه السلام إذا ظهر يحكم بما يَعْلم في الواقعة لا بالبيِّنة، وأما من تقدَّمه من الأئمة عليهم السلام فقد كانوا يحكمون بالظاهر، وقد كانوا يُظْهِرون ما يعلمون من باطن الأمر بالحِيَل كما كان أمير المؤمنين عليه السلام يفعله في كثير من الموارد، وقال الشيخ المفيد في كتاب المسائل: للإمام عليه السلام أن يحكم بعلمه كما يحكم بظاهر الشهادات، ومتى عرف من المشهود عليه ضد ما تضمنته الشهادة أبطل بذلك شهادة من شهد عليه، وحكم فيه بما أعلمه الله تعالى، وقد يجوز عندي أن تغيب عنه بواطن الأمور، فيحكم فيها بالظواهر وإن كانت على خلاف الحقيقة عند الله تعالى، ويجوز أن يدلَّه الله تعالى على الفرق بين الصادقين من الشهود وبين الكاذبين، فلا تغيب عنه حقيقة الحال، والأمور في هذا الباب متعلقة بالألطاف والمصالح التي لا يعلمها على كل حال إلا الله عزَّ وجل، ولأهل الإمامة في هذه المقالة ثلاثة أقوال: فمنهم من يزعم أن أحكام الأئمة على الظواهر دون ما يعلمونه على كل حال، ومنهم من يزعم أن أحكامهم إنما هي على البواطن دون الظواهر التي يجوز فيها الخلاف، ومنهم من يذهب إلى ما اخترته أنا من المقال[1].

وقال في مرآة العقول: وهذا الاختلاف في سِيَرهم عليهم السلام ليس من قبيل النسخ حتى يرد: (لا نسخ بعد نبيِّنا)، بل إما باعتبار التقية في بعضها، أو اختلاف الأوضاع والأحوال في الأزمان، فإنه يمكن أن يكون النبي صلى الله عليه وآله أمر الإمام بالحكم بالواقع إذا لم يصر سبباً لتفرّق الناس ورجوعهم عن الحق، وبالحكم بالظاهر إذا صار سبباً لذلك...[2].

قلت: لما كانت وظيفة الإمام المهدي عليه السلام هي ملء الأرض قسطاً وعدلاً بعدما مُلئت ظلماً وجوراً، فمن الطبيعي أن يكون حكمه بالواقع، لترجع الحقوق إلى أهلها، وهذا يقتضي أن يحكم بعلمه الذي يلهمه الله به، وهو حكم داود عليه السلام، لا

---

(١) بحار الأنوار ٢٦/ ١٧٧.

(٢) مرآة العقول ٤/ ٣٠١.

بالظاهر الذي قد يصيب الواقع وقد يخطئه.

وحكم الحاكم بعلمه دون الاتكال على البينات والأَيمان قد جوَّزه بعض علماء أهل السنة.

قال ابن قدامة في المغني:

(مسألة) قال: (ولا يحكم الحاكم بعلمه) ظاهر المذهب أن الحاكم لا يحكم بعلمه في حَدٍّ ولا غيره، لا فيما علمه قبل الولاية ولا بعدها. هذا قول شريح والشعبي ومالك وإسحاق وأبي عبيد ومحمد بن الحسن، وهو أحد قولي الشافعي، وعن أحمد رواية أخرى يجوز له ذلك، وهو قول أبي يوسف وأبي ثور والقول الثاني للشافعي واختيار المزني، لأن النبي ﷺ لما قالت له هند: إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني وولدي. قال: (خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف)، فحكم لها من غير بينة ولا إقرار، لعلمه بصدقها.

إلى أن قال: ولأن الحاكم يحكم بالشاهدين لأنهما يغلبان على الظن، فما تحقَّقه وقطع به كان أولى، ولأنه يحكم بعلمه في تعديل الشهود وجرحهم، فكذلك في ثبوت الحق قياساً عليه[1].

قلت: وعلى هذا فلا غضاضة على الإمام المهدي عليه السلام أن يحكم في القضايا بعلمه الذي يلهمه الله إياه، فلا يَسأل عن بيِّنة، وهذا هو المراد بحكم داود.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وروى المجلسي: (يقوم القائم بأمر جديد، وكتاب جديد، وقضاء جديد) البحار ٥٢/ ٣٥٤، غيبة النعماني ص ١٥٤.

وقال أبو عبد الله رضي الله عنه: (لكأني أنظر إليه بين الركن والمقام يبايع الناس على

(١) المغني ١١/ ٤٠١.

كتاب جديد) البحار ٢/ ١٣٥، الغيبة ص ١٧٦.

وأقول: أما الأمر الجديد الذي يقوم به صاحب الزمان فهو العدل بين الرعية، والقسمة بالسوية، ومنع المنكرات، وإقامة الحدود، وإحياء السنة، وإماتة البدعة، وأمثال هذه الأمور.

وأما الكتاب الجديد فيحتمل أن يكون المراد به القرآن الكريم، وكونه جديداً إما بسبب أنه سيكون مرتَّباً على حسب النزول، ويكون المنسوخ فيه مقدَّماً على الناسخ، وما شاكل ذلك.

أو أنه جديد في معانيه التي حرَّفها سلاطين الجور وعلمائهم، لأن الإمام عليه السلام سيظهره مفسَّراً كما أراد الله سبحانه وتعالى.

ويحتمل أن يكون المراد بالكتاب الجديد كتاباً مشتملاً على مهمات الشريعة وأحكامها التي يحتاج إليها الناس في كل أمورهم.

وأما القضاء الجديد فهو إما بسبب العدل بين الرعية الذي لم يعرفه الناس في عصور الغيبة وما قبلها، وإما لأن الإمام عليه السلام لا يَسأل عن البيِّنة، وإنما يحكم بعلمه وعلى حسب الواقع الحق في كل قضية كما مرَّ.

وهذه الأحكام وإن كانت هي أحكام الإسلام الصحيحة التي جاء بها النبي صلى الله عليه وآله، إلا أنها ستكون جديدة عند الناس، لأنهم ما ألفوها في أزمنة سلاطين الجور، وما عرفوها قبل أيام الإمام المهدي عليه السلام، لا أنها أحكام جديدة في نفسها، وإلا كانت بدعاً محدثة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ونختم هذه الفقرة بهذه الرواية المروعة، فقد روى المجلسي عن أبي عبد الله رضي الله عنه: (لو يعلم الناس ما يصنعُ القائم إذا خرج لأَحَبُّ أكثرُهم ألا يَرَوْهُ

مما يقتل من الناس.. حتى يقول كثير من الناس: ليس هذا من آل محمد، ولو كان من آل محمد لرحم). البحار ٥٢/ ٣٥٣، الغيبة ص ١٣٥.

وأقول: بعد الغض عن سند هذه الرواية، فإن الرواية لا تتنافى مع ما هو المتوقَّع من الإمام المهدي عليه السلام على حسب قراءة الوضع الحاضر في العالم المعاصر، فإن الفساد الإداري والأخلاقي والديني قد بلغ الغاية، فعمَّ كل مكان في الأرض.

ومن البديهي أن الإمام المهدي عليه السلام سيعمل كل ما يقيم به العدل ويرفع به الظلم، وإن استلزم ذلك كثرة القتل الذي يتطلبه قمع سلاطين الجور وأهل الزيغ المعاندين وأعوانهم، وإقامة العدل والتطهير الشامل من كل الفساد المتراكم، وإقامة الحدود التي كانت معطَّلة، مع كثرة القتل من دون قصاص، وكثرة ارتكاب المحرمات التي يعاقَب عليها بالقتل.

كل هذا يولِّد هذا الموقف من كثير من الناس الذين يخافون أن يصل حكم المحكمة العادلة إليهم أو إلى ذويهم وخواصّهم.

ثم إن الرواية لا تدل على كثرة وقوع القتل منه عليه السلام، بل تدل على كثرة من يحب ألا يراه بسبب قتله بعض الناس، فإن قوله: (لأَحَبَّ أكثرُهم ألا يَرَوْه مما يقتل من الناس)، يدل على ذلك، لأن (مِن) في (مما يقتل) سببية، أي بسبب (ما يقتل) أي قتله، لأن (ما) مصدرية تُسبك مع ما بعدها بمصدر، و(من) في قوله: (من الناس) تبعيضية، أي بعض الناس.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: واستوضحت السيد الصدر عن هذه الرواية فقال: (إن القتل الحاصل بالناس أكثره مختص بالمسلمين) ثم أهدى لي نسخة من كتابه (تاريخ ما بعد الظهور) حيث كان قد بين ذلك في كتابه المذكور، وعلى النسخة الإهداء بخط يده.

وأقول: الذي ذكره السيد محمد الصدر ﷺ في كتابه المذكور بعد أن ساق الروايات المختلفة الدالة على كثرة وقوع القتل بعد ظهور الإمام المهدي عليه السلام هو قوله:

ولكنا إن لاحظنا المقتولين في هذه الحملة وجدناها موجّهة ضد أولئك الفاشلين في التمحيص الذي كان جزءاً رئيسيًّا من التخطيط العام لما قبل الظهور، فكل من تطرَّف نتيجة للتمحيص إلى طرف الباطل لا يكون الآن إلا مقتولاً لا محالة، ولذا نسمع من هذه الأخبار أنه عليه السلام يقتل أعداء الله، ويقتل كل منافق مرتاب، وأنه لا يستتيب أحداً، وأنه يقتل قوماً يرفضون ثورته ويقولون له: (ارجع، لا حاجة لنا ببني فاطمة)، وكل هؤلاء هم الفاشلون في التمحيص السابق على الظهور[1].

ومنه يتَّضح أن ما نسبه الكاتب للسيد محمد الصدر ﷺ وعزاه للكتاب المذكور كله كذب فاضح وافتراء واضح، لأن الذين يرفضون دعوته عليه السلام والمائلين إلى طرف الباطل أكثرهم من غير المسلمين، بسبب قلة المسلمين وكثرة غيرهم من الكفرة والمردة في جميع العصور كما هو واضح معلوم.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولا بد لنا من التعليق على هذه الروايات فنقول:

١ - لماذا يعمل القائم سيفه في العرب؟ ألم يكن رسول الله صلى الله عليه عربياً؟

٢- ألم يكن أمير المؤمنين وذريته الأطهار من العرب؟

٣- بل القائم الذي يُعْمِلُ سيفه في العرب كما يقولون أليس هو نفسه من ذرية أمير المؤمنين؟ وبالتالي أليس هو عربياً؟!

٤ - أليس في العرب الملايين ممن يُؤمن بالقائم وبخروجه؟

---

(١) تاريخ ما بعد الظهور، ص ٣٩٨.

٥- فلماذا يخصص العرب بالقتل والذبح؟ وكيف يُقال: لا يخرجُ مع القائم منهم واحد؟

وكيف يمكن أن يهدم المسجد الحرام والمسجد النبوي؟ مع أن المسجد الحرام هو قبلة المسلمين كما نص عليه القرآن، وبين أنه أول بيت وُجد على وجه الأرض، وكان رسول الله صلوات الله عليه قد صلى فيه وأيضاً أمير المؤمنين والأئمة من بعده وخصوصاً الإمام الصادق الذي مكث فيه مدة طويلة.

وأقول: لقد أوضحنا الجواب فيما تقدَّم على كل هذه الأسئلة بما لا مزيد عليه، فلا حاجة للتكرار والإعادة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: لقد كان ظَنُّنَا أن القائم سيُعيد المسجد الحرام بعد هدمه إلى ما كان عليه زمن النبي ﷺ، وقبل التوسعة، ولكن تبين لي فيما بعد أن المراد من قوله (يُرْجِعُه إلى أساسه) أي يهدمه، ويُسَوِّيهِ بالأرض، لأن قِبلَة الصلاة ستتحول إلى الكوفة.

روى الفيض الكاشاني: (يا أهل الكوفة لقد حباكم الله عز وجل بما لم يَحْبُ أحداً من فضل، مُصَلاكم بيتُ آدم وبيت نوح، وبيت إدريس ومصلى إبراهيم.. ولا تذهب الأيام حتى يُنْصَبَ الحجر الأسود فيه) الوافي ١/ ٢١٥.

وأقول: لقد تكلمنا في هدم المسجدين إلى أساسهما، وذكرنا أن الرواية الواردة في ذلك ضعيفة السند، ومع الإغماض عن سند الرواية وتسليم وقوع ذلك من الإمام عليه السلام فلا ريب في أنه عليه السلام سيعيد بناءهما على التقوى بعد أن يزيل كل حجر وضعه سلاطين الجور وأتباعهم.

وأما ما قاله الكاتب من أن الإمام المهدي عليه السلام سيهدم المسجد الحرام، ولن

يعيد بناءه، لأنه سيحوِّل القبلة إلى مسجد الكوفة فهذا من الأباطيل الواهية التي نتعجب صدورها من عاقل!! ولا سيما أن الحديث الذي احتج به على ذلك لا يدل على ما قاله، فإن وضع الحجر الأسود في مسجد الكوفة لا يعني صيرورته قبلة للناس، وذلك لأن الكعبة المشرفة تبقى قبلة للمسلمين حتى لو أزيل منها الحجر الأسود.

ثم إن الحديث لم ينص على أن من ينصب الحجر الأسود فيه هو الإمام المهدي عليه السلام، ولا دلالة فيه على أن مسجد الكوفة بعد نصب الحجر فيه يصير قبلة للناس.

ولعل إخبار الإمام عليه السلام بنصب الحجر الأسود فيه إنما كان للتدليل على أهميته وعظم مكانته عند الناس، لا من أجل بيان مشروعية هذا الفعل ومحبوبيته.

ونضيف إلى هذا كله أن هذه الرواية ضعيفة السند، فإن الشيخ الصدوق رواها بسنده إلى الأصبغ بن نباتة[1]، وطريق الصدوق إلى الأصبغ بن نباتة ضعيف.

فإن في طريقه محمد بن علي ماجيلويه، وهو لم يثبت توثيقه وإن كان من مشايخ الرواية للصدوق.

وفي طريقه الحسين بن علوان الكلبي، وعبارة النجاشي في رجاله موهمة[2]، تحتمل عود التوثيق فيها إليه أو إلى أخيه الحسن، والظاهر أنها تعود إلى أخيه، بقرينة الفصل بينها وبين قوله فيه: (عامي)، لأن الوصف بـ (ثقة) لو كان عائداً إليه لقال: (عامي ثقة)، ولقوله بعدُ: (وللحسين كتاب تختلف رواياته)، وهذا قد يشعر بعدم وثاقته، لاحتمال أن اختلاف رواياته كان ناشئاً من التخليط أو قلة الضبط، والله أعلم.

وفي طريق الصدوق للأصبغ أيضاً عمرو بن ثابت، وهو عمرو بن أبي المقدام،

(١) من لا يحضره الفقيه ١/ ١٦٥. وسائل الشيعة ٣/ ٥٢٦.

(٢) قال النجاشي في رجاله: ١/ ١٦١: الحسين بن علوان الكلبي، مولاهم كوفي، عامي، وأخوه الحسن يكنّى أبا محمد، ثقة، رويا عن أبي عبد الله عليه السلام، وليس للحسن كتاب، والحسن أخص بنا وأولى، روى الحسين عن الأعمش وهشام بن عروة، وللحسين كتاب تختلف رواياته.

ولم يثبت توثيقه.

وعليه فالرواية ضعيفة السند، لا يصح الاحتجاج بها في شيء.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إذاً نَقْلُ الحجر الأسود من مكة إلى الكوفة، وجَعْلُ الكوفةِ مُصَلًّى بيت آدم ونوح وإدريس وإبراهيم دليل على اتخاذ الكوفة قبلة للصلاة بعد هدم المسجد الحرام، إذ بعد هذا لا معنى لإرجاعه إلى ما كان عليه قبل التوسعة، ولا تبقى له فائدة، فلا بد له من الإزالة والهدم ـ حسبما ورد في الروايات ـ وتكون القبلة والحجر الأسود في الكوفة، وقد علمنا فيما سبق أن الكعبة ليست بذات أهمية عند فقهائنا، فلا بد إذن من هدمها.

وأقول: إن الرواية قد نصَّت على أن مسجد الكوفة كان بيت آدم وبيت نوح، وبيت إدريس، ومصلًّى إبراهيم... الخ.

لا أنه سيُجعل مصلًّى بيت [كذا] آدم ونوح وإدريس وإبراهيم كما زعم الكاتب.

وما معنى جعله مصلًّى بيت آدم ونوح؟!

ثم ما هو التلازم بين كون مسجد الكوفة بيتاً لآدم ونوح ومصلًّى لإبراهيم، وبين جعله قبلة للناس بدلاً من الكعبة المشرفة؟!

وأما ما قاله من نقل الحجر الأسود إلى مسجد الكوفة، وعدم أهمية الكعبة عند فقهاء الشيعة، فقد أوضحنا جوابه فيما مرَّ، فراجعه.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ونعود لنسأل مرة أخرى: ما هو الأمر الجديد الذي يقوم به

القائم؟ وما هو الكتاب الجديد والقضاء الجديد؟

إن كان الأمر الذي يقوم به من صلب حكم آل محمد، فليس هو إذن بجديد. وإن كان الكتاب من الكتب التي استأثر بها أمير المؤمنين حسبما تَدَّعِيه الروايات الواردة في كتبنا فليس هو بكتاب جديد.

وإن كان القضاء من أقضية محمد وآله، والكتاب من غير كتبهم والقضاء من غير أقضيتهم فهو فعلاً أمر جديد، وكتاب جديد وقضاء جديد، وكيف لا يكون جديداً والقائم سيحكم بحكم آل داودَ كما مر؟

إنه أمر من حكم آل داود، وكتاب من كتبهم، وقضاء من قضاء شريعتهم، ولهذا كان جديداً، ولذلك ورد في الرواية: (لكأني أنظر إليه بين الركن والمقام يبايع الناس على كتاب جديد) كما مر بيانه.

وأقول: لقد أجبنا على كل هذه التساؤلات فيما مرَّ بالتفصيل، ولا حاجة لإعادة الكلام فيها مرة ثانية، ولم يرد في الأخبار المشار إليها أن القائم عليه السلام سيحكم بحكم آل داود، بل بحكم داود نفسه، أي يحكم مثل حكمه في أنه يحكم بعلمه، ولا يسأل عن البيِّنة، لا أنه عليه السلام سيترك أحكام الإسلام ويحكم بأحكام شريعة النبي داود المنسوخة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: بقي أن تعلم أن ما يصنعه القائم حسبما جاء في الرواية المروعة، فإنه سَيُثْخِنُ في القتل بحيث يتمنى الناس ألا يروه لكثرة ما يقتل من الناس وبصورة بشعة لا رحمة فيها ولا شفقة، حتى يقول كثير من الناس: ليس هذا من آل محمد، ولو كان من آل محمد لرحم !!

وبدورنا نسأل: بمن سيفتك القائم؟ ودماء من هذه التي سيجريها بهذه

الصورة البشعة؟.

إنها دماء المسلمين كما نصَّت عليه الروايات، وكما بين السيد الصدر.

وأقول: هذا الكلام كله اجترار وتكرار لما سبق، ونحن قد أجبنا عليه مفصلاً، وأوضحنا الذين سيقتلهم الإمام عليه السلام، فلا وجه لتكرار الجواب مرة ثانية.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إذن ظهور القائم سيكون نقمة على المسلمين لا رحمة لهم، ولهم الحق إن قالوا إنه ليس من آل محمد، نعم، لأن آل محمد يرحمون ويشفقون على المسلمين، أما القائم فإنه لا يرحم، ولا يشفق، فليس هو إذن من آل محمد، ثم أليس هو ـ أي القائم ـ سيملأ الأرض عدلاً وقِسْطاً بعد أن مُلِئَتْ جوراً وظُلماً؟

فأين العدل إذن إذا كان سيقتل تسعة أعشار الناس وخاصة المسلمين؟ وهذا لم يفعله في تاريخ البشرية أحد ولا حتى الشيوعيون الذين كانوا حريصين على تطبيق نظريتهم على حساب الناس، فتأمل!!

وأقول: إن الإمام المهدي عليه السلام رحمة مهداة لهذه الأمة خاصة، وللإنسانية عامة، وهذا لا يمنع أن يكون عليه السلام في نفس الوقت نقمة على أعداء الدين وعلى الطواغيت والمرَدَة وسلاطين الجور وأعوانهم، فإن سلاطين الجور وأعوانهم لا بد أن ينالوا جزاءهم العادل في الدنيا قبل عقابهم الدائم في الآخرة، وهذا هو مقتضى العدل والإنصاف الذي سيطبقه الإمام المهدي عليه السلام في دولة العدل التي سيقيمها.

ونحن قد أوضحنا فيما تقدم أنه لا دلالة في الأحاديث السابقة التي احتج بها الكاتب على أن الإمام المهدي يقتل أعداداً كثيرة من الناس ومن غير شفقة ولا رحمة، فراجع.

وأما ذهاب تسعة أعشار الناس فقد أوضحناه مفصَّلاً وذكرنا محتملات هذا

الحديث، وقلنا: إنه ظاهر في الإخبار عن بعض الحوادث التي تقع قبل ظهوره عليه السلام، وليس في الحديث أية دلالة على أنه عليه السلام يقتل تسعة أعشار الناس، فلا حاجة للإعادة والتكرار.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: لقد أسلفنا أن القائم لا حقيقة له، وأنه غير موجود، ولكنه إذا قام فسيحكم بحكم آل داود، وسيقضي على العرب والمسلمين ويقتلهم قتلاً لا رحمة فيه، ولا شفقة، ويهدم المسجد الحرام، ومسجد النبي صلى الله عليه وآله، ويأخذ الحجر الأسود، ويأتي بأمر جديد، وكتاب جديد، ويقضي بقضاء جديد، فمن هو هذا القائم؟ وما المقصود به؟

وأقول: كل ما قاله الكاتب قد أوضحنا فساده فيما تقدَّم بحمد الله ومَنِّه، لأنه لا يعدو أن يكون استدلالاً بأحاديث ضعيفة فهمها على غير وجهها، أو بأحاديث حرَّف معانيها بأبشع تحريف، وحملها على غير المراد منها، فكانت نتيجة ذلك أن قال كل هذا الهراء الباطل.

ومن الواضح أن الأحاديث السابقة حتى الضعيفة منها لم تذكر أن الإمام المهدي عليه السلام سيحكم بحكم آل داود، وأنه سيقضي على العرب والمسلمين، وأنه سيهدم المسجد الحرام ويتركه فلا يعيد بناءه، وأنه سيأخذ الحجر الأسود.

وأما زعمه بأنه قد ذكر أن المهدي لا حقيقة له، فهو زعم ـ كغيره من مزاعمه ـ لا قيمة له ما دام أنه لم يقم على ما قال أي دليل صحيح.

هذا مع أنه قد عوَّل في هذه المسألة على أحمد الكاتب، ولم يذكر أي دليل على ما ذهب إليه، والنص الذي زعم دلالته على أن الإمام الحسن العسكري عليه السلام توفي ولم يكن له ولد قد أجبنا عليه فيما مرَّ، فراجعه.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن الحقيقة التي تَوَصّلْتُ إليها بعد دراسة استغرقت سنوات طوالاً ومراجعة لأمهات المصادر هي أن القائم كناية عن قيام دولة إسرائيل أو هو المسيح الدجال لأن الحسن العسكري ليس له ولد كما أسلفنا وأثبتنا، ولهذا روي عن أبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾ ـ وهو بريء من ذلك ـ: (ما لمن خالفنا في دولتنا نصيب، إن الله قد أحل لنا دماءهم عند قيام قائمنا) البحار ٥٢/ ٣٧٦.

وأقول: ما أعجب هذه المهزلة التي توصل إليها الكاتب بعد هذه السنوات الطوال، وبعد مراجعة أمهات المصادر؟!

أي مهزلة هذه التي تُضحِك الثكلى حتى تستلقي على قفاها؟!

هل كان الأئمة ﴿عليهم السلام﴾ عند الكاتب يعلمون بقيام دولة إسرائيل منذ ذلك الوقت، أو يبشِّرون بها؟

أو أنه سيزعم أن هناك أيادي خفيَّة كانت تخطِّط لقيام دولة إسرائيل منذ العصر الأموي؟!

ثم لماذا يشير هؤلاء المخطِّطون لدولة إسرائيل بالإمام المهدي ﴿عليه السلام﴾، ويكشفون كل مخططاتهم، وينشرونها للملأ، مع أن أمثال هذه الأمور تحتاج إلى السِّرِّية والكتمان الشديدين؟!

وهل دولة إسرائيل من أهل البيت؟ واسمها محمد؟ وستملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعدما مُلئت ظلماً وجوراً؟ أو أن هذا من مخطَّطاتها المستقبلية؟

وهل من مخططاتها أيضاً قتل اليهود تحت كل حجر ومدر، ونشر الإسلام في كل أرجاء المعمورة؟

ثم ما علاقة دولة إسرائيل بكربلاء ومسجد الكوفة والحجر الأسود؟

ولماذا تحرص دولة إسرائيل على جعل كربلاء مدينة مقدسة؟ بل تجعلها أشرف البقاع وعاصمة لها؟ ولماذا لا تجعل القداسة للقدس وتل أبيب؟

ولماذا تريد دولة إسرائيل تحويل قبلة المسلمين إلى مسجد الكوفة؟ هلا جعلت قبلتهم بيت المقدس أو حائط المبكى؟

ثم لماذا لم تدعُ دولة إسرائيل الشيعة في كل مكان لإظهار الإيمان والولاء لها بعد قيامها، لتنتهي مسرحية الكتمان، وتبدأ مهزلة الإعلان؟

ولماذا لم يُبْدِ الشيعة المؤمنون بالإمام المهدي حتى الآن أي ولاء لدولة إسرائيل؟

وهناك إشكالات أخر على هذه النظرية التي لم يسبق الكاتبَ إليها أحدٌ، تُعْرَف بالنظر في أخبار الإمام المهدي عليه السلام التي لا تنطبق على دولة إسرائيل بحال من الأحوال.

وأما الأحاديث الواردة في الدجال فهي بعيدة كل البعد عن أخبار الإمام المهدي عليه السلام كما هو واضح لكل من نظر في كلا الطائفتين من الأخبار.

ويكفي منها أن المهدي عليه السلام من نسل سيّدة نساء العالمين فاطمة الزهراء عليها السلام، والدجال لا يُعْرَف له نسب.

والمهدي جميل الخلقة تام الأعضاء، والدجال ليس كذلك، بل هو أعور.

والمهدي يحكم بالعدل سنين كثيرة، والدجال يحكم بالجور بضعة أشهر فقط.

والمهدي من أئمة الهدى الممدوحين، والدجال من أئمة الضلال المذمومين.

ثم ما معنى نشوب الحرب بين جيش المهدي عليه السلام وبين جيش الدجال، فهل سيحارب المهدي نفسه؟

ولماذا يصلي عيسى عليه السلام خلف المهدي عليه السلام إذا كان المهدي هو الدجال نفسه، ثم يقتله بعد ذلك؟

وإذا كان المهدي هو الدجال فما معنى بقاء المهدي وبقاء دولته بعد مقتل الدجال؟

ثم لماذا تحاط أحاديث الدجال بالسرّية والرمزية فيشار إليه بالمهدي، مع أن هناك رجلاً آخر عند أهل السنة له هذا الاسم؟!

والعجيب أن الكاتب بعد دراسته الطويلة التي استمرت سنوات طوالاً، وبعد مراجعته المضنية لأمهات المصادر، تردَّد في نتيجته تردُّداً فاحشاً، فاحتمل أن المراد بالمهدي هو دولة إسرائيل أو المسيح الدجال، وما أبعد ما بين هذين الأمرين!!

ولعلّه سيحتاج إلى سنوات أخر طوال من الدراسة والبحث، وإلى مراجعات جديدة لمصادر أخرى من أمهات المصادر ليستقر على أحد الأمرين، أو ليصل إلى نتائج عجيبة، ويظهر بنظريات غريبة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولماذا حُكم آلِ داود؟ أليس هذا إشارة إلى الأصول اليهودية لهذه الدعوة؟

وأقول: لقد أوضحنا فيما مرَّ أن الروايات نصَّت على أنه سيحكم بحكم داود، لا بحكم آل داود كما قال الكاتب.

وقلنا: إن المراد بذلك هو أن المهدي عليه السلام يحكم بحكم يشبه حكم داود في أنه عليه السلام لا يسأل البيِّنة، فيحكم بعلمه وبما يلهمه الله تعالى في تلك الواقعة.

والعجيب أن الكاتب يزعم أن (حكم داود) إشارة إلى الأصول اليهودية مع أن داود عليه السلام نبي كريم من أنبياء الله عليهم السلام، لا ارتباط له باليهود في شيء، والله سبحانه وتعالى أثنى عليه في كتابه العزيز، فقال عزَّ اسمه **﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾**، **﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ للهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ﴾**[1].

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢٥١. وسورة النمل، الآية ١٥.

وذكر حكمه، فقال سبحانه ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ۞ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلاًّ آتَيْنَا حُكْماً وَعِلْماً وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾[1].

فهل يرى الكاتب أيضاً أن هذه الآيات لها أصول يهودية؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقيام دولة إسرائيل لا بد أن يسودها حكم آل داود، ودولة إسرائيل إذا قامت فإن من مُخَطَّطاتِها القضاء على العرب خصوصاً المسلمين، والمسلمين عموماً كما هو مقرر في بروتوكولاتهم. تقضي عليهم قضاء مُبْرَماً وتقتلهم قتلاً لا رحمة فيه ولا شفقة.

وحلم دولة إسرائيل هو هدم قِبلة المسلمين، وتسويتها بالأرض، ثم هدم المسجد النبوي، والعودة إلى يثرب التي أُخرجوا منها، وإذا قامت فستفرض أمْراً جديداً، وتضع بدل القرآن كتاباً جديداً، وتقضي بقضاء جديد، ولا تسأل بينة، لأن سؤال البينة من خصائص المسلمين، ولهذا تسود الفوضى والظلم بسبب العنصرية اليهودية.

وأقول: لقد قلنا فيما تقدَّم: إن المهدي يحكم بحكم داود، لا أنه يحكم بحكم آل داود، ولا أنه عليه السلام يحكم بشريعة داود عليه السلام.

وقلنا: إنه عليه السلام سيملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعدما مُلِئَت ظلماً وجوراً، ومن الطبيعي أن تتطلب منه هذه المهمة القصاص من القتلة والجناة، وإقامة الحدود التي كانت معطَّلة، ولا يعني هذا أن الإمام عليه السلام سيشن حرب إبادة على العرب والمسلمين، ويقتلهم بلا رحمة ولا شفقة كما زعم الكاتب.

---

(١) سورة الأنبياء، الآيتان ٧٨، ٧٩.

والعجيب زعم الكاتب أن دولة إسرائيل الحالية يسودها حكم آل داود عليه السلام، مع أن دولة إسرائيل ليست كذلك، بل هي دولة محتلة جائرة ظالمة، تحكم بغير ما أنزل الله.

ولئن كان حلم دولة إسرائيل هو هدم المسجدين فهل حلمها جعل الكوفة عاصمة لها، واعتبار كربلاء خير بقاع الأرض؟!

وإذا كان حلم دولة إسرائيل هو العودة إلى المدينة المنورة (يثرب)، فما بال الكاتب لم يذكر لنا رواية واحدة تدل على أن هذا هو حلم الإمام المهدي أيضاً؟

هذا مع أنّا أوضحنا فيما تقدم ضعف الأخبار التي بنى عليها الكاتب كل نتائجه، وأوضحنا أيضاً عدم صحة مزاعمه في دلالة تلكم الأحاديث، وبيّنا المراد بالأمر الجديد والكتاب الجديد والقضاء الجديد، فلا حاجة لإعادة ما قلناه فيما سبق.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ويحسن بنا أن ننبِّه إلى أن أصحابنا اختاروا لهم اثني عشر إماماً، وهذا عمل مقصود، فهذا العدد يمثل عدد أسباط بني إسرائيل، ولم يكتفوا بذلك، بل أطلقوا على أنفسهم تسمية (الاثني عشرية) تَيَمُّناً بهذا العدد.

وأقول: ما أكثر ما يأتي هذا الكاتب بالعجائب والغرائب الكاشفة عن جهله وشدة تحامله بالباطل، فإنه أراد أن يقلب الحق إلى باطل، والباطل إلى حق، وذلك لأن روايات الخلفاء الاثني عشر أشهر من أن تخفى على أحد، وأوضح من أن يتمكن هذا الكاتب من إخفائها أو التشكيك فيها.

ونحن سنقتصر على ذكر بعض طرقها في هذا الكتاب، وعلى من أراد الاستزادة فليراجع كتابنا (مسائل خلافية حار فيها أهل السنة)، فإنا قد ذكرنا هناك ما فيه كفاية لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

فقد أخرج البخاري وأحمد والبيهقي وغيرهم عن جابر بن سمرة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: يكون اثنا عشر أميراً، فقال كلمة لم أسمعها، فقال أبي: إنه قال: كلهم من قريش[١].

قال البغوي: هذا حديث متّفق على صحّته[٢].

وأخرج مسلم عن جابر بن سمرة قال: دخلت مع أبي على النبي ﷺ، فسمعته يقول: إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة. قال: ثم تكلم بكلام خفي عليَّ. قال: فقلت لأبي: ما قال؟ قال: كلهم من قريش[٣].

وأخرج مسلم أيضاً ـ واللفظ له ـ وأحمد عن جابر بن سمرة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً. ثم تكلم النبي ﷺ بكلمة خفيت عليَّ، فسألت أبي: ماذا قال رسول الله ﷺ؟ فقال: كلهم من قريش[٤].

وأخرج مسلم أيضاً وأحمد والطيالسي وابن حبان والخطيب التبريزي وغيرهم عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة. ثم قال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال؟ فقال: كلهم من قريش[٥].

وأخرج مسلم ـ واللفظ له ـ وأحمد وابن حبان عن جابر بن سمرة، قال:

---

(١) صحيح البخاري ٩/ ١٠١. مسند أحمد بن حنبل ٥/ ٩٠، ٩٥. دلائل النبوة ٦/ ٥١٩.

(٢) شرح السنة ١٥/ ٣١.

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٤٥٢.

(٤) صحيح مسلم ٣/ ١٤٥٢. مسند أحمد بن حنبل ٥/ ٩٨، ١٠١. سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/ ٦٥١، قال الألباني: وهذا إسناد صحيح على شرطهما.

(٥) صحيح مسلم ٣/ ١٤٥٣. مسند أحمد بن حنبل ٥/ ٩٠، ١٠٠. مسند أبي داود الطيالسي، ص ١٠٥، ١٨٠. مشكاة المصابيح ٣/ ١٦٨٧ وقال الخطيب التبريزي: متفق عليه. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٨/ ٢٣٠.

انطلقت إلى رسول الله ﷺ ومعي أبي، فسمعته يقول: لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة. فقال كلمة صَمَّنيها الناس، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: كلهم من قريش[1].

وأخرج مسلم ـ واللفظ له ـ وأحمد عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يوم جمعة عشية رجم الأسلمي يقول: لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة، أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة، كلهم من قريش...[2].

والأحاديث التي نصَّت على الخلفاء الاثني عشر كثيرة جداً، وفيما ذكرناه كفاية.

فإن كان الكاتب يرى أن هذه الأحاديث هي من دسائس اليهود وأكاذيبهم، فلا بد أن يحكم بضرورة طرح صحاح أهل السنة كالبخاري ومسلم وغيرهما من كتبهم المعتبرة، لما فيها من الأحاديث اليهودية المدسوسة.

وإن كان يرى صحة تلكم الأحاديث فلا مناص له من التسليم بأن الشيعة الإمامية إنما اعتقدوا باثني عشر إماماً بسبب ورود هذه الأحاديث وغيرها من الأحاديث التي اتّفق على روايتها واعتبارها المؤالف والمخالف.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وكرهوا جبريل رضي الله عنه[3] والروح الأمين كما وصفه الله تعالى في

---

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٤٥٣. مسند أحمد بن حنبل ٥/ ٩٨، ١٠١. وفي ص ٩٦ قال: عزيزاً منيعاً ظاهراً على من ناواه، لا يضرّه من فارقه أو خالفه. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٨/ ٢٣٠. المعجم الكبير للطبراني ٢/ ١٩٥، ١٩٦.

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٤٥٣. مسند أحمد بن حنبل ٥/ ٨٦، ٨٨، ٨٩. سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/ ٦٩٠. مسند أبي عوانة ٤/ ٣٧٣. مسند أبي يعلى ٦/ ٢٨٢.

(٣) لأول مرة أرى كاتباً يترضى على جبرئيل عليه السلام، ولعل عقدةً ما قد أصابت الكاتب، فكره قول←

القرآن الكريم، وقالوا إنه خان الأمانة إذ يفترض أن ينزل على عليّ رضي الله عنه، ولكنه حاد عنه فنزل إلى محمد ﷺ [كذا] فخان بذلك الأمانة[١].

ولهذا كرهوا جبريل، وهذه هي صفة بني إسرائيل في كراهتهم له، ولهذا رد الله عليهم بقوله الكريم: ﴿قل مَن كان عدواً لجبريلَ فإنه نَزَّلَهُ على قَلبكَ بإذن الله مُصَدِّقاً لِمَا بين يَدَيْه وهُدًى وبُشْرَى للمؤمنين، قل مَن كان عَدُوّاً لله وملائكته ورُسُلِهِ وجبريلَ وميكالَ فإن اللهَ عَدُوٌّ للكافرين﴾ (البقرة/ ٩٧ – ٩٨)، فوصف من عادى جبريل بالكفر، وأخبر أن مَن عاداه فإنه عدو لله تعالى.

وأقول: لا ينقضي عجبي من هذا الكاتب الذي يدَّعي أنه اقتنع ببطلان المذهب الشيعي بعد البحث والدراسة، والذي يجعل من ضمن أدلّته هذه الافتراءات الواضحة والأكاذيب الفاضحة التي دأب أعداء الشيعة منذ القدم على ترديدها من غير حجة صحيحة ولا بيِّنة معتمدة، ومن دون أن يذكر على هذه الفرية مصدراً واحداً يُرْجَع إليه، أو مرجعاً معروفاً يُعتمَد عليه، وهذا خلاف ما يقتضيه البحث العلمي والإنصاف الذي يدَّعيه الكاتب، مع أنه لم يعرفهما في كل ما دوَّنه في كتابه هذا.

كما لا ينقضي العجب من هؤلاء القوم الذين بلغ بهم قلة الحياء وتعمد الافتراء إلى هذا الحد، مع أن كتب الشيعة مملوءة بمدح جبرئيل عليه السلام والثناء عليه، وذكر اسمه المبارك مقروناً بالإجلال والتعظيم، ومع فقدان النصوص التي يتمسَّكون بها لتأييد فريتهم وإثبات كذبهم.

فإذا كان حالهم هكذا في هذه المسألة الواضحة، فما بالك بغيرها مما لم يبلغ في الوضوح والجلاء هذه الدرجة!!

← (عليه السلام) عناداً للشيعة ومخالفة لهم، أو لعله يريد أن يساوي مقامه بمقام أي صحابي.

(١) القول بخيانة جبريل عليه السلام من عقائد الغرابية والكيسانية، وهما من فرق الشيعة. (حاشية من الكاتب).

وهذا في الحقيقة يكشف عن أن القوم إنما يجادلون بالباطل والكذب والبهتان والافتراء، وأنهم جازمون بباطلهم وضلالتهم ومستيقنون بذلك في دخيلة أنفسهم، لأن صاحب الحق لا يلجأ إلى هذه الأساليب الملتوية من الكذب والافتراء والتدليس وما شاكلها، وما عنده من الحجة يغنيه عن سلوك أمثال هذه المسالك المحرَّمة، والتمسك بهذه الأدلة الباطلة.

ثم إذا كان هذا المعتقد من عقائد الغرابية والكيسانية كما زعم الكاتب في الحاشية فما علاقة الشيعة الإمامية الاثني عشرية به حتى يلصقه بهم، ويشنِّع عليهم به؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ومن أعظم آثار العناصر الأجنبية في حَرْف التشيع عن ركب الأمة الإسلامية هو القول بترك صلاة الجمعة، وعدم جوازها إلا وراء إمام معصوم. لقد صدرت في الآونة الأخيرة فتاوى بجواز إقامة صلاة الجمعة في الحسينيات، وهذا عمل عظيم، ولي والحمد لله جهود كبيرة في حث المراجع العليا على هذا العمل، وإني احتسب أجري عند الله تعالى.

وأقول: لم يكشف لنا مدَّعي الاجتهاد والفقاهة عن علاقة العناصر الأجنبية بهذه المسألة، وما هي أهمية ترك هذه الصلاة عند تلك العناصر؟

والعجيب زعمه صدور فتاوى في الآونة الأخيرة بجواز إقامة صلاة الجمعة في الحسينيات، مع أنه كان من الملائم جداً أن يذكر فتوى واحدة من هذه الفتاوى المزعومة التي كان له دور بارز في صدورها كما يدَّعي.

والمضحك في الأمر هو زعمه أن الفتاوى حثّت على إقامة صلاة الجمعة في الحسينيات، وهذا دليل يضاف إلى ما سبق من الأدلة على أن الكاتب بعيد كل البعد عن ساحة العلماء وعن جو الحوزة العلمية، بل هو خارج عن الوسط الشيعي بتمامه،

فإن الشيعة لا يقيمون صلواتهم اليومية في الحسينيات فضلاً عن صلاة الجمعة، وإنما يقيمونها في المساجد العامة كما هو معروف عند الكل.

والغريب أن مدعي الاجتهاد والفقاهة زعم أن الشيعة لا يجوِّزون إقامة صلاة الجمعة إلا خلف الإمام المعصوم، مع أن جملة من فقهاء الإمامية قد صرَّحوا في كتبهم بوجوبها العيني في زمان الغيبة، وذهب المشهور إلى وجوبها التخييري بينها وبين صلاة الظهر.

قال الشيخ يوسف البحراني قدس سره في كتابه الحدائق الناضرة:

ولا خلاف بين أصحابنا في وجوبها عيناً مع حضوره عليه السلام أو نائبه الخاص، وإنما الخلاف في زمن الغيبة وعدم وجود الإذن على الخصوص، على أقوال: الأول: القول بالوجوب العيني، وهو المختار المعتضد بالآية والأخبار، وبه صرَّح جملة من مشاهير علمائنا الأبرار رضوان الله عليهم، متقدميهم ومتأخريهم، أحدهم الشيخ المفيد قدس سره ...[(١)].

ثم نقل القول بالوجوب العيني لصلاة الجمعة عن أبي الصلاح الحلبي في كتاب (الكافي في الفقه)، والشيخ أبي الفتح الكراجكي في كتابه (تهذيب المسترشدين)، والشيخ عماد الدين الطبرسي في كتابه (نهج العرفان إلى هداية الإيمان)، والشيخ الكليني في كتاب الكافي، والشيخ محمد بن علي بن بابويه القمي المعروف بالصدوق في كتاب (الفقيه).

ثم قال: هذا ما وقفت عليه من كلام المتقدمين، وأما المتأخرون عن عصر شيخنا الشهيد الثاني ممن قال بهذا القول فهم أكثر من أن يأتي عليهم قلم الإحصاء وأن يدخلوا في حيز الاستقصاء، إلا أنه لا بأس بذكر جملة من مشاهيرهم ونقل عبائرهم في المقام تتمة لما قدمناه من متقدمي علمائنا الأعلام[(٢)].

---

(١) الحدائق الناضرة ٩/ ٣٧٨.

(٢) نفس المصدر ٩/ ٣٨٥.

ثم عدَّ من جملة القائلين بالوجوب العيني لصلاة الجمعة في عصر الغيبة: الشهيد الثاني في رسالته المشهورة في صلاة الجمعة، والسيد محمد في كتاب (المدارك)، والشيخ حسين بن عبد الصمد تلميذ الشهيد الثاني ووالد الشيخ البهائي في رسالته المعروفة بالعقد الطهماسي، والشيخ حسن ابن الشهيد الثاني في رسالته الموسومة بالاثني عشرية، وابنه الشيخ محمد، والشيخ فخر الدين بن طريح النجفي في شرح الرسالة المتقدمة، والشيخ محمد باقر المجلسي في بحار الأنوار، ووالده الشيخ محمد تقي في رسالة ألفها في تحقيق هذه المسألة، والمولى محمد باقر السبزواري في رسالة ألفها في الوجوب العيني في هذه المسألة، والمحدِّث الفيض الكاشاني في رسالة اختار فيها الوجوب العيني، ومحمد باقر الداماد، والسيد ماجد البحراني وغيرهم.

ثم قال: وبالجملة فجملة من تأخر عن شيخنا الشهيد الثاني ووقفت على رسالته من الفضلاء المحققين فكلهم على الوجوب العيني إلا الشاذ النادر ممن قال بالتحريم أو الوجوب التخييري كما لا يخفى على من له أنس واطلاع على العلماء وسيرهم وأحوالهم[1].

وقال السيد محمد جواد العاملي قُدِّسَ سِرُّه في كتابه (مفتاح الكرامة):

وأما القول الأول وهو الوجوب عيناً في زمن الغيبة، فقد عرفت أنه خيرة الشهيد الثاني في رسالته، وولده في رسالته، وسبطه، والشيخ نجيب الدين، والمولى الخراساني في كتابيه، والكاشاني في المفاتيح والشهاب الثاقب والوافي، والشيخ سليمان في رسالتيه، والسيد عبد العظيم، والشيخ أحمد الخطي، ومولانا الحر في الوسائل، ومولانا الشيخ أحمد الجزائري في الشافية، وصاحب الحدائق، والسيد علي الصايغ، واحتمله احتمالاً في الذكرى، ونسبوه إلى المفيد في المقنعة وكتاب الأشراف، وإلى أبي الفتح الكراجكي، وإلى أبي الصلاح التقي، وإلى ظاهر الصدوق في المقنع والأمالي،

---

(١) نفس المصدر ٩/ ٣٩٧.

وإلى الشيخ في التهذيب، وإلى الشيخ عماد الدين الطبرسي...[1].

وأما القائلون بالوجوب التخييري في زمان غيبة الإمام عليه السلام فهم كثيرون، بل لعل هذا القول هو المشهور عندهم.

قال الجواد العاملي في مفتاح الكرامة: وأما القول الرابع، وهو الوجوب تخييراً من دون اشتراط الفقيه، ويعبَّر عنه بالجواز تارة، وبالاستحباب أخرى، فهو المشهور كما في التذكرة وغاية المراد، ومذهب المعظم كما في الذكرى، والأكثر كما في الروض والمقاصد العلية والماحوزية ورياض المسائل، وفي غاية المراد أيضاً أنه فتوى النهاية والخلاف والأتباع وأبي الصلاح، والمحقق في المعتبر، والمصنف في المختلف. انتهى. وفي المقاصد العلية أيضاً أن الوجوب في حال الغيبة مع المنصوب العام وغيره تخييري لا عيني كما أجمع عليه الأصحاب. انتهى، فتأمل. وهو خيرة النهاية والمبسوط والمصباح وجامع الشرائع والنافع والمعتبر والتلخيص وحواشي الشهيد والبيان وغاية المراد كما سمعت، والموجز الحاوي، والمقتصر، وتعليق الإرشاد، والميسية، والروض، والروضة، والمقاصد العلية، وتمهيد القواعد، والذكرى، وقد سمعت عبارتها، وفيها عبارة أخرى يأتي نقلها، وظاهر كشف الالتباس، وغاية المرام، أو صريحهما، وهو المنقول عن القاضي، وكذا المفيد، والتقي، على ما عرفت... إلى آخر كلامه[2].

قلت: فإذا كان كل هؤلاء الأساطين قد ذهبوا إلى وجوب إقامة صلاة الجمعة تعييناً أو تخييراً بينها وبين صلاة الظهر، فهل يسوغ لمنصف أن يزعم أن الشيعة الإمامية لا يرون إقامة صلاة الجمعة إلا بحضور الإمام المعصوم؟! ولا سيما أن استحباب اختيار إقامة الجمعة هو القول المشهور عندهم؟!

فقد قال العلاَّمة الحلي في كتابه تذكرة الفقهاء: وهل للفقهاء المؤمنين حال الغيبة والتمكن من الاجتماع والخطبتين صلاة الجمعة؟ أطبق علماؤنا على عدم

---

(١) مفتاح الكرامة ٣/ ٥٧.

(٢) نفس المصدر ٣/ ٦٢.

الوجوب، واختلفوا في استحباب إقامتها، فالمشهور ذلك[1].

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولكني أتساءل: من الذي تسبب في حرمان كل تلك الأجيال وعلى مدى ألف سنة تقريباً من صلاة الجمعة؟ فأية يد خفية هذه التي استطاعت بدهائها وسيطرتها أن تحرم الشيعة من صلاة الجمعة مع وجود النص القرآني الصريح في وجوب إقامة الجمعة؟؟!!.

وأقول: الذي تسبَّب في حرمان الشيعة من إقامة صلاة الجمعة هم سلاطين الجور الذين منعوا الشيعة من إقامتها في جميع الأمصار والأعصار، وهذا يعرفه كل من أحاط خبراً بالحوادث الجارية في السنين الماضية، ولولا أنِّي أخشى غائلة المؤاخذة من قبلهم لسجَّلتُ للقارئ العزيز حوادث كثيرة تدل على ما قلته، ولكني أقول كما قال الشاعر:

قَالَتِ الضِّفْدعُ قَولاً   صَـدَّقتْه الحُكَـمَاءُ
فِي فَمِي مَاءٌ وهَلْ يَنْـ   ـطِقُ مَنْ في فِيْـهِ مَـاءُ

بل إن كل من أمعن النظر وتبصَّر في الأمور يجد أن سلاطين الجور قد حرموا حتى أهل السنة من فوائد صلاة الجمعة وعوائدها، لأنهم وظَّفوا لها من يمشي في ركابهم، ويسير على منهاجهم، فلا يقول إلا ما يملونه عليه، ولا يتفوَّه إلا بما يوحونه إليه، حتى إنه قد بلغني من مصادر مؤكَّدة أن خُطَب صلاة الجمعة تُجاز من قبل بعض أجهزة الدولة قبل أن يقوم الإمام بإلقائها على الناس، فأية فائدة تُرتجى من مثل هذه الخُطَب، وأي منفعة تُتوقَّع من مثل هذه الصلوات؟!

❁❁❁❁❁

(١) جواهر الكلام ١١/ ١٧٩.

قال الكاتب: وما زالت الأيادي الخَفِّيةُ الخبيثةُ تعمل وتبث سُمومها، فقد أصدرت زعامة الحوزة في يومنا هذا تعليمات بوجوب إكثار الفساد والظلم ونشره بين الناس، لأن كثرة الفساد تُعَجِّلُ في خروج الإمام المهدي ـ القائم ـ من سردابه [كذا].

وأقول: هذا من الأكاذيب الواضحة الكثيرة التي سوَّد بها الكاتب صفحات كتابه، فمن الواضح جداً أن زعامة الحوزة العلمية لا تحث الناس على فعل القبائح وارتكاب الموبقات مهما كانت الذريعة، والرسائل العملية والفتاوى المنقولة عن كافة العلماء تنافي مثل هذا الافتراء المفضوح، ولهذا لم يأتِ الكاتب بأي دليل يعضد به فريته، ولم ينقل لقارئه نص تلكم التعليمات المزعومة.

ثم إن العالم كله مليء بالظلم والفساد، ولا يحتاج إلى مزيد حتى يظهر صاحب الزمان عليه السلام لو سلَّمنا بأن انتشار الظلم والجور من جملة مقدمات قيامه عليه السلام.

هذا مع أن الوظيفة الشرعية لكل المكلَّفين هي الالتزام بأوامر الله سبحانه، وترك كل نواهيه، وأما ظهور صاحب الزمان عليه السلام فهي وظيفة الإمام عليه السلام نفسه، لا وظيفة المكلفين ليجب عليهم تهيئة ما يلزم من المقدمات.

ولو سلَّمنا جدلاً بأن ارتكاب الموبقات من جملة مقدمات ظهوره عليه السلام فلا يجوز لأي مكلف أن يرتكب شيئاً منها، وذلك لأن وجوب الظهور على الإمام عليه السلام في هذا العصر غير معلوم، فكيف تجب مقدماته؟! ولو سلمنا بأصل الوجوب فمقدمات الخروج واجبة على الإمام عليه السلام لا علينا.

على أنه لا يمكن أن نتعقَّل أن يكون فعل المحرمات من جملة مقدمات ظهوره عليه السلام، بل الأمر على العكس تماماً، وذلك لأن الناس إن استقاموا شملهم الله برحمته، وعمَّهم بنِعَمِه التي من جملتها قيام دولة الحق والعدل، كما أنهم إذا كفروا وطغوا أنزل الله عليهم نَقِماته، وصبَّ عليهم عذابه.

ولهذا لم نرَ فقيهاً أفتى بوجوب إكثار الفساد لتعجيل ظهور الإمام الغائب

عليه السلام، لأن مثل هذه المقولة لا تصدر من عاقل فضلاً عن فاضل، ناهيك عن زعامة الحوزة العلمية.

ولا يخفى أن مثل هذه المقولات لا يروِّجها إلا الفسقة الفجرة الذين يريدون أن يبرِّروا أفعالهم القبيحة وجرأتهم في ارتكاب المحارم وفعل الموبقات بأمثال هذه الأمور.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وقد استجاب كثير من الشيعة لذلك، وطبَّقُوا هذه التعليمات، ومارسوا الفساد بكل ألوانه، وكان السيد البروجردي يشرف على تطبيقها في مدينة الثورة في بغداد، فإذا ما مشى رجل في أحد شوارع الثورة، فرأى امرأة أعجبته، فإنها تستجيب له بابتسامة منه، أو إشارة بطرف عينه.

وأقول: هذا من أكاذيبه الملفَّقة المكشوفة، وقد فضحه في هذا التلفيق ذكر السيِّد البروجردي في هذه القضية، فإن السيِّد البروجردي قدس سره توفي في قم سنة ١٣٨٠هـ، وهو من مراجع الشيعة العظام، ولا يُعرف له إبان مرجعيته أي تقليد أو رصيد شعبي في العراق، فكيف بهذه السنين؟!

هذا مع أن سكان مدينة الثورة لا يعرفون شخصاً بهذا الاسم.

ولا ينقضي العجب منه حين يزعم أن السيِّد البروجردي أو غيره قد نصب نفسه مشرفاً على نشر الفساد والفجور بين الناس!! فهلا ساءل هذا الكاتب نفسه: هل يحتاج نشر الفساد بين الناس إلى إشرافٍ من أحد؟!

ثم كيف علم مدَّعي الفقاهة والاجتهاد بأمثال هذه الأفعال القبيحة التي لا يحسن منه أن يدَّعي أنه كان شاهد عيان فيها؟

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ولم تكتف زعامة الحوزة بذلك بل أرادت تعميم هذا الفساد ليشمل كل أنحاء العراق، ولهذا قاموا باستئجار باصات نقل كبيرة لغرض السياحة والاصطياف في شمال العراق، وقاموا بترغيب العوائل الساكنة في مدن الجنوب بالسفر الى الشمال، فترى العوائل المسافرة تتكون كل عائلة منها من رجل عجوز وامرأته الطاعنة في السن بثياب رَثّة لا يملك أحدهم ثمن وجبة عشاء، فضلاً عن نفقات السياحة والاصطياف، وقد اصطحبت كل عائلة معها عدداً من الفتيات الجميلات، فإذا ما وصلت القافلة إلى محافظة من المحافظات التي تمر بها وهي، صلاح الدين ـ تكريت ـ الموصل، دهوك، أربيل، كركوك، حط المسافرون رحالهم فيها أياماً، ثم تبدأ الفتيات بالنزول إلى أسواق تلك المحافظة، فيعرضن أنفسهن على الشباب لتتم (الصفقات المحرمة)، وأما فترة بقاء العوائل في المصايف فإني أعجز عن وصف ما يجري !!

وأقول: وهذا أيضاً من أكاذيبه الواضحة التي ملأ بها كتابه الذي صار عاراً عليه في الدنيا، وخزياً ووبالاً في الآخرة.

والظاهر أن الكاتب يريد أن يقول: إن الفتيات الشيعيات يذهبن للفساد في المدن السُّنّية في العراق، وإلا فمن الواضح أن الفساد لا يحتاج لسفر الفتيات إلى محافظات صلاح الدين والموصل وكركوك وغيرها، ولا سيما أن تلك الفتيات من عوائل فقيرة معوزة كما زعم الكاتب، فهل امتلأت النجف وكربلاء والحلة والناصرية والعمارة والبصرة وغيرها من المدن الشيعية بالفساد، حتى جاء الدور لهذه المدن السُّنية؟!

ثم كيف عرف مدَّعي الفقاهة والاجتهاد ما يدور في تلك المصايف من المفاسد والفجور حتى زعم أنه عاجز عن وصف ما يجري فيها؟! مع أنه من الواضح جداً أن الأخيار والصلحاء ولا سيما طلبة العلم والعلماء لا يتواجدون في تلك الأماكن ليعرفوا ما يجري فيها من الفساد، ولا يعتمدون على ما يقوله أي ناقل، والمؤمنون

الثقات الذين يمكن الاعتماد على أخبارهم أيضاً لا يتواجدون في أمثال هذه المصايف المزعومة، فكيف تمكن الكاتب من معرفة كل تلك الأمور المخزية التي زعم الاطلاع عليها؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: إن الغاية من إصدار هذه التعليمات هي نشر الفساد، وتدمير البلاد، وأما خروج الإمام الثاني عشر المعروف بالقائم فأنا واثق بأنهم يدركون أن لا وجود لهذا الإمام!!

فانظروا إلى هذه الأيدي الخبيثة، ماذا فعلت؟ وماذا تفعل؟!!!

وأقول: لقد أوضحنا أنه لا تعليمات ولا أوامر في البين، وما هي إلا أكاذيب واضحة لا تخفى على كل عاقل.

وأما وثوق الكاتب بأن الشيعة يدركون بأنه لا وجود للإمام المهدي عليه السلام فهو كذب محض، وذلك لأن الشيعة بحمد الله جازمون بوجوده عليه السلام وقاطعون بأنه إمام هذا العصر، وقد أقاموا الأدلة الصحيحة التي تثبت ذلك.

بل إن جمعاً من علماء أهل السنة قد اعترفوا بأن المهدي الموعود هو محمد بن الحسن العسكري عليه السلام، وأنه باقٍ إلى الآن، ومع أن هذا المعتقد مخالف لما عليه أكثر علماء أهل السنة إلا أن هؤلاء رأوه مذهباً لهم يعتنقونه ويذبّون عنه، فذكروه في مصنفاتهم التي صحَّت نسبتها إليهم.

ومن هؤلاء المذكورين:

١ـ محمد بن طلحة الشافعي (٥٨٢-٦٥٢هـ)[1]: ذكر ذلك في كتابه (مطالب

---

(١) راجع ترجمته في كتاب العبر في خبر من غبر للذهبي ٣/ ٢٩٦، وطبقات الشافعية للسبكي ٨/ ٦٣، وشذرات الذهب ٥/ ٢٥٩، والبداية والنهاية ١٣/ ١٩٨.

السَّؤول) في الباب الثاني عشر[١].

٢ـ محمد بن يوسف بن محمد الكنجي الشافعي (ت ٦٥٨هـ)[٢]: ذكر ذلك في كتابه (البيان في أخبار صاحب الزمان) في الباب الخامس والعشرين (في الدلالة على جواز بقاء المهدي حيًّا)[٣].

٣ـ محي الدين ابن عربي (٥٦٠-٦٣٨هـ)[٤]: ذكر ذلك في الباب السادس والستين وثلاثمائة من كتابه (الفتوحات المكية).

٤ـ سبط ابن الجوزي (٥٨١-٦٥٤هـ)[٥]: ذكر ذلك في كتابه (تذكرة الخواص) في الفصل المعقود للإمام المهدي عليه السلام[٦].

٥ـ صلاح الدين الصفدي (٦٩٦-٧٦٤هـ)[٧]: ذكر ذلك في كتابه شرح الدائرة[٨].

(١) مطالب السؤول ٢/ ١٥٢.

(٢) راجع ترجمته في كتاب الوافي بالوفيات ٥/ ٢٥٤، ومعجم المؤلفين ١٢/ ١٣٤، والأعلام ٧/ ١٥٠.

(٣) البيان في أخبار صاحب الزمان، ص ٩٧.

(٤) ترجم له في ميزان الاعتدال ٣/ ٦٥٩، والوافي بالوفيات ٤/ ١٧٣، وفوات الوفيات ٣/ ٤٣٥، ولسان الميزان ٥/ ٣١١، وشذرات الذهب ٥/ ١٩٠، وجامع كرامات الأولياء ١/ ١١٨، ودائرة المعارف الإسلامية ١/ ٢٣١، وسير أعلام النبلاء ٢٣/ ٤٨، والأعلام ٦/ ٢٨١.

(٥) تُرجم له في شذرات الذهب ٥/ ٢٦٦، والأعلام ٨/ ٢٤٦، وميزان الاعتدال ٤/ ٤٧١، ووفيات الأعيان ٣/ ١٤٢، والبداية والنهاية ١٣/ ٢٠٦.

(٦) تذكرة الخواص، ص ٣٢٥.

(٧) له ترجمة في طبقات الشافعية الكبرى ١٠/ ٥، وشذرات الذهب ٦/ ٢٠٠، والعبر في خبر من غبر ٤/ ٢٠٣، والبداية والنهاية ١٤/ ٣١٨، والأعلام ٢/ ٣١٥، ومعجم المؤلفين ٤/ ١١٤، وذكر أن له ترجمة في الدرر الكامنة لابن حجر ٢/ ٨٧، ٨٨ والنجوم الزاهرة لابن تغري بردي ١١/ ١٩-٢١ والبدر الطالع للشوكاني ١/ ٢٤٣، ٢٤٤.

(٨) عن ينابيع المودة، ص ٤٧١.

٦ـ علي بن محمد المشهور بابن الصباغ المالكي (٧٨٤-٨٥٥هـ)[١]: ذكر ذلك في كتابه (الفصول المهمة) في الفصل الثاني عشر منه[٢].

٧ـ محمد بن علي بن طولون (٨٨٠-٩٥٣هـ)[٣]: نص على ذلك في كتابه (الأئمة الاثنا عشر) في أبيات ساقها فيه من نظمه، وهي:

عليكَ بالأئمةِ الاثني عشرْ ... من آل بيتِ المصطفى خيرِ البشرْ
أبو ترابٍ ، حسنٌ ، حسينُ ... وبُغضُ زينِ العابدينَ شَيْنُ
محمدُ الباقِرُ كم عِلمٍ درى ... والصادقَ ادْعُ جعفراً بين الورى
موسى هو الكاظمُ وابنُه علي ... لقِّبْه بالرضا وقَدْرُه علي
محمدُ التقيُّ قلبُه معمورُ ... عليٌّ النقيُّ دُرُّه منثورُ
والعسكريُّ الحسنُ المطهَّرُ ... محمدُ المهديُّ سوف يظهرُ[٤]

٨ـ عبد الوهاب الشعراني (٨٩٨-٩٧٣هـ)[٥]: ذكر ذلك في الباب الخامس والستين من الجزء الثاني من كتابه (اليواقيت والجواهر في عقائد الأكابر)، وسنذكر قريباً عبارته بنصّها.

وقد ذكر الميرزا حسين النوري قدس الله نفسه في كتابه (كشف الأستار) أسماء أربعين من علماء أهل السنة الذين عثر على بعض كتبهم التي يعترفون فيها بأن الإمام محمد بن الحسن العسكري عليه السلام هو المهدي المنتظر، مع اعترافه قدس سره بقلة المصادر

(١) راجع ترجمته في الأعلام للزركلي ٥/ ٨، ومعجم المؤلفين ٧/ ١٧٨.

(٢) الفصول المهمة، ص ٢٨٦، ٢٨٧.

(٣) له ترجمة في شذرات الذهب ٨/ ٢٩٨، والكواكب السائرة ٢/ ٥٢، والأعلام ٦/ ٢٩١، ومعجم المؤلفين ١١/ ٥١.

(٤) الأئمة الاثنا عشر، ص ١١٨.

(٥) ترجم له في شذرات الذهب ٨/ ٣٧٢، والأعلام ٤/ ١٨٠، ومعجم المؤلفين ٦/ ٢١٨، وجامع كرامات الأولياء ٢/ ١٣٤.

التي لديه وكثرة كتب علماء أهل السنة وتفرقها في البلدان، ولعل من وقف على أكثرها يجد أضعاف هذا العدد[١].

كما أن جملة كبيرة من فضلاء الشيعة وعلمائهم قد فازوا بحمد الله وفضله بلقاء المهدي عليه السلام ومقابلته منذ ولادته عليه السلام، في عهد أبيه الإمام العسكري عليه السلام وبعد غيبته الصغرى والكبرى، وقد ذكر علماء الشيعة في مصنفاتهم روايات كثيرة عن رجال ثقات تشرَّفوا بمقابلته، حتى إن الميرزا حسين النوري رحمة الله عليه ألَّف كتاباً أسماه (جنة المأوى في ذكر من فاز بلقاء الحجة عليه السلام في غيبته الكبرى)، ذكر فيه حكايات كثيرة مسندة عمن رأى الإمام المهدي عليه السلام من العلماء وغيرهم، مستدركاً به على ما ذكره العلامة المجلسي في المجلد الثاني والخمسين من موسوعته (بحار الأنوار)، الذي ذكر جملة وافرة من تلك الروايات، وقد طُبع كتاب جنة المأوى في ذيل المجلد الثالث والخمسين من هذه الموسوعة، كما طُبع مستقلاً أيضاً.

وقد اعترف بعض علماء أهل السنة برؤيته عليه السلام ولقائه، فقد قال عبد الوهاب الشعراني في الباب الخامس والستين من الجزء الثاني من كتابه (اليواقيت والجواهر) بعد كلام طويل: إلى أن يصير الدين غريباً كما بدأ... فهناك يُترقب خروج المهدي عليه السلام، وهو من أولاد الإمام الحسن العسكري عليه السلام، ومولده عليه السلام ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، وهو باقٍ إلى أن يجتمع بعيسى بن مريم عليه السلام، فيكون عمره إلى وقتنا هذا وهو سنة ثمان وخمسين وتسعمائة: سبعمائة سنة وست سنين، هكذا أخبرني الشيخ حسن العراقي المدفون فوق كوم الريش المطل على بركة الرطل بمصر المحروسة، عن الإمام المهدي حين اجتمع به، ووافقه على ذلك شيخنا سيدي علي الخواص رحمهما الله تعالى[٢].

(١) كشف الأستار، ص ٨٩.

(١) اليواقيت والجواهر ٢/ ٥٦٢. ونقل هذه الكلمة الشيخ محمد علي الصبان في كتابه إسعاف الراغبين، ص ١٥٤.

وأما إثبات بقاء صاحب الزمان عليه السلام بعد غيبته الطويلة فهذا له موضع آخر، وقد كفانا مؤونته بعض علماء أهل السنة الذين ذكرنا أسماءهم وغيرهم، كالكنجي الشافعي في كتابه (البيان في أخبار صاحب الزمان)، وابن طلحة الشافعي في (مطالب السؤول)[1] وغيرهما، وقد أثبتناه بها لا مزيد عليه في كتابنا (مسائل خلافية)، فراجعه ففيه مباحث نافعة.

---

(١) البيان في أخبار صاحب الزمان، ص ٩٧-١١١. مطالب السؤول ٢/ ١٥٥-١٦٢.

الخاتمة

قال الكاتب: بعد هذه الرحلة المرهقة في بيان الحقائق المؤلمة، ما الذي يجب عليَّ فعْلُه؟

هل أبقى في مكاني ومنصبي وأجمع الأموال الضخمة من البسطاء والسُّذَّج باسم الخُمس والتبرعات للمَشاهد، وأركب السيارات الفاخرة (!!) وأتمتع بالجميلات؟ أم أترك عَرَضَ الدنيا الزائل، وأبتعد عن هذه المحرمات، وأصدع بالحق - لأن الساكت عن الحق شيطانٌ أخرس-؟.

وأقول: لقد انكشف للقارئ الكريم أن ما سمَّاه الكاتب حقائق مؤلمة هي في حقيقتها أكاذيب مؤلمة، وافتراءات باطلة، لأن الكاتب لم يثبت لقارئه صحَّة حديث واحد احتج به، ولم يثبت له أن قصصه وحكاياته كانت صادقة.

بل قد اتَّضح للقارئ العزيز أن الكاتب لم يكن شيعيًّا، فضلاً عن أن يكون عالماً، بل هو رجل متحامل مفترٍ، وأنه كان يتصيَّد من الأحاديث ما يظن أنه يحقق بها غايته، ويصل إلى بغيته، ولكن الله قد كشف ستره، وأبدى عواره، فوقع في أخطاء فادحة، أزاحت القناع عن وجهه، فبدا واضحاً على حقيقته بحمد الله وفضله ونعمته.

ثم أي منصب هذا الذي ذكره الكاتب لنفسه؟

هل يعتبر الكاتبُ المكانةَ العلمية أو الاجتماعية منصباً؟

ثم إذا كان الكاتب لم يُفصح عن اسمه الحقيقي، وقرَّر البقاء في النجف والعمل فيها صابراً محتسباً ذلك عند الله كما ذكر في ص ٧، فكيف ترك منصبه مع أنه بزعمه إلى الآن لا يزال يمارس كل مهامّه كعالم شيعي في الظاهر وكعدُوٍّ لهم في الباطن؟!

وإذا كان الكاتب بزعمه قد أدرك السيد علي دلدار صاحب كتاب (أساس الأصول) فإن عمره كما أسلفنا قد زاد على المائتين، ومن كان طاعناً في السن هكذا فلا مأرب له في الجميلات حتى يزعم أنه تركهن قربة إلى الله تعالى؟!

ثم إن العلماء لا دخل لهم في الأموال التي تُلقى في المشاهد المشرَّفة، وإنما تأخذها الدولة وتتصرف فيها بحسب ما تراه هي، وهذا يعرفه كل الناس، فما بال مدعي الفقاهة والاجتهاد قد غاب عنه هذا الأمر الواضح؟!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: لقد عرفت أن عبد الله بن سبأ اليهودي هو الذي أَسَّسَ التشيع، وفَرَّقَ المسلمين، وجعل العداوة والبغضاء بينهم بعد أن كان الحب والإيمان يجمع بينهم، ويؤلف قلوبهم وعرفت أيضاً ما صنعه أجدادنا - أهل الكوفة - بأهل البيت، وما رَوَتْهُ كتبنا في نبذ الأئمة، والطعن بهم، وضَجَر أهل البيت من شيعتهم كما سبق القول، ويكفي قول أمير المؤمنين رضي الله عنه في بيان حقيقتهم: (لو ميزتُ شيعتي لما وجدتُهم إلا واصلة [كذا]، ولو امتحنتُهم لما وجدتُهم إلا مرتدين، ولو تمحصتهم لما خلص من الألف واحد) الكافي ٨/ ٣٣٨.

وعرفت أنهم يُكَذِّبون الله تعالى، فإن الله تعالى بين أن القرآن الكريم لم تعبث به

الأيادي، ولن تقدر لأن الله تَكَفَّلَ بحفظه، وأما فقهاؤنا فيقولون إن القرآن مُحَرَّفٌ، فيردون بذلك قول الله تعالى، فمن أُصَدِّقُ؟ أَأُصَدِّقُهُم؟ أم أُصَدِّقُ الله تعالى؟ وعرفتُ أن المتعة مُحَرَّمةٌ، ولكن فقهاءَنا أباحوها، وجَرَّتْ إباحتها إلى إباحة غيرها كان آخرها اللواطة بالمردان من الشباب!!

وعرفت أن الخمس لا يجب على الشيعة دفعه ولا إعطاؤه للفقهاء والمجتهدين بل هو حِلٌّ لهم حتى يقوم القائم، ولكن فقهاءَنا هم الذين أوجبوا على الناس دفعه بإخراجه، وذلك لمآربهم - أي الفقهاء - الشخصية ومنافعهم الذاتية.

وعرفت أن التشيع قد عبثت به أيادٍ خفية هي التي صنعت فيه ما صنعت كما أوضحنا في الفصول السابقة، فما الذي يُبْقِيني في التشيع بعد ذلك؟ ولهذا ورد عن محمد بن سليمان عن أبيه قال: قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام : (جُعِلْتُ فداكَ، فأنا قد نبزنا نبزاً أثقل ظهورنا، وماتت له أفئدتنا، واستَحَلَّتْ له الوُلاة دِماءَنا في حديث رواه لهم فقهاؤُهم.

قال أبو عبد الله عليه السلام : الرافضة؟ فقلت: نعم.

قال: لا والله ما هم سموكم به، ولكن الله سماكم به) روضة الكافي ٥/ ٣٤.

فإذا كان أبو عبد الله قد شهد عليهم بأنهم رافضة - لرفضهم أهل البيت، وأن الله تعالى سماهم به، فما الذي يبقيني معهم؟

وأقول: هذا كله ملخَّص النتائج التي يزعم أنه توصَّل إليها، وقد رددنا عليها كلها بالتفصيل، وأوضحنا ما فيها من الكذب والافتراء بما لا مزيد عليه، فلا حاجة لتكرار الجواب عليها مرة ثانية.

والكاتب قد ذكر إلى هنا عدة نقاط دعته إلى التخلي عن مذهب الشيعة الإمامية، مع أن جملة منها لا يستدعي هذا التحول المزعوم، مثل فتوى الفقهاء بوجوب دفع الخمس في عصر الغيبة، وقولهم بتحريف القرآن وإباحتهم المتعة

وغيرها، لأنه إذا كان فقيهاً كما يزعم فيمكنه أن يفتي بسقوط الخمس عن الشيعة في زمن الغيبة كما أفتى بذلك بعض فقهاء الشيعة، كما أنه يمكنه ألا يقول بتحريف القرآن كما عليه عامة فقهاء الشيعة كما أوضحناه فيما تقدم.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وعن المفضل بن عمر قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (لو قام قائمنا بدأ بكذابي الشيعة فقتلهم) رجال الكشي ص ٢٥٣ ترجمة ابن [كذا] الخطاب، لماذا يبدأ بكذابي الشيعة فيقتلهم؟

يقتلهم قبل غيرهم لقباحة ما افتروه وجعلوه ديناً يتقربون به إلى الله تعالى به كقولهم بإباحة المتعة واللواطة، وقولهم بوجوب إخراج خمس الأموال، وكقولهم بتحريف القرآن، والبداء لله تعالى، ورجعة الأئمة، وكل السادة والفقهاء والمجتهدين يؤمنون بهذه العقائد وغيرها، فمن منهم سينجو من سيف القائم ـ عَجَّلَ الله فَرَجَه ـ؟؟!!

وأقول: بعد الغض عن سند هذا الحديث والتسليم به، فإن الكاتب حمَّل الحديث فوق ما يحتمله، وفسَّره بحسب ما يحب.

والشيعة اسم عام يعم الشيعة الإمامية والإسماعيلية والزيدية وغيرهم، كما يعم من انتحل التشيع كذباً ثم انحرف عن خط أهل البيت عليهم السلام كأبي الخطاب والمغيرة بن سعيد وأحمد بن هلال العبرتائي وابن أبي العزاقر وغيرهم من المنحرفين الذين يدَّعون التشيع لأهل البيت عليهم السلام، وأهل البيت منهم برآء، ولهذا أورد الكشي هذا الخبر تحت عنوان (ما روي في محمد بن أبي زينب...)، المعروف بأبي الخطاب الذي تنتسب إليه الفرقة التي سُمِّيت بالخطابية، وقد وردت أحاديث عن الإمام الصادق عليه السلام بلعنه والدعاء عليه بأن يذيقه الله حر الحديد.

ففي معتبرة جعفر بن عيسى بن عبيد وأبي يحيى الواسطي، قال: قال أبو

الحسن الرضا عليه السلام: كان بنان يكذب على علي بن الحسين عليه السلام، فأذاقه الله حرَّ الحديد، وكان المغيرة بن سعيد يكذب على أبي جعفر عليه السلام، وكان أبو الخطاب يكذب على أبي عبد الله عليه السلام، فأذاقه الله حرَّ الحديد، والذي يكذب عليَّ محمد بن فرات[1].

فالكذابون إذن هم الذين ادَّعوا على الأئمة عليهم السلام كذباً أنهم وكلاؤهم أو سفراؤهم، أو غالوا فيهم، أو نسبوا إليهم عليهم السلام أباطيل وأضاليل يريدون بها تضليل الشيعة وإفساد الشريعة، فلعنهم الأئمة عليهم السلام وحكموا بكفرهم وتبرؤوا منهم.

هؤلاء هم الكذَّابون المعنيون في الحديث، لا رواة أحاديث الأئمة عليهم السلام الذين تلقوا عنهم علومهم، وأخذوا بأقوالهم، وشايعوهم في السِّر والعلانية، فهؤلاء هم شيعتهم الذين مدحوهم في أحاديثهم التي ذكرنا بعضاً منها في مدح زرارة ومحمد بن مسلم وبريد العجلي وأبي بصير وغيرهم من أجلاء الرواة، والأحاديث المروية في مدحهم ومدح غيرهم كثيرة.

وهذا المعنى يمكن استفادته من بعض أحاديث أهل السنة، فقد أخرج أبو يعلى في مسنده عن أبي الجلاس، قال: سمعت عليًّا يقول لعبد الله السبائي: ويلك، والله ما أفضى إليَّ بشيء كتمه أحداً من الناس، ولكن سمعته يقول: (إن بين يدي الساعة ثلاثون كذَّاباً)، وإنك لأحدهم[2].

والأحاديث الناصَّة على الكذابين الثلاثين كثيرة في مصادر أهل السنة، مع أن الكذابين كثيرون كما تشهد بذلك كتب الرجال والتراجم والسِّيَر، وبقرينة عَدِّ الدجال والأسود العنسي ومسيلمة منهم، ووصفهم في بعض الأحاديث بأنهم كلهم يدعي النبوة، يفهم أن المراد بالكذابين هم المنتحلين أموراً عظيمة كالنبوة أو الذين يضللون فئات كثيرة من الناس كالدجَّال وغيره، لا الرواة الذين كذبوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإنهم كثيرون جداً، لا ثلاثون فقط.

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢/ ٥٩١.

(٢) مسند أبي يعلى ١/ ٢١٨. مجمع الزوائد ٧/ ٣٣٣، قال الهيثمي: رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

وأما أن القائم يبدأ بالكذابين من الشيعة أولاً فيقتلهم، فيرجع سببه إلى أن كذب هؤلاء أقبح من كذب غيرهم، لأن الكذب على المذهب الحق أشنع من الكذب على المذاهب الباطلة، ولأنه قد ورد في بعض الأخبار أن القبيح من غير الشيعة قبيح ومن الشيعة أقبح، لمكان الشيعة من أهل البيت عليهم السلام.

ولا يخفى أن الحديث لا يدل بأية دلالة على أن أهل السنة أو غيرهم لا كذاب فيهم، أو أن كتبهم خالية من الكذب، أو أن عقائدهم كلها صحيحة، لأن الحديث لم يكن في صدد البيان من هذه الناحية كما هو واضح.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: وعن أبي عبد الله رضي الله عنه قال: (ما أنزل الله سبحانه آية في المنافقين إلا وهي فيمن يَنتَحِلُ التَّشَيُّع). رجال الكشي ص ٢٥٤ أبي الخطاب.

صدق أبو عبد الله بأبي هو وأمي، فإذا كانت الآيات التي نزلت في المنافقين منطبقة على مَن ينتحل التشيع، فكيف يمكنني أن أبقى معهم؟؟.

وهل يصح بعد هذا أن يدَّعوا أنهم على مذهب أهل البيت؟؟. وهل يصح أن يدَّعوا محبة أهل البيت؟.

وأقول: سند هذه الرواية هو: خالد بن حماد، قال: حدثني الحسن بن طلحة، رفعه عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن يزيد الشامي.

وهي رواية مرفوعة كما هو واضح، مضافاً إلى أن هذا الحديث اشتمل على مجموعة من المجاهيل، فإن خالد بن حماد والحسن بن طلحة وعلي بن يزيد الشامي مُهمَلون، لم يرد لهم ذكر في كتب الرجال، ومحمد بن إسماعيل مشترك لا يُعرَف من هو.

والنتيجة أن سند هذه الرواية مظلم جداً، فكيف عوَّل الكاتب على مثل هذه

الرواية الضعيفة جداً؟

ثم إن المراد بمن انتحل التشيع يعني من ادَّعاه وهو ليس من الشيعة.

قال المجلسي ﷺ في (بحار الأنوار):

تبيان: (من ينتحل التشيع) أي يدَّعيه من غير أن يتَّصف به، وفي غير الكافي: (انتحل). في القاموس: (انتحله وتنحله: ادَّعاه لنفسه وهو لغيره)[1].

قلت: إن وجود منافقين فيمن يدَّعي التشيع لا يعني أن الشيعة كلهم منافقون، كما أن وجود منافقين فيمن صحب رسول الله ﷺ لا يستلزم أن يكونوا كلهم منافقين، وهذا واضح لا يحتاج إلى مزيد بيان.

والعجيب أن الكاتب تمسَّك بهذا الحديث الضعيف لتضليل الشيعة كلهم، لدلالته على أن آيات المنافقين تنطبق على بعض من يدَّعي التشيع، وتغاضى في نفس الوقت عن الآيات القرآنية التي نزلت في منافقين يدَّعون الصحبة، فلم يرَ فيها أي غضاضة على كل الصحابة ولا على بعضهم.

وما عشت أراك الدهر عجباً!!

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: لقد عرفتُ الآن أجوبةَ تلك الأسئلة التي كانت تحيرني وتشغل بالي.

وأقول: لقد اتضح للقارئ العزيز أن الكاتب جمع حقائقه من أحاديث ضعيفة وأخرى مختلقة، وأخرى لم يفهمها على وجهها، ورابعة لم يحسن الجمع بينها وبين ما يعارضها، فأخذ بإحدى الطائفتين المتعارضتين من دون مرجِّح صحيح، فكان أخذه بالأحاديث أخذاً انتقائيًّا موافقا للتوجُّه والهوى، فأية حقائق هذه التي توصل إليها

---

(١) بحار الأنوار ٧٠/ ٩٨.

هذا الكاتب المدَّعي للفقاهة والاجتهاد؟!

ومما ينبغي بيانه في هذا المقام أن مدَّعي الاجتهاد لم يثبت لقارئه صحة مذهب أهل السنة الذي انقلب إليه، فإنا لو سلَّمنا بكل مزاعمه وأقررنا ببطلان مذهب الشيعة الإمامية فإن ذلك لا يثبت صحة مذهب أهل السنة، إذ لعل الحق في مذهب ثالث غيرهما، وهذه فجوة عظيمة لم يلتفت إليها الكاتب الذي جعل انتقاداته على مذهب الشيعة دليلاً على صحة مذهب أهل السنة.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: بعد وقوفي على هذه الحقائق وعلى غيرها، أخذتُ أبحثُ عن سبب كوني وُلِدتُ شيعياً، وعن سبب تَشَيُّع أهلي وأقربائي، فعرفت أن عشيرتي كانت على مذهب أهل السنة، ولكن قبل حوالي مئة وخمسين سنة جاء من إيران بعض دعاة التشيع إلى جنوب العِراق، فاتصلوا ببعض رؤساء العشائر، واستغلوا طيب قلوبهم، وقلة علمهم، فخدعوهم بِزُخْرُفِ القول، فكان ذلك سبب دخولهم في المنهج الشيعي، فهناك الكثير من العشائر والبطون تَشَيَّعَتْ بهذه الطريقة بعد أن كانت على مذهب أهل السنة.

ومن الضروري أن أذكر بعض هذه العشائر أداءً لأمانة العلم:

فمنهم بنو ربيعة، وبنو تميم، والخزاعل، والزبيدات، والعمير وهم بطن من تميم، والخزرج، وشمرطوكة الدوار، والدفافعة، وآل محمد وهم من عشائر العمارة، عشائر الديوانية وهم آل أقرع وآل بدير وعفج والجبور والجليحة، وعشيرة كعب، وبنو لام وغيرها كثير.

وهؤلاء العشائر كلهم من العشائر العراقية الأصيلة المعروفة في العراق، وهم معروفون بشجاعتهم وكرمهم ونخوتهم، وهم عشائر كبيرة لها وزنها وثقلها ولكن مع الأسف تَشَيَّعوا منذ أكثر من مائة وخمسين سنة بسبب مَوجات دُعاة الشيعة الذين

وَفدوا إليهم من إيران، فاحتالوا عليهم، وشَيَّعوهم بطريقة أو بأخرى.

وأقول: هذه الأمور كلها لا تهمنا ولا ترتبط بمعتقدنا من قريب أو بعيد، وسواء أكانت هذه القبائل شيعية من أصلها وبقيت على تشيعها، أم كانت سنية فاستبصرت وصارت شيعية، فإن هذا أمر يرجع لاختيارها، وكل امرئ مرهون بعمله، ومسؤول عن معتقده.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: ونسيت هذه العشائر الباسلة - رغم تشيعها - أَن سيف القائم ينتظر رقابهم ليفتك بهم كما مر بيانه، إذ أن الإمام الثاني عشر المعروف بالقائم سيقتل العرب شر قتلة رغم كونهم من شيعته، وهذا ما صَرَّحَت به كُتبنا - معاشر الشيعة - فلتنتظر تلك العشائر سيف القائم ليفتك بها!!

وأقول: لقد أوضحنا فيما مرَّ من هم الذين سيقتلهم الإمام المنتظر عليه السلام ومن هم أنصاره وأعوانه، ولا ريب في أن شيعته ومواليه هم أسعد الناس به، فراجع ما قلناه فيما تقدم لئلا نتجشم عناء الإعادة والتكرار.

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: لقد أخذ الله تعالى العهد على أهل العلم أن يبينوا للناس الحق، وها أنا ذا أبينه للناس، وأوقظ النيام، وأنبه الغافلين، وأدعو هذه العشائر العربية الأصيلة أن ترجع إلى أصلها، وألا تبقى تحت تأثير أصحاب العمائم الذين يأخذون منهم أموالهم باسم الخُمس والتبرعات للمشاهد، ويعتدون على شرف نسائهم باسم المتعة، وكل من الخُمس والمتعة مُحَرَّمٌ كما سبق بيانه، وأدعو هذه العشائر الأصيلة لمراجعة تاريخها وتاريخ أسلافها لِيَقِفُوا على الحقيقة التي طَمَسَها الفقهاء والمجتهدون

وأصحاب العمائم حِرْصاً منهم على بقاءِ منافِعِهم الشخصية. وبهذا أكون قد أَدَّيْتُ جزءاً من الواجب.

وأقول: ونحن بدورنا أيضاً ندعو كل منصف لقراءة ما كتبناه في الرد على هذا الكاتب المدلِّس نفسه في الشيعة، والمدّعي لنفسه الفقاهة والاجتهاد وهو بعيد عنهما كما تبيَّن ذلك بجلاء ووضوح للقارئ الكريم، ليرى القارئ أن كل إشكالات أهل السنة في نقد المذهب الشيعي الإمامي ما هي إلا خيالات واهية، وأكاذيب زائفة، وتلفيقات مفضوحة، وأنهم لم يسلكوا في محاولاتهم اليائسة لإبطال المذهب الشيعي طريق البحث الصحيح والأمانة العلمية، بل سلكوا المسالك المحرَّمة، وانتهجوا الطرق المريبة، فاختلقوا ما شاؤوا من الأكاذيب والأباطيل، وحرَّفوا النصوص وزوَّروها، حتى رموا آخر سهم في كنانتهم، وقذفوا آخر حجر في جعبتهم، ولكن الله سبحانه قد ردَّ كيدهم إلى نحورهم، فباؤوا بالخيبة والخذلان، ورجعوا بالهزيمة والخسران.

وإذا كان الكاتب يعلم أن الله سبحانه قد أوجب على العلماء أن يبيِّنوا الحق، فلا أدري كيف يتأتّى له أن يُظهِر الحق وهو متستِّر بالتقيَّة الشديدة، ومتكتِّم بهذا النحو من الكتمان؟!

ألا يرى أن من الواجب عليه أن يفصح عن نفسه ويجهر بدعوته، ويجادل علماء الشيعة ويحاورهم في المسائل التي أنكرها من مذهبهم؟!

لقد لاحظ القارئ العزيز أن الكاتب في كل كتابه لم يذكر أية مناقشة ولو مع عالم واحد من العلماء الذين ادَّعى أنه التقى بهم، وإنما كان يقتصر على طرح الأسئلة التي يظهر فيها بمظهر المستفهم المستفيد.

فأين كان وجوب بيان الحق وإظهاره الذي أخذه الله على العلماء؟

❁❁❁❁❁

قال الكاتب: اللهم أسألك بمحبتي لنبيك المختار، وبمحبتي لأهل بيته الأطهار أن تضع لهذا الكتاب القبول في الدنيا والآخرة، وأن تجعله خالصاً لوجهك الكريم، وأن تنفع به النفع العميم، والحمد لله من قبلُ ومن بعدُ.

وأقول: لقد حصحص الحق وبان جليًّا لكل ذي عينين، وانكشفت أكاذيب هذا الكاتب وافتراءاته وتدليساته، وتضارب كلامه، وضعف استدلالاته، وتشويهه للحقائق، وهتكه ظلماً وزوراً لبعض العلماء والأفاضل، وغير ذلك مما مرَّ تفصيله.

فهل يرتجي بعد هذا كله أن يتقبل الله منه هذا الكتاب الذي صار عاراً عليه في الدنيا ووبالاً له في الآخرة؟!

نسأل الله سبحانه أن يجعل ما كتبناه في ميزان أعمالنا وأن يكون عنده مرضياً مقبولاً، إنه يتقبل اليسير، ويعفو عن الكثير، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

ملاحظات ونتائج مستَخلَصة

من خلال قراءتنا لكتاب (لله ثم للتاريخ) خرجنا بملاحظات مهمة ونتائج قيِّمة، ولنا أن نوضحها ببيان عدة أمور:

أولاً: بيان هوية الكاتب السُنية:

لقد وقع الكاتب في سقطات واضحة كشفت أنه لم يكن واحداً من الشيعة، ولا عالماً من علمائهم.

وقد ظهر ذلك من خلال عدة ملاحظات:

١ - أن الكاتب قد ردَّد في كل كتابه كلمة (السَّادة)، وأراد بها علماء الشيعة، ولهذا لم يصف واحداً من العلماء أو الفضلاء الذين ذكرهم في كتابه بـ (الشيخ)، وأطلق على كل واحد منهم لفظ (سيّد).

فقد وصف الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء قدس سره بأنه سيِّد، في الصفحات ٣، ٥، ٩، ٣٢، ٥٢، ٥٣، ٥٤ وغيرها، وذكر اسمه تارة صحيحاً كما في ص ٥، وتارة مغلوطاً كما في ص ٣، حيث قال: محمد آل الحسين كاشف الغطاء.

ووصف أحمد الكاتب في ص ٦ بأنه سيِّد، بينما هو عار عن السيادة والانتساب

إلى رسول الله ﷺ، كما شرّكه في السيادة مع السيد موسى الموسوي في ص ٦، وكرّر الخطأ نفسه في ص ٧.

ووصف الميرزا علي الغروي قدس سره في ص ٧، ٢١ بأنه سيِّد مع أنه ليس من نسل آل الرسول ﷺ.

ووصف الشيخ محمد جواد مغنية في ص ٩، ١٣ بأنه سيِّد، مع أنه معروف بأنه شيخ.

وذكر في ص ٤٨ الشيخ لطف الله الصافي، ووصفه بأنه سيِّد، مع أنه ليس من ذرية رسول الله ﷺ كما هو معلوم.

وذكر في ص ٥٢ الشيخ أحمد الوائلي، ووصفه بأنه سيّد، مع أنه ليس من ذريّة رسول الله ﷺ كما هو معروف.

وفي ص ١٠٥ وصف شيخ الطائفة الشيخ الطوسي قدس سره بأنه سيِّد، كما وصف الشيخ حسين الكركي العاملي رحمه الله بأنه الشيخ الثقة السيد.

وهذه السقطات وغيرها كلها تدل على أن الكاتب بعيد عن الجو الشيعي وعن معرفة العلماء، وأن معلوماته لا تعدو كونها مسموعات مشوَّشة.

٢- أنه ذكر في ص ٢٠ أنه كان يقرأ أصول الكافي على السيّد الخوئي، مع أن قراءة كتب الأحاديث ليست من مناهج الدراسة في الحوزة العلمية.

والظاهر أنه ذكر ذلك قياساً على ما هو متعارف في الدراسة الدينية السُّنّية التي يقرأ فيها طالب العلم كتب الأحاديث المشهورة عندهم.

وقد تكرر منه هذا الخطأ في ص ٣١ حيث قال: عندما قرأنا هذا النص أيام دراستنا في الحوزة مرَّ عليه علماؤنا ومراجعنا مرور الكرام.

٣- أنه في ص ٢٠ صلَّى على النبي ﷺ بهذه الكيفية: (صلى الله عليه وسلم وآله)، وهذه الكيفية لا تصدر من شيعي قط، وإنما تصدر ممن لم يحفظ كيفية الصلاة

الصحيحة عند الشيعة.

وفي نفس الصفحة صلَّى على النبي ﷺ مرتين صلاةً بتراء، أعني (صلى الله عليه وسلم).

وفي ص ٢٣ سلَّم على النبي ﷺ ولم يصلِّ عليه، فقال: (إذ دخل عليها ـ أي الزهراء عليها السلام ـ أبوها عليه السلام).

وفي الصفحات ٢٠، ٢٢، ٢٤، ٣٠ وغيرها كثير كرر قوله: (رسول الله صلوات الله عليه)، مع أن الشيعي العامي فضلاً عن طالب العلم أو من يدّعي الاجتهاد لا يصلي على النبي ﷺ مجرداً عن ذكر الآل.

٤- أنه ذكر في ص ٣٤ أن علماء الحوزة في النجف وجميع الحسينيات ومشاهد الأئمة يتمتعون بالنساء رغبة في الثواب...

وهذا التعبير لا يصدر من شيعي، لأنه لا يوجد عند الشيعة علماء حسينيات وعلماء مشاهد الأئمة عليهم السلام.

٥- أنه أكثر الترضي على أئمة أهل البيت عليهم السلام في كتابه، كما في الصفحات ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٦، ١٥، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٣ وغيرها كثير.

إلا أن الترضي في الطبعات الأخيرة من كتابه قد استُبدل بالتسليم.

لا يقال: إن الكاتب إنما يترضى على الأئمة الأطهار عليهم السلام من أجل أنه لا يرى جواز التسليم على غير الأنبياء عليهم السلام كما عليه جمع من علماء أهل السنة.

لأنا نقول: إن ذلك مردود بأن الكاتب نفسه صلَّى وسلَّم على آل البيت عليهم السلام في كتابه مكرَّراً، فقال في ص ١٤: (إذ تذكر لنا تذمُّر أهل البيت صلوات الله عليهم من شيعتهم... وتذكر لنا من الذي سفك دماء أهل البيت عليهم السلام).

وقال في ص ١٧: (وقالت فاطمة الصغرى عليها السلام...).

وقال في ص ٢٢: روى الطوسي عن محمد عن أبي جعفر عليه السلام.

وقال في ص ٢٥: إن سيدنا ومولانا الحسين الشهيد سلام الله عليه أجل وأعظم...

وقال في ص ٣٢: واعلم أن أكثر من تَعَرَّض للطعن وللغمز واللمز الإمامان محمد الباقر وابنه جعفر الصادق عليهما السلام وعلى آبائهما...

وقال في ص ٣٥: ودرجة الحسن وعلي والنبي عليهم السلام جميعاً لا يبلغها أحد مهما سما وعلا إيمانه.

٦-أنه قال في ص ٣١ : (علي بن جعفر الباقر)، وكل شيعي يعرف أن الإمام الباقر عليه السلام هو محمد بن علي، وأن الإمام جعفراً عليه السلام هو الصادق.

٧- في ص ٩٨ أطلق على كتب الحديث الشيعية المعروفة: (الصِّحاح الثمانية)، وفي ص ١٠٠ قال: (إن صحاحنا طافحة بأحاديث زرارة)، وقال: (ومن راجع صحاحنا وجد مصداق هذا الكلام)، وقال في ص ١٠٢ : (قلت: أحاديثه في الصِّحاح كثيرة جداً) مع أن علماء الشيعة أطبقوا على عدم تسمية كتبهم الحديثية صحاحاً، فخالفوا بذلك أهل السنة الذي قسَّموا كتبهم إلى صحاح وغيرها.

٨- في ص ٩٨ أطلق الكاتب على مؤمن الطاق (شيطان الطاق)، وهو اللقب الذي ينبزه به العامَّة دون الخاصة.

٩- في صفحة ١١٥ قال: (لقد صدرت في الآونة الأخيرة فتاوى بجواز إقامة صلاة الجمعة في الحسينيات).

مع أنه من البديهي عند الشيعة أن صلاة الجمعة لا تُقام في حسينية.

والحاصل أن كل هذه الأمور وغيرها تؤكِّد بوضوح هويَّة الكاتب السُّنّية، وتنفي أن يكون شيعياً عاش في الحوزة ودرس فيها، فضلاً عن أن يكون عالماً من علمائها.

❁❁❁❁❁

ثانياً: أن الكاتب ليس فقيهاً مجتهداً:

كل قارئ واعٍ يستنتج من خلال تأمله في كتاب (لله ثم للتاريخ) أن كاتبه ليس عالماً فاضلاً، فضلاً عن أن يكون فقيهاً مجتهداً، ويدل على ذلك أمور:

١- أن الكاتب لم يُثْبِت لنا اجتهادَه إلا بمجرد الادِّعاء بأن الشيخ كاشف الغطاء قد أجازه بالاجتهاد، وبالدعاوى لا تثبت الأمور، ولا يمكن التسليم له بها، فإن المدَّعين كثيرون، والمهم هو إثبات الادِّعاء بالأدلة الصحيحة.

هذا مع أن الإجازة لا تجعل غير المجتهد مجتهداً، ولا تصير العامي فقيهاً وإن كانت قد تكشف أحياناً عن اجتهاد الحاصل على الإجازة، ولهذا سمعنا عن مراجع تقليد لا يُشَكّ في اجتهادهم، ولكنهم مع ذلك لا يحملون أية إجازة.

٢- أن حوادث كثيرة نقلها الكاتب ـ بزعمه ـ تدل على أنه كان مجرد سائل لا مجتهداً، فقد قال في ص ٩: وسألت السيد محمد الحسين آل كاشف الغطاء عن ابن سبأ فقال: إن ابن سبأ خُرافة وضعها الأمويون والعباسيون...

وفي ص ٢٦ قال: لما سألتُ الإمام الخوئي عن قول أبي عبد الله للمرأة بتولي أبي بكر وعمر، قال: إنما قال لها ذلك تَقِيَّة!!

وفي ص ٤٢ قال: سألتُ الإمام الخوئي عن قول أمير المؤمنين في تحريم المتعة يوم خيبر، وعن قول أبي عبد الله في إجابة السائل عن الزواج بغير بينة أكان معروفاً على عهد النبي صلى الله عليه وآله؟

وفي ص ٨٠ قال: وقد سألت مولانا الراحل الإمام الخوئي عن الجفر الأحمر، من الذي يفتحه؟ ودم مَن الذي يُراق؟

وغيرها كثير وكثير.. ولا نجده يدَّعي ولو مرة واحدة بأنه ناقش الخوئي أو غيره، مع أن تلامذة الخوئي كانوا يناقشونه في آرائه، والكاتب ـ لو سلَّمنا بصحة

حكاياته ـ كان يسأل ويسكت ساخطاً متذمِّراً، وليس هذا دأب المجتهدين الذين حازوا رتبة الاجتهاد (بتفوق) كما يزعم.

٣- أن الكاتب يحتج بكل حديث يقع تحت نظره، من غير تفريق بين الحديث الصحيح والضعيف، فلا تجده في كل كتابه يصف حديثاً واحداً بأنه صحيح، أو ضعيف، أو حسن، أو موثّق.

ومعرفة الأحاديث واعتبارها أول آلات الاجتهاد، فإن من لا يميِّز بين المعتبر من الأحاديث وغيره كيف يتأتى له أن يستنبط الأحكام الشرعية من الأحاديث المروية؟

٤- أن الكاتب في كل استنتاجاته التي وصل إليها قد أخذ ببعض الأحاديث، ورتّب عليها النتائج، من دون نظر في الأحاديث الأخرى المعارضة لها ومحاولة الجمع بينها وترجيح بعضها على بعض.

والجمع بين الأخبار أو ترجيح بعضها من أهم آلات الاستنباط التي لا يستغني عن معرفتها فقيه، فمع عدم الالتفات إليها كيف يصح استنباطه واستدلاله؟!

٥- أن الكاتب قد وقعت منه أغلاط كثيرة جداً لا يقع فيها الفقهاء المجتهدون.

منها: أنه في كل كتابه لم يميِّز بين الشيخ والسيِّد كما مرَّ بيانه، وأنه يطلق على العلماء (سادة) حتى لو لم يكونوا منتسبين للذرية الطاهرة.

ومنها: أنه في ص ١٠ أسمى كتاب الكشي: (معرفة أخبار الرجال)، مع أن اسمه (اختيار معرفة الرجال)، وهذا لا يخفى على صغار طلبة العلم فضلاً عن العلماء.

ومنها: أنه في ص ١٣ نسب كتاب (جامع الرواة) للمقدسي الأردبيلي، مع أنه لمحمد بن علي الأردبيلي الحائري.

ومنها: أنه في ص ١٣ ذكر من ضمن المصادر التي ذكرتْ عبد الله بن سبأ (التحرير للطاووسي)، مع أنه (التحرير الطاووسي) للشيخ حسن ابن الشهيد الثاني صاحب المعالم.

ومنها: أنه في ص ١٣ أمر قارئه بالنظر في كتب من جملتها كتاب (حل الإشكال) للسيد أحمد بن طاووس، مع أن هذا الكتاب لا وجود له في هذه الأزمان.

ومنها: أنه في ص ١٣ وصف السيد مرتضى العسكري بأنه من الفقهاء، والسيد العسكري ليس معروفاً بالفقاهة، وإن كان معروفاً بكونه باحثاً محققاً متتبعاً.

ومنها: أنه أسمى ابن أبي يعفور بابن أبي اليعفور (بالألف واللام) في ص ٤٩، ٧٩، وفي ص ٥٠ قال: إن رواية أبي اليعفور.

والخطأ المتكرر في اسم هذا الراوي لا يُتوقَّع حدوثه من فقيه عرف الرجال وضبط أسماءهم.

ومنها: أن الكاتب يظن أن الحوزة هي بناء من أبنية النجف الأشرف أشبه ما يكون بحرم جامعي فيها، وهذا واضح في كلماته.

فقد قال في ص ٥٢: (كنا أحد الأيام في الحوزة، فوردت الأخبار بأن سماحة السيد عبد الحسين شرف الدين الموسوي قد وصل بغداد، وسيصل إلى الحوزة... ولما وصل النجف زار الحوزة).

وقال في ص ٥٥: (ضُبِطَ أحدُ السادة في الحوزة وهو يلوط بصبي أمرد).

وقال في ص ٧٠: (وأرى من الضروري أن أذكر قول آية الله العُظْمَى الإمام الخميني في المسألة، فإنه كان قد تحدث عنها في محاضرات ألقاها على مسامعنا جميعاً في الحوزة عام ١٣٨٩ هـ).

مع أن الحوزة ليست كذلك، بل هي نظام الدراسة المتَّبع في النجف، فمن يقول: (درستُ في الحوزة)، يريد أنه درس العلوم الدينية المتعارفة، سواءاً أكانت

دراسته في مسجد أو منزل أو مدرسة، فإن النجف الأشرف كلها حوزة.

ومنها: أنه في ص ٦٥ نسب كتاب (ضياء الصالحين) إلى السيّد الخوئي، مع أنه كتاب معروف في الأدعية والزيارات للحاج محمد صالح الجوهرچي، وكتاب السيّد الخوئي هو (منهاج الصالحين)، ولكثرة مزاولة الناس للكتابين المذكورين لا يُتصوَّر خطأ العوام فيهما فضلاً عن طلبة العلم.

❁❁❁❁❁

ثالثاً: عدم وثاقة الكاتب في نقولاته وحكاياته:

لقد وقع الكاتب في سقطات كبيرة أفقدته مصداقيته ووثاقته، فصارت كل قصصه وحكاياته التي ذكرها في كتابه وادَّعى فيها المشاهدة غير موثوق بها.

منها: أنه ادَّعى في ص ١٠٧ أنه زار الهند والتقى بالسيد دلدار علي فأهداه نسخة من كتابه (أساس الأصول)، مع أن السيد دلدار علي رضوان الله عليه توفي سنة ١٢٣٥هـ، أي قبل كتابة (لله ثم للتاريخ) بـ ١٨٥ سنة، فكيف تأتّى للكاتب أن يلتقي به في ذلك الوقت؟!

ومنها: أنه افترى أحاديث لا وجود لها ونسبها للكتب الشيعية المعروفة، وحرَّف بعضاً آخر، وبتر قسماً ثالثاً منها كما مرَّ، وستأتي الإشارة إليها في خياناته العلمية.

ومنها: أنه ذكر في ص ٣٧ أنه جلس مع السيد الخوئي في مكتبه، فدخل شابان عندهما مسألة...

مع أن السيد الخوئي قدس سره ليس عنده مكتب في النجف، وإنما كان يستقبل الناس في منزله البراني، وهو معروف في محلة العمارة في النجف الأشرف.

وكرر مثل هذا الخطأ في ص ٥٢ حيث قال: (وفي جلسة له في مكتب السيد آل

كاشف الغطاء...)، ومن المعلوم أن الشيخ كاشف الغطاء لا يوجد عنده مكتب يستقبل الناس فيه، بل كان يستقبلهم في مدرسته بحي العمارة في النجف الأشرف، وهذا لا يخفى على من خالط الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء قدّس سرّه وتتلمذ على يديه.

فإذا كانت هذه حاله فكيف يمكن الوثوق بنقله فيما لا شاهد عليه إلا مجرد نقله وادّعائه المشاهدة؟

❁❁❁❁❁

رابعاً: كشف المنهج غير العلمي للكاتب:

ويمكن تلخيص منهج الكاتب في كتابه في أمور:

١- أنه لم ينقّح الأحاديث، فيحتج بالصحيح منها دون الضعيف، بل تتبّع الأحاديث الضعيفة المروية في كتب الشيعة التي رواها الضعفاء والمجاهيل فاحتج بها، مع أنه من البديهي أن الحديث الضعيف لا يعوَّل عليه ولا يحتج به.

٢- أنه اعتبر مضامين الأحاديث التي ساقها عقائد للشيعة، مع أن الشيعة لا يعتقدون بمضمون كل حديث مروي في كتبهم، لأن منها ما هو ضعيف، ومنها ما هو معارَض بغيره، والعقائد إنما تُعرف من نص أساطين الطائفة عليها في كتبهم المعروفة، لا من أحاديث ضعيفة متناثرة.

٣- أنه احتج بكل حديث رآه ومن أي كتاب تلقّاه، بغض النظر عن كون الكتاب معتبراً أو لا، وكون كاتبه له ثقل علمي أو لا.

٤- أنه لم ينقض عقائد الشيعة المذكورة في كتبهم المعدَّة لبيان عقائد الإمامية، وإنما حاول أن يتصيَّد من الكتب ما يشنّع به على الشيعة، ولم ينقل من أقوال العلماء الذين يُعوّل عليهم في هذا الشأن، وإنما نقل كل ما يستعين به على تحقيق غرضه

والوصول به إلى غايته.

❁❁❁❁❁

خامساً: بيان خيانات الكاتب العلمية:

وهي كثيرة جداً، وعلى عدة أنحاء مختلفة:

النحو الأول: اختلاق أحاديث لا وجود لها في كتب الشيعة.

وقد وقع ذلك منه في عدة موارد:

منها: ما ذكره في ص ٣٣ عن النبي ﷺ في فضل المتعة وثوابها. وهو قوله: (مَنْ تَمَتَّعَ بامرأة مؤمنة كأنما زارَ الكعبةَ سبعين مرة)، ولم يذكر الكاتب مصدراً لهذه المقولة التي لا أثر لها في كتب الشيعة.

ومنها: ما ذكره ص ٣٣ أيضاً عن الصادق عليه السلام أنه قال: (إنَّ المتعةَ ديني ودينُ آبائي فَمن عَمِل بها عَمِلَ بديننا، ومَن أنكرها أنكر ديننا، واعتقد بغيرِ ديننا)، وعزاه إلى كتاب من لا يحضره الفقيه ٣/ ٣٦٦، وهي مقولة لا توجد لا في هذا الكتاب ولا في غيره.

النحو الثاني: تقطيع الأحاديث بما يُلائِم الغرض.

وقد حصل منه ذلك في عدة موارد:

منها: أنه ذكر في ص ١٨ حديثاً فيه بيان تسمية الشيعة بالروافض، جاء فيه قول الصادق عليه السلام: (لا والله ما هم سمَّوكم.. ولكن الله سمَّاكم به) الكافي ٥/ ٣٤.

فقطع الكاتب ذيل الحديث ليوهم القرَّاء أن الحديث كان مسوقاً لذمِّ الشيعة مع أنه مسوق لمدحهم.

ومنها: أنه ذكر في ص ٢٢ قضية المرأة التي اتهمت الشاب الأنصاري بأنه زنا بها، وفيها: (فقام علي فنظر بين فخذيها، فاتَّهَمَها) بحار الأنوار ٤/ ٣٠٣.

مع أن الوارد في المصدر المذكور هو: (فنظر أمير المؤمنين عليه السلام إلى بياض على ثوب المرأة وبين فخذيها، فاتهمها أن تكون احتالت لذلك...).

ومنها: أنه ذكر حديثاً في ص ٢٦ جاء فيه حثّ الإمام لأم خالد على تولي أبي بكر وعمر، فقطع الكاتب ذيل الحديث الدال بوضوح على أن الإمام عليه السلام إنما قال ذلك تقية.

ومنها: أنه في صفحة ٤٥ نقل ما روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: (إني حرَّمتُ عليكما المتعة)، وبتر ذيل الحديث الدال على عدم حرمة المتعة، وهو قوله: (مِنْ قِبَلي ما دمتما بالمدينة، لأنكما تكثران الدخول عليَّ، فأخاف أن تؤخَذا، فيقال: هؤلاء أصحاب جعفر).

ومنها: أنه في ص ٥٨ ذكر حديثاً جاء فيه: (ما أنصفناكم إن كلفناكم ذلك)، مع أن الوارد في الحديث هو قوله: (ما أنصفناكم إن كلفناكم ذلك اليوم)، على ما رواه الصدوق في (من لا يحضره الفقيه)، والشيخ الطوسي في (الاستبصار)، فحذف الكاتب كلمة (اليوم) منه ليوهم القارئ أن الإمام عليه السلام قد أباح الخمس للشيعة مطلقاً، لا أن الإباحة كانت مخصوصة بوقت خاص.

النحو الثالث: نقل النصوص بالمعنى محرَّفة:

فإنه أكثر من نقل نصوص بالمعنى مشوهة ومحرَّفة، ولو نقلها بلفظها لما دلَّت على مطلوبه.

وقد صنع ذلك في عدة موارد:

منها: أنه في ص ٣٧ نقل فتوى السيد الخميني عليه الرحمة في تحرير الوسيلة بهذا النص: (لا بأس بالتمتع بالرضيعة ضَمّاً وتفخيذاً - أي يضع ذَكَرَهُ بين فخذيها - وتقبيلا).

مع أن نص المسألة المشار إليها هو: مسألة ١٢- لا يجوز وطء الزوجة قبل

إكمال تسع سنين، دواماً كان النكاح أو منقطعاً، وأما سائر الاستمتاعات كاللمس بشهوة والضم والتفخيذ فلا بأس بها حتى في الرضيعة...الخ.

وبين النصين بون شاسع أوضحناه في محله.

ومنها: أنه نقل في ص ١٠٦ أن الشيخ الطوسي قال في كتاب العدة: (إن أحاديث كتاب تهذيب الأحكام أكثر من ٥٠٠٠ حديث)، مع أن الشيخ لم يقل ذلك، وإنما قال: إنه ذكر في التهذيب والاستبصار أكثر من خمسة آلاف حديث من الأحاديث المختلفة.

النحو الرابع: اختلاق حكايات باطلة حول مراجع التقليد.

وهي كل حكاياته التي ذكرها في كتابه، فإنها غير صحيحة جملة وتفصيلاً، وقد أوضحنا زيفها في محلها بما لا مزيد عليه.

النحو الخامس: نسبة أقوال باطلة إلى أعيان المذهب.

وقد وقع منه ذلك في عدة موارد:

منها: أنه في ص ٢٨ نقل عن السيد الخوئي أنه علق على حديث زرارة في التشهد بقوله: (لكل جواد كبوة، ولكل عالم هفوة) ، مع أن الخوئي في معجم رجال الحديث وصف الرواية المذكورة بأنها تافهة وساقطة وغير مناسبة لمقام زرارة وجلالته، ومقطوع بفسادها.

ومنها: ما جاء في ص ٣٨، حيث قال: وعلّق الطوسي على ذلك بقوله: إنه لم يُرِدْ من ذلك النكاح الدائم، بل أراد منه المتعة.

مع أن الطوسي لم يقل ذلك، بل قال: (فإن هذا الخبر ليس فيه المنع من المتعة إلا ببينة، وإنما هو منبئ عما كان في عهد رسول الله ﷺ أنهم ما تزوَّجوا إلا ببينة، وذلك هو الأفضل...).

ومنها: أنه في ص ٨٢ قال: (قال الإمام الخوئي في وصيَّته لنا وهو على فراش

الموت عندما أوصانا كادر التدريس في الحوزة: عليكم بهذا القرآن حتى يظهر قرآن فاطمة).

مع أن السيِّد الخوئي قُدِّسَ سِرُّه لم يمرض قبل موته حتى يوصي وهو على فراش المرض، وإنما مات فجأة، وهذا يعرفه كل من كان محيطاً بالسيِّد، بل يعرفه غيرهم أيضاً.

ومنها: أنه في ص ٩٠ نقل عن السيد نعمة الله الجزائري أنه قال: (إن عمر كان مصاباً بداء في دبره لا يهدأ إلا بماء الرجال)، مع أن هذا الكلام ليس من كلام السيّد، وإنما نقل السيِّد عن بعض أعلام أهل السنة عبارة ليست بهذا القبح والشناعة.

ومنها: أنه في ص ٩١ نقل عن علي بن يونس البياضي صاحب كتاب الصراط المستقيم أن عثمان بن عفان كان يُلعَب به وكان مخنَّثاً، مع أن البياضي رَحِمَهُ اللهُ لم يقل هذه العبارة، وإنما نقل ما يشبهها عن الكلبي في كتاب المثالب.

ومنها: أنه في ص ١٠٥ نقل كلمة نسبها للخوانساري صاحب روضات الجنات، هذا نصّها: (اختلفوا في كتاب الروضة الذي يضم مجموعة من الأبواب: هل هو أحد كتب الكافي الذي هو من تأليف الكليني، أو مزيد عليه فيما بعد؟) روضات الجنات ٦/ ١١٨.

مع أن الخوانساري قُدِّسَ سِرُّه لم يقل هذا الكلام كما أوضحناه في محلِّه.

كلمة أخيرة

بعد هذه الجولة الطويلة مع كتاب (لله ثم للتاريخ)، اتضح للقارئ العزيز أن كل الإشكالات المذكورة فيه ما هي إلا أوهام كاسدة وشبهات فاسدة.

ونحن بحمد الله ونعمته قد أوضحنا فسادها، وكشفنا عوارها، حتى بدا ذلك واضحاً لكل من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

ولو نظرنا في كل ما يورده أهل السنة من شبهات وإشكالات في نقد مذهب الشيعة الإمامية لوجدناها جارية هذا المجرى.

وكل احتجاجاتهم التي اطلعنا عليها لا تخلو من أحد أمور:

١ - **الاحتجاج بأحاديث مختلقة**: فإنهم يختلقون أحاديث ويزعمون أنهم نقلوها من كتب الشيعة، كقول الكاتب: (المتعة ديني ودين آبائي)، و(من تمتَّع ثلاث مرات زاحمني في الجنان)، وغير ذلك مما مرَّ ذكره.

٢- **الاحتجاج بأقوال شنيعة مختلقة**: فإنهم يختلقون أقوالاً شنيعة أو فتاوى عجيبة وينسبونها إلى علماء المذهب، كنسبة تجويز وطء الذكران في السفر للسيد عبد الحسين شرف الدين ﷺ، مع أن حرمة اللواط مما أجمع عليها المسلمون كافة.

٣- الاحتجاج بنصوص محرَّفة: فإنهم يحرفون بعض النصوص ـ سواءاً أكانت أحاديث أم فتاوى مذكورة في كتب الشيعة ـ ويظهرونها بصورة قبيحة، ثم يحتجون بها على الشيعة.

٤- الاحتجاج بنصوص مبتورة: فإنهم يأتون بالنص مبتوراً، ويحتجون به على الشيعة، كما مرَّ في حديث تسمية الشيعة بالرافضة، فإن الكاتب بتر ذيل الحديث الوارد في مدح الشيعة، ليوهم قرَّاء كتابه بأن إطلاق (الرافضة) على الشيعة كان ذمًّا لهم.

٥- الاحتجاج بأحاديث ضعيفة: فإنهم يأتون بأحاديث ضعيفة مروية في كتب الشيعة، فيحتجون بها، مثل أكثر الأحاديث التي احتج بها كاتب (لله ثم للتاريخ).

٦- الاحتجاج بأقوال وفتاوى شاذة: فإنهم ينظرون إلى فتاوى أو أقوال شاذة فيحتجون بها، كاحتجاج الكاتب على أن الشيعة يقولون بتحريف القرآن بأقوال من ذهب إلى ذلك منهم، مع غض النظر عن أقوال أساطين المذهب النافين للتحريف.

٧- الاحتجاج بنصوص بعد صرفها عما يُراد بها: كاحتجاج الكاتب وغيره على أن أمير المؤمنين عليه السلام قد ذمَّ الشيعة بنقل ذمّه عليه السلام للناس المتخاذلين عن نصرته، مع أن المتخاذلين عن نصرته كانوا أخلاطاً من الناس، ولم يكونوا شيعة له.

٨- الاحتجاج بتصرفات عوام الشيعة: كاحتجاج الكاتب على بغض الشيعة لأهل السنة بفعل أبيه الذي غسل المكان الذي جلس فيه ضيفه السني إن صحَّت الرواية ولا تصح، واحتجاجهم على صحة مذاهبهم بأن بعض عوام الشيعة تركوا مذهب التشيع واعتنقوا مذهب أهل السنة.

٩- الاحتجاج بالحكايات المختلقة: كاحتجاج الكاتب على بذاءة الشيعة وانهماكهم في الجنس بتمتع السيد الخميني قدس سره بالرضيعة، واحتجاجه على بطلان نكاح المتعة بأن السيد حسين الصدر حفظه الله قد تزوج ابنته من المتعة من حيث لا يشعر.

١٠- **الاحتجاج بمقدمات فاسدة**: كاحتجاج الكاتب على صحة خلافة أبي بكر وعمر بأن أمير المؤمنين عليه السلام كان وزيراً لهما، وأنه زوج ابنته أم كلثوم لعمر، وأنه أسمى بعض أبنائه بأبي بكر وعمر وعثمان.

وهو احتجاج لا يصح إلا إذا قلنا بأن ما قام به أمير المؤمنين عليه السلام في مدة خلافة الثلاثة إنما كان لتوطيد حكمهم، وأن التزويج كان اختيارياً، وأن التسمية بتلك الأسماء كان بداعي الحب لهم والرضا عنهم، وكل ذلك لم يثبت.

١١- **الاحتجاج على الشيعة بأقوال علماء أهل السنة**: كاحتجاجهم على كثير من قضاياهم بقول الإمام أحمد، أو مالك، أو الشافعي أو غيرهم، واحتجاجهم على بطلان مذهب الشيعة بفتوى ابن تيمية وابن حجر والذهبي وابن كثير وغيرهم بتكفير الرافضة، وقولهم بأنهم أكذب الطوائف وغير ذلك، مع أن قول هؤلاء لا يكشف عن الحق، وإنما يكشف عن الحق كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله.

❁❁❁❁❁

فإذا اتضح أن كل إشكالات القوم على هذه الشاكلة أو أكثر فكيف يمكن الوثوق بكلامهم، والاعتماد على نقولاتهم، والتعويل على أقوالهم؟!

وكل باحث منصف يدرك عدم سلامة مقاصد هؤلاء في نقدهم لمذهب الشيعة، ويجزم بأن دوافعهم للنقد إما التعصب للباطل، أو إرادة بثّ الفُرقة بين المسلمين، أو أنهم قد ابتُلوا بالجهل الذي أعمى قلوبهم وأصمَّ آذانهم.

ونحن ندعو كل باحث منصف أن يتعرَّف على مذهب الشيعة الإمامية من خلال الكتب الشيعية المعتبرة التي كتبها أساطين المذهب، في العقيدة والفقه والأصول والتفسير وغيرها.

وندعو من أراد الاطلاع على مذهب الشيعة بموضوعية وإنصاف أن يقرأ

الكتب التالية:

١- **كتب العقيدة**: ومن ضمنها كتاب (كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد) للعلامة الحلي، وكتاب (شرح الباب الحادي عشر) للمقداد السيوري، وكتاب (عقائد الإمامية) للشيخ محمد رضا المظفر.

٢- **كتب أحاديث أئمة أهل البيت** عليهم السلام: ومنها الكتب الأربعة المشهورة: (الكافي) للكليني، و(تهذيب الأحكام)، و(الاستبصار) للشيخ الطوسي، و(من لا يحضره الفقيه) للشيخ الصدوق، وكتاب (وسائل الشيعة) للحر العاملي، وكتاب (الوافي) للفيض الكاشاني، وغيرها.

٣- **كتب الفقه**: ومنها كتاب (المقنعة) للشيخ المفيد، وكتاب (النهاية) للشيخ الطوسي، وكتاب (شرائع الإسلام) للمحقق الحلي، وكتاب (قواعد الأحكام) للعلامة الحلي، وكتاب (العروة الوثقى) للسيد كاظم اليزدي، وكتاب (منهاج الصالحين) للسيد الحكيم أو السيد الخوئي أو غيرهما.

٤- **كتب الفقه الاستدلالي**: ومنها كتاب (مسالك الأفهام) للشهيد الثاني، وكتاب (رياض المسائل) للسيد علي الطباطبائي، وكتاب (جواهر الكلام) للشيخ محمد حسن النجفي، وكتاب (مستمسك العروة الوثقى) للسيد محسن الحكيم، وبحوث السيد الخوئي في الفقه كالتنقيح في شرح العروة الوثقى، ومستند العروة الوثقى وغيرهما.

٥- **كتب أصول الفقه**: ومنها كتاب (قوانين الأصول) للمحقق القمي، وكتاب (فرائد الأصول) للشيخ الأنصاري، وكتاب (كفاية الأصول) للمحقق الخراساني، وكتاب (فوائد الأصول) للشيخ الكاظمي، وكتاب (منتقى الأصول) للسيد عبد الصاحب الحكيم.

٦- **كتب تفسير القرآن**: ومنها كتاب (التبيان في تفسير القرآن) للشيخ

الطوسي، وكتاب (مجمع البيان في تفسير القرآن) للطبرسي، وكتاب (الميزان في تفسير القرآن) للسيد محمد حسين الطباطبائي، وكتاب (مواهب الرحمن في تفسير القرآن) للسيد عبد الأعلى السبزواري.

٧- **كتب علم الرجال**: ومنها كتاب (الرجال) للنجاشي، و(الفهرست)، و(رجال الطوسي) كلاهما للشيخ الطوسي، وكتاب (جامع الرواة) للأردبيلي، وكتاب معجم رجال الحديث للسيد الخوئي.

٨- **كتب الخلاف**: ومنها كتاب (الشافي) للسيد المرتضى، وتلخيصه للشيخ الطوسي، وكتاب (نهج الحق وكشف الصدق) للعلامة الحلي، وكتاب (الغدير) للشيخ عبد الحسين الأميني، وكتاب (المراجعات) للسيد عبد الحسين شرف الدين.

ولا يخفى أن الشيعة لا يعتقدون بسلامة هذه الكتب من الأخطاء والاشتباهات، فإن كل كتاب غير كتاب الله لا يخلو من سهو أو غفلة أو خطأ، ولا يعتقدون بخلو كتب الأحاديث المشهورة عندهم من بعض الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة التي لا يعوِّلون عليها ولا يحتجون بها.

❁❁❁❁❁

نسأل الله السلامة في الدين والدنيا، وأن يجمع كلمة المسلمين على رضاه، وأن يجعلهم إخوة متحابين كالبنيان المرصوص، يشد بعضهم بعضاً، ويجعل بأسهم على من ظلمهم أو أراد بهم سوءاً، وينصرهم على أعداء الله نصراً عزيزاً، لتخفق راية الإسلام عالية في ربوع المعمورة، إنه سميع قريب مجيب الدعاء، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

المصادر

القرآن الكريم.

١ـ آلاء الرحمن: السيد عبد الأعلى السبزواري، مؤسسة أهل البيت، بيروت ١٤٠٩هـ.

٢ـ الأئمة الاثنا عشر: شمس الدين محمد بن طولون، تحقيق د. صلاح الدين المنجد، دار بيروت ودار صادر، بيروت ١٣٧٧هـ.

٣ـ أجوبة مسائل جار الله: عبد الحسين شرف الدين، مؤسسة آهل البيت، بيروت ١٤١٠هـ.

٤ـ إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق عادل بن سعد، والسيد بن محمود بن إسماعيل، مكتبة الرشد، الرياض ١٤١٩هـ.

٥ـ الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٧هـ.

٦ـ الأحاديث المختارة: أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد الضياء المقدسي، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة ١٤١٠هـ.

٧ـ الاحتجاج: أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي، شركة الكتبي للطباعة والنشر، بيروت ١٤١٤هـ.

٨ـ الإحكام: علي بن محمد الآمدي، تحقيق د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٤هـ.

٩ـ أحكام القرآن: أحمد بن علي الرازي الجصاص، مطبعة الأوقاف الإسلامية، دار الخلافة ١٣٣٥هـ.

١٠ـ الاختلاف في اللفظ: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.

١١ـ اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي): الشيخ محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق حسن المصطفوي، جامعة مشهد بإيران ١٣٤٨هـ ش. وطبعة أخرى بتحقيق السيد مهدي الرجائي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم ١٤٠٤هـ.

١٢ـ الأدب المفرد: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق الشيخ خالد العك، دار المعرفة، بيروت ١٤٢٠هـ.

١٣ـ الأربعين في إمامة الأئمة الطاهرين: محمد طاهر بن محمد حسين الشيرازي النجفي، تحقيق السيد مهدي الرجائي، طبع قم ١٤١٨هـ.

١٤ـ الإرشاد: محمد بن محمد بن النعمان (الشيخ المفيد)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٣٩٩هـ.

١٥ـ إرواء الغليل: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٥هـ.

١٦ـ الاستبصار: محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق السيد حسن الخرسان، دار الأضواء، بيروت ١٤٠٦هـ.

١٧ـ الاستيعاب: يوسف بن عبد الله بن عبد البر الأندلسي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت ١٤١٢هـ.

١٨ـ أسد الغابة: عز الدين علي بن محمد بن الأثير، تحقيق علي محمد معوض، وعادل

أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٩ـ إسعاف الراغبين: محمد بن علي الصبان (بهامش نور الأبصار للشبلنجي)، شركة مصطفى البابي الحلبي، مصر ١٣٦٧هـ.

٢٠ـ أسنى المطالب في مناقب سيدنا علي بن أبي طالب: محمد بن محمد المعروف بابن الجزري، تحقيق الشيخ محمد هادي الأميني، إيران.

٢١ـ الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر العسقلاني، تحقيق معوض وعبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٥هـ.

٢٢ـ الأعلام: خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت ١٩٨٠م.

٢٣ـ أعيان الشيعة: السيد محسن الأمين، تحقيق حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ١٤٠٦هـ.

٢٤ـ إقبال الأعمال: السيد رضي الدين علي بن موسى بن طاووس، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤١٧هـ.

٢٥ـ اقتضاء الصراط المستقيم: ابن تيمية، تحقيق محمد حامد الفقي، مصر.

٢٦ـ أمالي الشيخ الطوسي: شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف.

٢٧ـ أمالي المرتضى: السيد علي بن الحسين الموسوي (الشريف المرتضى)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الكتاب العربي، بيروت ١٣٨٧هـ.

٢٨ـ الإمامة والسياسة: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ١٣٧٧هـ.

٢٩ـ أمل الآمل: محمد بن الحسن الحر العاملي، تحقيق السيد أحمد الحسيني، مطبعة الآداب، النجف الأشرف.

٣٠ـ الانتصار: علي بن الحسين الموسوي (الشريف المرتضى)، دار الأضواء، بيروت ١٤٠٥هـ.

٣١ـ الأنساب: عبد الكريم بن محمد السمعاني، تحقيق عبد الله عمر البارودي، دار الجنان، بيروت ١٤٠٨هـ.
٣٢ـ الأنوار النعمانية: السيد نعمة الله الجزائري، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤٠٤هـ.
٣٣ـ بحار الأنوار: المولى محمد باقر المجلسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٠٣هـ.
٣٤ـ بدائع الصنائع: علاء الدين الكاساني، دار الكتاب العربي، بيروت ١٩٨٢م.
٣٥ـ بداية المجتهد ونهاية المقتصد: محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق عبد المجيد طعمة حلبي، دار المعرفة، بيروت ١٤١٨هـ.
٣٦ـ البداية والنهاية: ابن كثير الدمشقي، تحقيق د. أحمد أبو ملحم وجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.
٣٧ـ البرهان في علوم القرآن: بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط مصر.
٣٨ـ بصائر الدرجات: محمد بن الحسن الصفار، مؤسسة الأعلمي، طهران ١٤٠٤هـ.
٣٩ـ البيان في أخبار صاحب الزمان: أبو عبد الله محمد الكنجي الشافعي، تحقيق مهدي الفتلاوي، دار المحجة البيضاء، بيروت ١٤٢١هـ.
٤٠ـ تاريخ الإسلام: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٧هـ.
٤١ـ تاريخ أبي الفداء (المختصر في أخبار البشر): أبو الفداء إسماعيل بن علي بن محمود بن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، تحقيق محمود ديوب، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧هـ.
٤٢ـ تاريخ بغداد: أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٣ـ تاريخ الخلفاء: جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٨هـ.
٤٤ـ تاريخ خليفة بن خياط: تحقيق الدكتور سهيل زكار، دار الفكر، بيروت ١٤١٤هـ.
٤٥ـ تاريخ الطبري المعروف بتاريخ الأمم والملوك: محمد بن جرير الطبري، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ١٤٠٣هـ. ط أخرى لدار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٧هـ.
٤٦ـ تاريخ ما بعد الظهور: السيد محمد الصدر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ١٤٠٨هـ.
٤٧ـ تاريخ مختصر الدول: ابن العبري.
٤٨ـ تاريخ مدينة دمشق: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر، تحقيق عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت ١٤١٥هـ.
٤٩ـ تاريخ المذاهب الإسلامية: الشيخ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٩٦م.
٥٠ـ التبيان في تفسير القرآن: أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٥١ـ تحرير الأحكام الشرعية: الحسن بن يوسف بن المطهر (العلامة الحلي)، تحقيق إبراهيم البهادري، مكتبة التوحيد، قم ١٤٢٠هـ.
٥٢ـ التحرير الطاووسي: الشيخ حسن بن زين الدين (صاحب معالم الدين)، تحقيق السيد محمد حسن ترحيني، دار الذخائر، قم ١٤٠٨هـ.
٥٣ـ تحرير المجلة: الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٥٩هـ.
٥٤ـ تحفة الأحوذي: محمد بن عبد الرحمن المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥٥ـ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: جلال الدين السيوطي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٩٩هـ.
٥٦ـ التدوين في أخبار قزوين: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، تحقيق عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٧م.
٥٧ـ تذكرة الحفاظ: شمس الدين الذهبي، ط الهند مصورة دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٥٨ـ تذكرة الخواص: يوسف بن قزاغلي (سبط ابن الجوزي)، مؤسسة أهل البيت عليهم السلام، بيروت ١٤٠١هـ.
٥٩ـ تذكرة الفقهاء: الحسن بن يوسف (العلامة الحلي)، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، إيران.
٦٠ـ ترجمة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام من تاريخ دمشق: علي بن الحسن المعروف بابن عساكر، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي، مؤسسة المحمودي للطباعة والنشر، بيروت ١٣٩٨هـ.
٦١ـ ترجمة السيد عبد الحسين شرف الدين (في مقدمة كتابه النص والاجتهاد)، للسيد محمد صادق الصدر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤٠٨هـ.
٦٢ـ الترغيب والترهيب: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧هـ.
٦٣ـ الترياق الفاروقي (ديوان عبد الباقي العمري)، دار النعمان، النجف الأشرف ١٣٨٤هـ.
٦٤ـ تعارض الأدلة الشرعية (تقرير أبحاث السيد محمد باقر الصدر): السيد محمود الهاشمي، نشر المجمع العلمي للشهيد الصدر (قده)، قم ١٤٠٥هـ.
٦٥ـ تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم): إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار الفكر، بيروت ١٤٠١هـ.

٦٦ـ تفسير الطبري: محمد بن جرير الطبري، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر ١٣٢٣هـ.

٦٧ـ تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن): محمد بن أحمد القرطبي، دار الشعب، القاهرة ١٣٧٢هـ.

٦٨ـ تفسير الكشاف: جار الله محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة، بيروت.

٦٩ـ التفسير والمفسرون: الدكتور محمد حسين الذهبي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت.

٧٠ـ تلخيص الحبير: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني، المدينة المنورة ١٣٨٤هـ.

٧١ـ تلخيص المستدرك: شمس الدين الذهبي، مطبوع بحاشية المستدرك للحاكم النيسابوري، طبع حيدرآباد بالهند.

٧٢ـ التمهيد: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب ١٣٨٧هـ.

٧٣ـ التنقيح في شرح العروة الوثقى (تقرير بحث السيد الخوئي): ميرزا علي الغروي، قم ١٤١٧هـ.

٧٤ـ تنقيح المقال في علم الرجال: الشيخ عبد الله المامقاني، المطبعة المرتضوية، النجف الأشرف.

٧٥ـ تهذيب الأحكام: الشيخ محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق السيد حسن الموسوي الخرسان، مصورة دار صعب ودار التعارف للمطبوعات، بيروت ١٤٠١هـ.

٧٦ـ تهذيب الأسماء واللغات: محي الدين بن شرف النووي، مصورة دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٧ـ تهذيب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت

١٤٠٤هـ.

٧٨ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال: جمال الدين يوسف المزي، تحقيق د. بشار عواد معروف. مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٦هـ.

٧٩ـ التوحيد: محمد بن علي بن بابويه (الشيخ الصدوق)، دار الإرشاد الإسلامي، بيروت.

٨٠ـ ثواب الأعمال وعقاب الأعمال: محمد بن علي بن بابويه (الشيخ الصدوق)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤٠٣هـ.

٨١ـ جامع الرواة: محمد بن علي الأردبيلي، دار الأضواء، بيروت ١٤٠٣هـ.

٨٢ـ الجامع الصغير: جلال الدين السيوطي، دار الفكر ـ بيروت ١٤٠١هـ.

٨٣ـ جامع العلوم والحكم: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٨هـ.

٨٤ـ الجمل: الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان، ط النجف الأشرف.

٨٥ـ جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام: الشيخ محمد حسن النجفي، تحقيق الشيخ عباس قوجاني، دار الكتب الإسلامية، طهران ١٣٦٧هـ.

٨٦ـ الحدائق الناضرة: الشيخ يوسف البحراني، تحقيق محمد تقي الإيراواني، دار الأضواء، بيروت ١٤٠٥هـ.

٨٧ـ الحطة في ذكر الصحاح الستة: السيد صديق حسن القنوجي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.

٨٨ـ حلية الأولياء: أبو نعيم الأصفهاني، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٥هـ.

٨٩ـ خاتمة المستدرك: ميرزا حسين النوري الطبرسي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم ١٤١٥هـ.

٩٠ـ الخرائج والجرائح: سعيد بن عبد الله بن الحسين (قطب الدين الراوندي)، تحقيق السيد محمد باقر الأبطحي، مؤسسة النور للمطبوعات، بيروت ١٤١١هـ.

٩١ـ الخصائص الكبرى: جلال الدين السيوطي، حيدرآباد بالهند ١٣٢٠هـ.
٩٢ـ خصائص الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ: أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق أحمد ميرين البلوشي، مكتبة المعلا، الكويت ١٤٠٦هـ.
٩٣ـ الخلاف: شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم ١٤٠٧هـ.
٩٤ـ دائرة المعارف: بطرس البستاني، دار المعرفة، بيروت.
٩٥ـ دائرة المعارف الإسلامية: ترجمة أحمد الشنتشناوي، وإبراهيم خورشيد، وعبد الحميد يونس، دار الفكر، بيروت.
٩٦ـ الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة: السيد علي خان الشيرازي، مؤسسة الوفاء، بيروت ١٤٠٣هـ.
٩٧ـ در السحابة في مناقب القرابة والصحابة: محمد بن علي الشوكاني، تحقيق د. حسين بن عبد الله العمري، دار الفكر المعاصر ببيروت، ودار الفكر بدمشق ١٤١١هـ.
٩٨ـ الدر المنثور في التفسير بالمأثور: جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت ١٤٠٣هـ.
٩٩ـ دلائل النبوة: أحمد بن حسين البيهقي، تحقيق د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٥هـ.
١٠٠ـ ديوان حافظ إبراهيم، طبع بيروت.
١٠١ـ ذخائر العقبى: أحمد بن محمد الطبري، تحقيق أكرم البوشي ومحمود الأرناؤوط، مكتبة الصحابة، جدة ١٤١٥هـ.
١٠٢ـ ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد: محمد باقر السبزواري، طبعة حجرية.
١٠٣ـ الذريعة إلى تصانيف الشيعة: آغا بزرگ الطهراني، دار الأضواء، بيروت ١٤٠٣هـ.

١٠٤ـ الرجال: أحمد بن الحسين بن عبيد الله المعروف بابن الغضائري، تحقيق السيد محمد رضا الجلالي، دار الحديث، قم ١٤٢٢هـ.

١٠٥ـ رجال ابن داود: الحسن بن علي بن داود الحلي، جامعة طهران، ١٣٤٢هـ.ش.

١٠٦ـ رجال الشيخ الطوسي: شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف ١٣٨١هـ.

١٠٧ـ رجال العلامة (خلاصة الأقوال): الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف ١٣٨١هـ.

١٠٨ـ رجال المجلسي: محمد باقر المجلسي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤١٥هـ.

١٠٩ـ رجال النجاشي: أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي، ط حجرية، إيران.

١١٠ـ رحمة الأمة في اختلاف الأئمة: محمد بن عبد الرحمن الدمشقي، تحقيق الشربجي والنوري، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٤هـ.

١١١ـ رسائل السيد المرتضى: السيد المرتضى، دار القرآن الكريم، قم ١٤٠٥هـ.

١١٢ـ رسائل الشيخ المفيد: محمد بن محمد بن النعمان، (بواسطة بحار الأنوار).

١١٣ـ روح البيان: إسماعيل البروسوي (بواسطة كتاب الغدير).

١١٤ـ روضات الجنات: محمد باقر الخوانساري، الدار الإسلامية، بيروت ١٤١١هـ.

١١٥ـ الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية: زين الدين الجبعي العاملي (الشهيد الثاني)، تحقيق السيد محمد كلانتر، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٠٣هـ.

١١٦ـ روضة الطالبين: يحيى بن شرف النووي، تحقيق عبد الموجود ومعرض، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١٧ـ زاد المسير: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤١٤هـ.

١١٨ـ سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب: محمد أمين البغدادي الشهير

بالسويدي، دار الكتب العلمية، بيروت.
١١٩ـ سبل السلام: محمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق زمرلي والجمل، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤١٧هـ.
١٢٠ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض ١٤١٥هـ.
١٢١ـ السنن: سعيد بن منصور، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند ١٩٨٢م.
١٢٢ـ سنن ابن ماجة: محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
١٢٣ـ سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.
١٢٤ـ سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث، بيروت.
١٢٥ـ سنن الدارقطني: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، تحقيق عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة بيروت ١٣٨٦هـ.
١٢٦ـ سنن الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق زمرلي والعلمي، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٧هـ.
١٢٧ـ السنن الصغرى: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت ١٤٢٠هـ.
١٢٨ـ السنن الكبرى: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة ١٤١٤هـ.
١٢٩ـ السنن الكبرى: أحمد بن شعيب النسائي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١١هـ.

١٣٠ـ سنن النسائي بشرح جلال الدين السيوطي: أحمد بن شعيب النسائي، دار المعرفة، بيروت ١٤١٤هـ.
١٣١ـ السنة: أحمد بن محمد بن هارون الخلال، تحقيق د. عطية الزهراني، دار الراية، الرياض ١٤١٠هـ.
١٣٢ـ سير أعلام النبلاء: شمس الدين الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٠هـ.
١٣٣ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحي بن العماد الحنبلي، دار المسيرة، بيروت ١٣٩٩هـ.
١٣٤ـ شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام: جعفر بن الحسن الحلي، تحقيق السيد صادق الشيرازي، انتشارات استقلال، طهران ١٤٠٩هـ.
١٣٥ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، تحقيق أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة، الرياض ١٤٢٠هـ.
١٣٦ـ شرح أصول الكافي والروضة: المولى محمد صالح المازندراني، طبع إيران.
١٣٧ـ شرح الزرقاني على الموطأ: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١١هـ.
١٣٨ـ شرح السنة: الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق زهير الشاويش، وشعيب الأرناؤط، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٣هـ.
١٣٩ـ شرح النووي على صحيح مسلم: محي الدين بن شرف النووي. مصورة دار الفكر، بيروت ١٤٠١هـ.
١٤٠ـ الشرح الكبير على متن المقنع: شمس الدين عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (بحاشية كتاب المغني لموفق الدين ابن قدامة)، دار الفكر، بيروت ١٤٠٤هـ.
١٤١ـ شرح معاني الآثار: أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الحنفي، تحقيق محمد

زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٧هـ.

١٤٢ـ شرح المواهب: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني.

١٤٣ـ شرح مير داماد الاسترابادي على اختيار معرفة الرجال (مطبوع بحاشية اختيار معرفة الرجال المعروف برجال الكشي)، تحقيق السيد مهدي الرجائي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم ١٤٠٤هـ.

١٤٤ـ شرح نهج البلاغة: عبد الحميد هبة الله المدائني الشهير بابن أبي الحديد، دار الكتب العربية الكبرى، مصر ١٣٢٩هـ. وطبعة أخرى بتحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر ١٣٨٧هـ.

١٤٥ـ شعب الإيمان: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٠هـ.

١٤٦ـ شمائل الرسول: أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة العبيكان، الرياض ١٤٢٢هـ.

١٤٧ـ شواهد التنزيل: أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله الحاكم الحسكاني، مؤسسة أهل البيت عليهم السلام، بيروت ١٤٠٩هـ.

١٤٨ـ الشيعة والتصحيح: السيد موسى الموسوي، ١٤٠٨هـ.

١٤٩ـ صحيح ابن حبان (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان): محمد بن حبان أبو حاتم البستي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٤هـ.

١٥٠ـ صحيح ابن خزيمة: محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت ١٣٩٠هـ.

١٥١ـ صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الدليل، الجبيل بالسعودية ١٤١٨هـ.

١٥٢ـ صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري، مطابع الشعب، مصر ١٣٧٨هـ، وط مرقمة، مراجعة القطب والبخاري، المكتبة العصرية، بيروت

وصيدا ١٤١٨هـ.

١٥٣ـ صحيح الجامع الصغير: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٦هـ.

١٥٤ـ صحيح سنن ابن ماجة: محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض ١٤٠٨هـ.

١٥٥ـ صحيح سنن أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض ١٤٠٩هـ.

١٥٦ـ صحيح سنن النسائي: محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض ١٤٠٩هـ.

١٥٧ـ صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت.

١٥٨ـ الصراط المستقيم: زين الدين علي بن يونس العاملي البياضي، مؤسسة أهل البيت عليهم السلام، بيروت ١٤٠٩هـ.

١٥٩ـ صراط النجاة (مجموعة فتاوى للسيد الخوئي وميرزا جواد التبريزي)، الجزء الأول طبع مكتبة الفقيه، الكويت ١٤٢١هـ، والجزء الثالث طبع دار المحجة البيضاء، بيروت١٤١٨هـ.

١٦٠ـ الصفات: علي بن عمر الدارقطني، تحقيق عبد الله الغنيمان، مكتبة الدار، المدينة المنورة ١٤٠٢هـ.

١٦١ـ الصواعق المحرقة: أحمد بن حجر الهيتمي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، ط بيروت، وط محققة، تحقيق التركي والخراط، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٧هـ.

١٦٢ـ الضعفاء: محمد بن عمرو بن موسى العقيلي، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض ١٤٢٠هـ.

١٦٣ـ طبقات أعلام الشيعة (نوابغ الرواة في رابعة المئات): آغا بزرگ الطهراني، تحقيق علي نقي منزوي، دار الكتاب العربي، بيروت ١٣٩٠هـ.
١٦٤ـ طبقات الشافعية الكبرى: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق الطناحي والحلو، دار إحياء الكتب العربية بمصر.
١٦٥ـ الطبقات الكبرى: محمد بن سعد، مصورة دار صادر، بيروت.
١٦٦ـ الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف: رضي الدين علي بن موسى بن طاووس، مطبعة الخيام بقم ١٣٩٩هـ.
١٦٧ـ عبد الله بن سبأ: دراسة للروايات التاريخية عن دوره في الفتنة: د. عبد العزيز صالح الهلابي، صحارى للطباعة والنشر، ط الثانية لندن ١٩٨٩م.
١٦٨ـ العبر في خبر من غبر: شمس الدين الذهبي، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.
١٦٩ـ العدة في أصول الفقه: أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق محمد رضا الأنصاري، طبع قم ١٤١٧هـ.
١٧٠ـ العرف الوردي في أخبار المهدي (ضمن الحاوي للفتاوي): جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٢هـ.
١٧١ـ عقائد الإمامية: الشيخ محمد رضا المظفر، دار الزهراء، بيروت ١٤٠٠هـ.
١٧٢ـ علل الشرائع: محمد بن علي بن بابويه (الصدوق)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤٠٨هـ.
١٧٣ـ العلل الواردة في الأحاديث النبوية: علي بن عمر الدارقطني.
١٧٤ـ عون المعبود شرح سنن أبي داود: أبو الطيب محمد شمس الدين العظيم آبادي، دار الفكر، بيروت.
١٧٥ـ عيون أخبار الرضا عليه السلام: محمد بن علي بن بابويه (الشيخ الصدوق)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤٠٤هـ.

١٧٦ـ عيون المعجزات: الشيخ حسين بن عبد الوهاب، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف ١٣٦٩هـ.

١٧٧ـ الغدير: الشيخ عبد الحسين الأميني، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٣هـ.

١٧٨ـ غنائم الأيام: المولى أحمد بن مهدي النراقي، دار الهادي، بيروت ١٤٢٠هـ.

١٧٩ـ الغيبة: الشيخ محمد بن الحسن الطوسي، مكتبة الألفين، الكويت.

١٨٠ـ غنية النزوع: حمزة بن علي بن زهرة الحلبي، تحقيق إبراهيم البهادري، مطبعة اعتماد، قم ١٤١٧هـ.

١٨١ـ الفتاوى الحديثية: أحمد شهاب الدين ابن حجر الهيتمي، دار المعرفة، بيروت.

١٨٢ـ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: جمع وترتيب الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش، مكتبة المعارف، الرياض ١٤١٢هـ.

١٨٣ـ فتح الباري: أحمد بن علي بن حجر، المطبعة البهية المصرية، القاهرة ١٣٤٨هـ.

١٨٤ـ فتح العزيز شرح الوجيز: عبد الكريم بن محمد الرافعي، دار الفكر، بيروت.

١٨٥ـ فتح العزيز في شرح الوجيز: عبد الكريم بن محمد الرافعي، دار الفكر، بيروت.

١٨٦ـ الفتح الكبير: يوسف بن إسماعيل النبهاني، عناية محمد وهيثم ابني نزار تميم، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر، بيروت.

١٨٧ـ الفتن: نعيم بن حماد المروزي، تحقيق مجدي بن منصور بن سيد الشورى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٨هـ.

١٨٨ـ الفتنة الكبرى: طه حسين، (المجلد الرابع من المجموعة الكاملة لطه حسين)، دار الكتاب اللبناني، بيروت ١٩٧٣م.

١٨٩ـ الفردوس بمأثور الخطاب: شيرويه بن شهردار الديلمي، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٦هـ.

١٩٠ـ فرق الشيعة: الحسن بن موسى النوبختي، المكتبة المرتضوية، النجف الأشرف

١٣٥٥هـ.

١٩١ـ فصل الخطاب في تحريف كتاب رب الأرباب: ميرزا حسين النوري، طبعة حجرية بالنجف الأشرف سنة ١٢٩٨هـ.

١٩٢ـ الفصول المهمة في أصول الأئمة: الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي، تحقيق محمد بن محمد الحسين القائيني، مؤسسة معارف إسلامي إمام رضا عليه السلام، طبع قم، ١٤١٨هـ.

١٩٣ـ فضائل الصحابة: أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق وصي الله بن محمد عباس، جامعة أم القرى، مكة المكرمة ١٤٠٣هـ.

١٩٤ـ الفهرست: محمد بن عيسى بن النديم، دار المعرفة، بيروت ١٣٩٨هـ.

١٩٥ـ الفهرست: شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي، النجف ١٣٨٠هـ.

١٩٦ـ فيض القدير: محمد عبد الرؤوف المعروف بالمناوي، ط مصر ١٣٩١هـ.

١٩٧ـ قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: جلال الدين السيوطي، تحقيق الشيخ خليل محي الدين الميس، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٥هـ.

١٩٨ـ الكافي: محمد بن يعقوب الكليني، تحقيق علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران ١٣٨٨هـ.

١٩٩ـ الكافي في الفقه: أبو الصلاح الحلبي، تحقيق رضا أستادي، مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام، أصفهان ١٤٠٣هـ.

٢٠٠ـ الكامل في التاريخ: عز الدين علي بن أبي الكرم المعروف بابن الأثير، دار صادر، بيروت ١٤٠٢هـ.

٢٠١ـ الكامل في ضعفاء الرجال: عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر، بيروت ١٤٠٩هـ.

٢٠٢ـ كتاب الأم: محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق محمد زهري النجار، طبعة مصر.

٢٠٣ـ كتاب الثقات: الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان البستي، طبعة حيدرآباد، الهند

١٣٩٣هـ.

٢٠٤ـ كتاب الخمس: الشيخ مرتضى الأنصاري، طبعة حجرية.

٢٠٥ـ كتاب سليم بن قيس الهلالي، تحقيق محمد باقر الأنصاري الزنجاني، مطبعة الهادي، قم ١٤٢٠هـ.

٢٠٦ـ كتاب السنة: عمرو بن أبي عاصم الضحاك، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٠هـ.

٢٠٧ـ كتاب الطهارة: الشيخ مرتضى الأنصاري، طبعة حجرية.

٢٠٨ـ الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض ١٤٠٩هـ.

٢٠٩ـ كشف الأستار: الميرزا حسين النوري، مؤسسة النور للمطبوعات، بيروت ١٤٠٨هـ.

٢١٠ـ كشف الحقائق: للمؤلف، دار الصفوة ودار الهادي، بيروت ١٤١٦هـ.

٢١١ـ كشف الخفا ومزيل الألباس: إسماعيل بن محمد العجلوني، مصورة دار إحياء التراث العربي، بيروت عن ط سنة ١٣٥١هـ.

٢١٢ـ كشف الغطاء: الشيخ جعفر الكبير كاشف الغطاء، طبعة حجرية.

٢١٣ـ كنز العمال: علي المتقي بن حسام الدين الهندي، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٣٩٩هـ.

٢١٤ـ لؤلؤة البحرين: الشيخ يوسف البحراني، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، دار الأضواء، بيروت ١٤٠٦هـ.

٢١٥ـ لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، دار صادر، بيروت.

٢١٦ـ لسان الميزان: أحمد بن حجر العسقلاني. ط حيدرآباد، الهند ١٣٣١هـ.

٢١٧ـ لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.

٢١٨ـ اللهوف في قتلى الطفوف: علي بن موسى بن جعفر بن طاووس، دار القارئ، بيروت ١٤١٢هـ.
٢١٩ـ مباني العروة الوثقى: كتاب النكاح، (تقرير بحث السيد الخوئي): السيد محمد تقي الخوئي، طبع النجف الأشرف ١٤٠٤هـ.
٢٢٠ـ المبسوط في فقه الإمامية: شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق محمد تقي الكشفي، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، إيران ١٣٨٧هـ.
٢٢١ـ المبسوط: شمس الدين السرخسي، مصورة دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٤١٤هـ.
٢٢٢ـ مجمع البحرين: الشيخ فخر الدين الطريحي، تحقيق السيد أحمد الحسيني، المكتبة المرتضوية، طهران.
٢٢٣ـ مجمع الزوائد: علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث بالقاهرة، ودار الكتاب العربي ببيروت ١٤٠٧هـ.
٢٢٤ـ مجمع الفائدة والبرهان: المولى أحمد الأردبيلي، تحقيق العراقي والاشتهاردي واليزدي، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم ١٤٠٣هـ.
٢٢٥ـ المحاسن: أحمد بن محمد بن خالد البرقي، تحقيق جلال الدين الحسيني المحدث، دار الكتاب الإسلامي، بيروت.
٢٢٦ـ محاضرات الأدباء: الحسين بن محمد بن المفضل (الراغب الأصفهاني)، دار مكتبة الحياة، بيروت.
٢٢٧ـ المحلَّى: علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، تحقيق عبد الغفار البنداري، دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٤٠٨هـ.
٢٢٨ـ مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧هـ.

٢٢٩ـ مختلف الشيعة: الحسن بن يوسف بن المطهر (العلامة الحلي)، ط حجرية ١٣٢٤هـ، وطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة ١٤١٢هـ.

٢٣٠ـ مدارك الأحكام: السيد محمد بن علي الموسوي العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت ١٤١١هـ.

٢٣١ـ المدخل إلى دراسة الأديان والمذاهب: العميد عبد الرزاق محمد أسود، الدار العربية للموسوعات، بيروت ١٤٠١هـ.

٢٣٢ـ مرآة العقول: المولى محمد باقر المجلسي، دار الكتب الإسلامية، طهران ١٤٠٤هـ.

٢٣٣ـ المراسم: حمزة بن عبد العزيز الديلمي الملقب بسلار، تحقيق د. محمود البستاني، دار الزهراء، بيروت ١٤٠٠هـ.

٢٣٤ـ مرقاة المفاتيح في شرح مشكاة المصابيح: الملا علي القاري، تحقيق صدقي محمد جميل العطار، المكتبة التجارية، مكة المكرمة.

٢٣٥ـ مروج الذهب: علي بن الحسين بن علي المسعودي، تحقيق يوسف أسعد داغر، دار الأندلس، بيروت ١٩٨٣م.

٢٣٦ـ مسائل خلافية: للمؤلف، دار الهادي، بيروت ١٤١٨هـ.

٢٣٧ـ مسائل فقهية: السيد عبد الحسين شرف الدين، دار الزهراء، بيروت ١٣٩٧هـ.

٢٣٨ـ مسالك الأفهام: زين الدين بن علي العاملي الجبعي (الشهيد الثاني)، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم المقدسة ١٤١٩هـ.

٢٣٩ـ مستدرك الوسائل: الميرزا حسين النوري الطبرسي، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بيروت ١٤٠٨هـ.

٢٤٠ـ المستدرك على الصحيحين: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، ط حيدر آباد.

٢٤١ـ مستمسك العروة الوثقى: السيد محسن الطباطبائي الحكيم، مطبعة الآداب، النجف الأشرف ١٣٨٧هـ.

٢٤٢ـ مستند العروة الوثقى: كتاب الخمس، (تقرير بحث السيد الخوئي): الشيخ مرتضى البروجردي، طبعة النجف الأشرف.

٢٤٣ـ المسند: أحمد بن محمد بن حنبل، مصورة دار صادر، بيروت عن طبعة بولاق، ط مرقمة رقّمها محمد عبد السلام عبد الشافي،

٢٤٤ـ مسند أبي داود الطيالسي: سليمان بن داود أبو داود الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.

٢٤٥ـ مسند أبي عوانة: يعقوب بن إسحاق الإسفرائني، دار المعرفة، بيروت. وطبعة أخرى محققة: تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت ١٤١٩هـ.

٢٤٦ـ مسند أبي يعلى: أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق ١٤٠٤هـ. ط أخرى بتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٨هـ.

٢٤٧ـ مسند إسحاق بن راهويه: إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، تحقيق عبد الغفور البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة ١٤١٢هـ.

٢٤٨ـ مسند البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن ببيروت، ومكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة ١٤٠٩هـ.

٢٤٩ـ مسند الحميدي: عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب، بيروت، مكتبة المتنبي بالقاهرة.

٢٥٠ـ مسند الشافعي: محمد بن إدريس الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٥١ـ مسند الشهاب: محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٧هـ.

٢٥٢ـ مسند عبد بن حميد: عبد بن حميد بن نصر الكسي، تحقيق السامرائي والصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة ١٤٠٨هـ.

٢٥٣ـ مشكاة المصابيح: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٥هـ.

٢٥٤ـ المصاحف: أبو بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.

٢٥٥ـ مصباح الفقاهة (تقرير بحث السيد الخوئي): ميرزا محمد علي التوحيدي، دار الهادي، بيروت ١٤١٢هـ.

٢٥٦ـ مصباح الفقيه: آغا رضا الهمداني، (طبعة حجرية) مكتبة الصدر، قم.

٢٥٧ـ المصنف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٣هـ. ط أخرى بتحقيق أيمن نصر الله الأزهري، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢١هـ.

٢٥٨ـ مطالب السؤول في مناقب آل الرسول: كمال الدين محمد بن طلحة الشافعي، تحقيق ماجد بن أحمد العطية، مؤسسة أم القرى، بيروت ١٤٢٠هـ.

٢٥٩ـ المطالب العالية: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار المعرفة، بيروت.

٢٦٠ـ معالم العلماء: محمد بن علي بن شهراشوب، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف ١٣٨٠هـ.

٢٦١ـ معاني الأخبار: محمد بن علي بن بابويه (الشيخ الصدوق)، تحقيق علي أكبر الغفاري، دار المعرفة، بيروت ١٣٩٩هـ.

٢٦٢ـ المعتبر في شرح المختصر: المحقق جعفر بن الحسن الحلي، مؤسسة سيد الشهداء (ع)، قم ١٤٠٦هـ.

٢٦٣ـ المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق عوض الله والحسيني، دار

الحرمين، القاهرة ١٤١٥هـ. ط أخرى تحقيق محمد حسن الشافعي، دار الفكر، عمّان ١٤٢٠هـ.

٢٦٤ـ معجم رجال الفكر والأدب في النجف: محمد هادي الأميني، بيروت.

٢٦٥ـ معجم الصحابة: عبد الباقي بن قانع بن مرزوق، تحقيق صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة ١٤١٨هـ.

٢٦٦ـ المعجم الصغير: سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق محمد شكور، المكتب الإسلامي ببيروت، دار عمار بعمّان ١٤٠٥هـ.

٢٦٧ـ المعجم الكبير: سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار العلوم والحكم، الموصل ١٤٠٤هـ.

٢٦٨ـ معجم رجال الحديث: السيد أبو القاسم الخوئي، مطبعة الآداب، النجف الأشرف ١٣٩٨هـ.

٢٦٩ـ معجم البلدان: ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٣٩٩هـ.

٢٧٠ـ المغني: عبد الله بن أحمد بن قدامة، دار الفكر ـ بيروت ١٤٠٤هـ.

٢٧١ـ مفاتيح الشرائع: المولى محمد محسن الفيض الكاشاني، تحقيق السيد مهدي رجائي، مجمع الذخائر الإسلامية، قم المقدسة بإيران، سنة ١٤٠١هـ.

٢٧٢ـ مفتاح الكرامة (المجلد الثالث): السيد محمد جواد الحسيني العاملي، طبع مصر ١٣٢٦هـ.

٢٧٣ـ مقتل الحسين: الموفق بن أحمد المكي أخطب خوارزم، تحقيق الشيخ محمد السماوي، دار أنوار الهدى، قم ١٤١٨هـ.

٢٧٤ـ مقدمة ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح، دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٩٨هـ.

٢٧٥ـ المقنع: محمد بن علي بن بابويه (الشيخ الصدوق)، مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام،

قم المقدسة ١٤١٥هـ.

٢٧٦ـ المقنعة: محمد بن محمد بن النعمان العكبري (الشيخ المفيد)، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة ١٤١٧هـ.

٢٧٧ـ مناقب آل أبي طالب: محمد بن علي بن شهراشوب، تحقيق د. يوسف البقاعي، دار الأضواء، بيروت ١٤١٢هـ.

٢٧٨ـ مناقب وفضائل الإمام علي عليه السلام (الفضائل): شاذان بن جبرئيل القمي، طبعة حجرية، مصورة دار العالم الإسلامي، بيروت ١٤٠١هـ. طبعة أخرى مصورة لدار الكاتب للجميع، بيروت.

٢٧٩ـ المنتخب من مسند عبد بن حميد: عبد بن حميد بن نصر الكسي، تحقيق الصعيدي والسامرائي، مكتبة السنة، القاهرة ١٤٠٨هـ.

٢٨٠ـ المنتظم: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق محمد عطا ومصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٥هـ.

٢٨١ـ منتهى المطلب: الحسن بن يوسف بن المطهر (العلامة الحلي)، ط حجرية، تبريز ١٣٣٣هـ.

٢٨٢ـ من لا يحضره الفقيه: محمد بن علي بن بابويه (الشيخ الصدوق)، تحقيق الشيخ حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤٠٦هـ.

٢٨٣ـ منهاج السنة النبوية: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، المطبعة الكبرى الأميرية ـ مصر ١٣٢٢هـ وطبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٠هـ.

٢٨٤ـ منهاج الصالحين: السيد أبو القاسم الخوئي، دار الزهراء، بيروت.

٢٨٥ـ منهاج الصالحين: السيد عبد الأعلى السبزواري، دار ومكتبة المصطفى، بيروت ١٤١٣هـ.

٢٨٦ـ منهاج الصالحين: السيد علي السيستاني، طبعة قم ١٤١٦هـ.

٢٨٧ـ منهاج الصالحين: السيد محسن الحكيم، مطبعة الآداب، النجف.

٢٨٨ـ منهاج الصالحين: الشيخ محمد إسحاق الفياض، قم المقدسة.
٢٨٩ـ منهاج الصالحين: السيد محمد الحسيني الروحاني، مكتبة الألفين، الكويت.
٢٩٠ـ المهذب البارع: أبو العباس أحمد بن محمد بن فهد الحلي، تحقيق الشيخ مجتبى العراقي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم ١٤٠٧هـ.
٢٩١ـ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان: علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ومحمد رضوان العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٤هـ.
٢٩٢ـ الموطأ: مالك بن أنس الأصبحي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.
٢٩٣ـ ميزان الاعتدال: شمس الدين الذهبي، دار المعرفة ـ بيروت. طبعة أخرى تحقيق معوض وعبد الموجود، دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٦هـ.
٢٩٤ـ الميزان في تفسير القرآن: العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٣٩١هـ.
٢٩٥ـ نظم المتناثر من الحديث المتواتر: جعفر بن إدريس الشهير بالكتاني، دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٤٠٣هـ.
٢٩٦ـ نقد الرجال: السيد مصطفى بن الحسين الحسيني التفرشي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت ١٤١٩هـ.
٢٩٧ـ النهاية في غريب الحديث: مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير، تحقيق الزاوي والطناحي، ط مصر .
٢٩٨ـ النهاية في مجرد الفقه والفتاوى: شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي، انتشارات قدس محمدي، قم إيران.
٢٩٩ـ نهج البلاغة: محمد بن الحسين الموسوي (الشريف الرضي)، شرح محمد عبده، تعليق عاشور والبنا، دار ومطابع الشعب، القاهرة.
٣٠٠ـ النوادر: أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري، مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، قم المقدسة ١٤٠٨هـ.

٣٠١ـ نوادر المعجزات لمحمد بن جرير الشيعي، دار الإرشاد الإسلامي، بيروت.
٣٠٢ـ نيل الأوطار: محمد بن علي الشوكاني، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٣هـ.
٣٠٣ـ الوافي: محمد محسن المعروف بالفيض الكاشاني، طبعة حجرية.
٣٠٤ـ الوجيزة: المولى محمد باقر المجلسي، تحقيق محمد كاظم رحمان ستايش، طبع طهران ١٤٢٠هـ.
٣٠٥ـ وسائل الشيعة: محمد بن الحسن الحر العاملي، تحقيق الشيخ عبد الرحيم الرباني الشيرازي، دار إحياء التراث، بيروت ١٤٠٣هـ.
٣٠٦ـ الوسيلة إلى نيل الفضيلة: محمد بن علي بن حمزة الطوسي المشهدي، تحقيق عبد العظيم البكاء، نشر جمعية منتدى النشر، النجف الأشرف ١٣٩٩هـ.
٣٠٧ـ اليمين واليسار في الإسلام: أحمد عباس صالح، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ١٩٧٢م.
٣٠٨ـ ينابيع المودة: سليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي، دار الكتب العراقية، الكاظمية ١٣٨٥هـ.
٣٠٩ـ اليواقيت والجواهر: عبد الوهاب بن أحمد الشعراني المصري الحنفي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الفهرس

فهرس الجزء الثاني
من كتاب (لله وللحقيقة)